

# الحرية السياسية

المعالم.. والضمانات

شيخ فاضل الصقار

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

## بسم الله الرحمن الرحيم

في البدء

نظراً لعطش المسلمين إلى الحرية..

ونظراً لدورها الكبير في صناعة حاضر الإنسان وغده وسعادته فيهما معاً..

ونظراً للتضحيات الجليلة التي قدموها وما زالوا يقدموها في هذا السبيل..

ونظراً لبعض الإبهامات المحيطة بها من حيث المعنى.. والمعالم.. والضمانات الكفيلة بتحقيقها ثم بقائها

بعيدة عن الزيف والتحريف..

وأيضاً نظراً.. لعمليات المصادرة المستمرة التي تتعرض لها الحرية في بلاد المسلمين ومنذ تاريخ وتاريخ

من قبل الديكتاتوريات السياسية في الداخل والاستعمار بكافة صنوفه وأشكاله في الخارج..

أقول: نظراً لهذا وذاك بل وأكثر..

رأيت أن أتناولها ببعض التفصيل والتحليل ورسم المعالم والضمانات في محاولتي البسيطة هذه وجهدي

المتواضع الضئيل.. لتكون نوراً على الدرب يهدينا إليها..

ولأن الحرية من حقوقنا الإنسانية المشروعة.. والحق يؤخذ ولا يعطى جاءت هذه الفصول العشرة مجموعة

في كتاب لتوفر فينا بعض الدافع للعمل من أجلها والمطالبة بها ليلاً ونهاراً.. سرّاً وجهاراً من أجل أن نستردّها

ونعيشها وحينئذ يمكن أن نعد أنفسنا في القمة كما كنا بالأمس في القمة.

وذلك عندما يصبح أمرنا بأيدينا.. ونرسم مستقبلنا بأنفسنا.. ونبني حضارتنا بأفكارنا وأجيالنا.. وتصبح

حياتنا حرة هائلة ووديعة.. يهجع في ضميرها الأمن والسلام عند ذلك يمكن أن نقول.. إننا بشر.. لا..!!..

ومن الله سبحانه استمد العون والتوفيق إنه خير ناصر ومعين.. وصلى الله على رسوله خير الخلق محمد

وعلى آله الطيبين الطاهرين.

٢٩ من شهر رمضان المبارك

عام ١٤١٢ هجرية

كربلاء المقدسة

## الفصل الأول

### السياسة والحرية السياسية

#### معنى السياسة

يعتقد بعض الناس خطأ أن كلمة السياسة تعني الغش والخداع والمناورات الحزبية والكذب على الجماهير وتزليلهم بمعسول الكلام والخطب الرنانة الفارغة في نفس الوقت واستخدام كل الأساليب والطرق اللامبدئية واللاإنسانية في سبيل نيل المصالح والرغبات!!.

وهذه فكرة خطيرة وهدامة أيضاً دسّها إلينا الاستعمار الطامع بنا وبثرواتنا وأقنع بذلك الكثير من ضعاف الوعي والثقافة من أبناء الشعوب الإسلامية بل وتمكن من إقناع حتى بعض حكام المسلمين أنفسهم بها حتى أصبحوا يغشون شعوبهم ويمارسون بحقهم كل الوسائل اللاإنسانية في سبيل تطويقهم أو استعبادهم بعيداً عن المبادئ والقيم الحقّة من دون أن يجدوا في غيرها بديلاً أو حلاً وهم يتصورن جهلاً أن هذا من أصول السياسة ومسلّماتها.. (١) حتى تأثرت فئة كبيرة من المثقفين المسلمين بهذه الثقافة السلبية فعلاً وبدت تزعم أن السياسة مقتصرة على التجارب والممارسات الميدانية منضماً إليها ذكاء السياسي وفطنته الخاصة في إدارة الصراعات واللعب السياسية وإجادة فن المساومة والدجل والنفاق.. بل وترقت في هذه الدعوى جماعة أخرى ادعت أن السياسة والإسلام من قبيل المتناقضين الذين لا يوجد سبيل للتفاهم والاتفاق بينها.. وإن العالم بالشرعية مقتصر في علمه على بعض المواد الخاصة المرتبطة بالدين كالتفسير والفقه والأصول والتاريخ ونظائرها.. ولذلك فهو لا ربط له بالسياسة من قريب أو بعيد، لأن الدين يدعو إلى المعنويات والابتعاد عن الغش والتزليل ويرفع من مستوى الإنسان إلى الفضائل والسلوك الأخلاقي القويم وهو لا ينسجم مع مسيرة السياسة والسياسيين..

ولذلك توهموا أن السياسة ليست علماً من العلوم الإنسانية التي تتقوم بها حياة البشر.

في حين نجد في تعاليم الإسلام وثقافته الاجتماعية المفاهيم العديدة ضد الغش والخداع بكل أنواعه بل وتعتبره من أكبر الجنايات وأعظم الكبائر فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

(من غشنا فليس منا) (٢).

(ليس منا من غش مسلماً أو ضره أو ماكره) (١).

١- ومن العجيب أن نتقبل هذه المفاهيم السلبية من الغرب في حين نجد أنهم في تعاملاتهم السياسية مع الحكام لو كذب رئيسهم أو حاكمهم على شعبه أو غشه أو قاده إلى خطة غير مدروسة لسقط إلى الأبد وسحبت الثقة منه فوراً من دون أن يقدر على شيء كقضية نيكسون (وترغيت) وكارتر (صحراء طبس) وتاتشر في حرب الخليج الثانية (حرب النفط) وغيرها..

٢- نهج الفصاحة ص ٥٨٤ ح ٢٨٣٣.

والإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول:

(شر الناس من يغش الناس) (٢).

والإمام الكاظم (عليه السلام) يقول:

(ملعون من غش مسلماً أو مكاره أو غره) (٣).

وأما الغش السياسي فله تركيز خاص في مبادئ الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله):

(ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة) (٤).

وفي هذا المجال يقول أمير المؤمنين (عليه السلام) أيضاً في عهده للرؤساء والموظفين السياسيين:

(إن أعظم الخيانة خيانة الأمة.. وأفظع الغش غش الأئمة) (٥).

وغير ذلك فإن الإسلام نص على السياسة في نصوص خاصة وجعلها من أبرز سمات عظمائه ومشرعيه حيث وصفهم بالسياسة والسياسيين.. فمن الأوصاف الكثيرة التي صرح بها الإمام الرضا (عليه السلام) واشترط أن يتصف بها الإمام هي العلم بالسياسة: (عالم بالسياسة) (٦).

وفي زيارة الجامعة الكبيرة من أوصافهم (عليهم السلام) أنهم (ساسة العباد) (٧).

وفي وصايا أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشرار نص على السياسة حيث يقول (عليه السلام):

(فاصطف لولاية أعمالك أهل الورع.. والعلم.. والسياسة) (٨).

وأيضاً: (قول جنودك أنصحهم في نفسك لله ولرسوله ولإمامك وأجمعهم علماً وسياسة) (٩).

وله كلمة أخرى إلى معاوية مفادها أن: الإمام العادل هو السياسي الصحيح والشرعي الذي يرتضيه الإسلام وكل حاكم غير عادل لا يستحق لفظ السياسي وإن اصطلح عليه ذلك باعتبار أن السياسة من السوس وحسن التدبير، وحسن التدبير لا ينسجم إلا مع العدل والإحسان والتعامل الحر النزيه.. فقال (عليه السلام): (متى كنتم يا معاوية ساسة الرعية) (١٠).

وهي صيغة الاستفهام الاستنكاري التي يستفاد منها المفهوم المخالف للمنطوق والعبارة أي أن معاوية لا يملك أن يكون سياسياً للشعب بل أن الإمام العادل الصالح هو الجدير بالسياسة لا غير.. وغير ذلك من النصوص الشرعية الكثيرة الواردة بنفس لفظة سياسة، ومن الواضح أن لفظة السياسة لا

١- بحار الأنوار ج ٧٧ ص ١٤٦.

٢- غرر الحكم ١/٢٠٢/٤٦.

٣- بحار الأنوار ج ١٠٣ ص ١٠٣.

٤- نهج الفصاحة ص ٥٣١ ح ٢٥٦٣.

٥- نهج البلاغة، كتاب ٢٦.

٦- الكافي ج ١ ص ٢٠٢.

٧- مفاتيح الجنان: ص ٥٤٤.

٨- تحف العقول ٩٧.

٩- تحف العقول ٩٣.

١٠- نهج البلاغة كتاب رقم ١٠.

تهمنا هنا للدلالة على إيمان الإسلام بالسياسة والممارسات السياسية وذلك لوجود تعابير مختلفة في القرآن والسنة الشريفة كلها تشير إلى هذا المبدأ المهم والحساس الذي لا يمكن أن تتخلى عنه أمة من الأمم مثل (الإمام) و (ال خليفة) و (الحاكم) و (القاضي) و (القائد) و (الرائد) وغيرها. من العبارات التي تؤكد على تفاهم الإسلام مع السياسة وتلاحمه معها وعدم الانفصال بين الدين والدولة التي يصر الاستعمار على إقائها في نفوس المسلمين من أجل أن يحكمهم هو ويبعدهم عن المسرح السياسي..

إن هذه كلها اصطلاحات ولا مشاحة في الاصطلاح وإن اشتهرت اليوم لفظة السياسة على الألسن أكثر من غيرها.. من هذا نفهم أن الدين يعني السياسة ولكن لا كل سياسة وإنما السياسة العادلة الحكيمة التي تؤمن بالإنسان والقيم الإنسانية طريقتاً وهدفاً في الحياة.. السياسة التي جاءت بها رسالات السماء ودعا إليها الأنبياء والصالحون وبذلوا كل جهدهم وجهيدهم من أجلها..

(وَأَن احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ) (١).

(وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (٢).

## هل السياسة علم

نعم السياسة في الإسلام كسائر العلوم الإنسانية الأخرى.. وذلك لأنها تشترك مع باقي العلوم في الموضوع والغاية.. إذ أن العلم عبارة عن كشف الحقائق ومعرفة والإمام بأسبابها ومسبباتها وأعراضها وعوارضها والنتائج المترتبة عليها وإن كان دورها وأهميتها يختلف عن علم لآخر وذلك لأن أهمية العلم ترتبط ارتباطاً وثيقاً وجذرياً بمدى النتائج والمكتسبات والضمانات التي يؤمنها للإنسان ويسد بها حاجاته ويرفع من مستواه الجسمي أو النفسي.

فالعلم الذي يحظى بالدرجة الأولى من الأهمية ويتصدر قائمة العلوم ذلك الذي يضع تحقيقاته ونتائجه العلمية في خدمة الإنسان ويوفر له السعادة الدينية والدنيوية ويسلك به سبل الحرية والسلام.. بل هو العلة الغائبة والهدف الأسمى الذي يفسر لنا حكمة الحياة ونظام الخلق وأصل الوجود..

(خَلَقْتُ الْأَشْيَاءَ لِأَجْلِكَ وَخَلَقْتُكَ لِأَجْلِي) (٣).

(وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ) (٤).

فالعلم الذي يوفر للإنسان وسائل وخدمات أكثر تساعده على التكامل والرفق هو العلم الأهم ثم تتنازل درجة الأهمية كلما هبط مؤشر العطاء العلمي ودوره في حياة الإنسان..

ولذلك قالوا: إن علم الكلام (أصول الدين) أشرف العلوم وأعلاها من الناحية الاعتقادية لأنه يؤمن للإنسان سبيل الاعتقاد الصحيح ويبعده عن الجهل والخرافة في المذهب والاتجاه، وعلم الفقه أشرف العلوم من الناحية

١- سورة المائدة: ٤٩.

٢- سورة المائدة: ٤٤.

٣- كلمة الله، السيد حسن الشيرازي ص ١٦٩، عن مشارق أنوار اليقين.

٤- سورة الجاثية: ١٣.

العملية لكونه يضمن للإنسان طريق الحياة السعيدة والسلوك القويم في التعامل مع الأشياء.. ومما لا شك فيه أن العقيدة والعمل الصالحين من أهم حاجات الإنسان وضرورياته.. ومن بعدهما سائر العلوم الأخرى.. بعد هذه المقدمة الوجيزة لا نملك أن نؤمن بأن السياسة ليست علماً من العلوم الإنسانية فقط بل من العلوم التي نالت درجة الأهمية القصوى في حياة الإنسان.. وذلك لاحتوائها على سمات العلم وميزاته سواء في الموضوع أو في الغاية.. وقد أشرنا بنوع من التفصيل إلى أهمية السياسة ومدى تأثيرها على حياة الإنسان الشخصية والاجتماعية فراجع.

## مميزات العلوم

\* أولاً: الموضوع

كما قلنا سابقاً أن العلم عبارة عن كشف الحقائق الكونية الخفية وإزاحة الستار عنها والحقائق الكونية لا تخلو من ثلاثة:

١ - الحقائق الخارجية: وهي الأمور المتأصلة المتحققة في الخارج سواء يحس الإنسان أعيانها وتشخصاتها بحواسه الخمسة كالشمس والقمر والتراب والطعم واللون والرائحة وغيرها.. أو يدركها ويتلمس وجودها الخارجي عبر آثارها ومظاهرها الخارجية وإن لم يحسها بحواسه الخمسة كالجاذبية والإلكترون وباقي الأمور الشفافة أو المجردة..

٢ - الحقائق الانتزاعية: وهي الأمور التي لا توجد بنفسها في العالم الخارجي ولا تتقرر في وعاء العين وإنما توجد في عالم الذهن والعقل البشري منتزعة ومستنبطة من الخارج.. إذ أن لها منشأ انتزاع متحقق في الخارج، يتمكن الذهن الإنساني الدقيق أن ينتزع منه في وعائه الخاص مفهوماً آخر مغاير له ولكن مرتبط به أيضاً.. كالزوجية والفردية في الأعداد والفوقية والتحتية وغيرها.. إذ لا أحد يشك أن العدد (٤) عدد زوجي، والعدد (٣) عدد فردي، ولكن هل الزوجية متحققة في العالم الخارجي أم في عالم الذهن؟ كما لا أحد يجهل بوجود الفوقية والتحتية ولكن هل الفوقية والتحتية متأصلة في عالم الوجود الخارجي أم في عالم العقل؟ نحن في الخارج نعلم بوجود الأربعة كما نعلم بوجود فوق أو تحت ولكن هل زوجية الأربعة أيضاً موجودة في الخارج، أم الذهن البشري يحكم على الأربعة بأنها زوج عندما يرى أن العدد (٤) ينقسم إلى متساويين.. وهكذا عندما نجد سقفاً مرفوعاً للغرفة نتحسس وجود السقف العالي، أيضاً نتحسس في الخارج أم عقلنا يحكم بالفوقية للسقف والتحتية للأرض؟ وهكذا فإن الزوجية والفوقية وأمثالها أمور غير متأصلة في الوجود الخارجي ولكنها متحققة في عالم الذهن والعقل فقط أي العقل ينتزعها من منشأها ومصدرها الموجود في العالم الخارجي.. ولذلك يقولون: (الأمور الانتزاعية ليست موجودة في الخارج وإنما موجودة بوجود منشأ انتزاعها).

٣ - الحقائق الاعتبارية: وهي الأمور التي لا وجود لها في الذهن ولا في الخارجي وإنما وجودها اعتباري ومعنوي فقط إذ إنها توجد باعتبار المعبر فقط كالأوراق النقدية التي نتعامل بها.. إذ أنها لا تختلف عن الأوراق العادية بشيء إلا أنها نالت اعتبار الدولة أو البنك فأصبحت تكافئ مبلغاً قدره كذا وكذا.. ولو لم تعتبرها الدولة ولم تجعل لها نصيباً من التقدير لم تتجاوز مكانتها كأى ورقة بيضاء أخرى.. والفرق الجوهرى بين الحقائق

الانتزاعية والاعتبارية هو أن الأمور الانتزاعية لا يتوقف وجودها على وجود المنتزع أو المتعلق لها فسواء كان إنسان عاقل موجود على هذه الأرض أو لم يكن موجود فإن الأربعة إذا تحققت كانت عدداً زوجياً.. والثلاثة عدداً فردياً.. أما الأمور الاعتبارية فوجودها وعدمها متوقف على وجود المعبر وعدمه فإذا كانت الدولة التي اعتبرت الورقة معادلة لفنة (دينار) مثلاً موجودة كان لديها ذلك الاعتبار والتقدير.. فإذا سقطت الدولة أو مات المعبر سقط اعتبارها أيضاً وأصبحت ورقة عادية.

هذه هي خلاصة الحقائق الكونية الموجودة في هذا العالم.. والعلوم الإنسانية تدور مدار كشف هذه الحقائق ومكوناتها.. فبعض العلوم تهتم بكشف الحقائق الخارجية كالطب والصيدلة والزراعة والصناعة وغيرها، فإن الطب يبحث عن جسم الإنسان الخارجي.. والصيدلة عن الدواء الخارجي وهكذا.. وبعض العلوم تدور أبحاثها حول الحقائق الانتزاعية كعلم الحقوق والهندسة والحساب وأشباهاها.. فإن علم الحقوق يبحث عن العقود والإيقاعات والشروط والضمانات كما أن بعض العلوم مهمتها التعامل مع الاعتبارات كمسائل النقد والمال وبعض المسائل الاقتصادية والحقوقية أيضاً والفقهاء وأمثالها..

ومن المعلوم أن السياسة لا تختص بجانب واحد من هذه الجوانب الثلاثة بل ترتبط في جميعها ارتباطاً لا يمكن الانفكاك عنه، وذلك لأن معرفة السياسة تحتاج إلى معرفة الكثير من العلوم الأخرى التي لها علاقة بمهامها.. مثل علم الاجتماع والإدارة والاقتصاد وهي علوم مرتبطة بعالم الخارج، وعلم الحقوق والقانون وهو مرتبط بعالم الذهن والانتزاع.. والنقد والمال وهو من الحقائق الاعتبارية.. ومن هنا لا بد للسياسي أن يدرس كل هذه العلوم حتى يستحق اصطلاح السياسة والسياسي.. وبعد كل هذا يظهر أن السياسة ليست أنها علم فقط بل من أظهر مصاديق العلم لأنه لا يبحث حقيقة واحدة من حقائق الكون التي تبحثها باقي العلوم بل يبحث أو يساهم في البحث عن جميعها أو أغلبها.

#### \* ثانياً: الغاية

إن الغاية الأساسية التي تتوخاه سائر العلوم والمعارف هي إيجاد قواعد وأصول ومسلمات دقيقة ومدروسة نرجع إليها عند الجهل أو الاختلاف في حل مشاكل الحياة.. وتكون في الواقع الوسائل والطرق الصحيحة التي تعيننا على رسم المنهج السليم والنظام المعتدل الذي يتكفل بإيصالنا إلى الرقي والكمال الروحي والجسمي الذي هو أبعد غاية في الحياة الإنسانية.

ولذلك فإن ميزة العلوم سواء كانت قواعدها (١) دقيقة وشاملة عند التطبيق كالرياضيات والهندسة.. أو ظنية

١- لا يخفى أن بعض العلوم ضوابطها دقيقة جداً لا يمكن حتى لمسألة واحدة أن تتخلف أو تشذ عنها كمسائل المنطق والفلسفة إذا طابقت الواقع والحساب فإن قواعدها لا تنخرم مطلقاً.. فإن  $١ + ١ = ٢$  دائماً لا يقبل تخلفها في مورد دون آخر.. وكذلك الكل أكبر من الجزء وغيرها. وبعض العلوم قواعدها ليست شاملة لكل المسائل بل قواعدها موضوعة حسب أغلبية الأفراد والمسائل ولذلك يمكن فيها الشذوذ والتخلف.. فمثلاً علم الاجتماع يقول في أحد قواعده: (الحرب تسرع من عجلة العلم والتطور) ولكن هذه القاعدة قد تشذ أحياناً فنجد بعض الحروب مثلاً ليس لا ترفع من مستوى العلم بل تسقط الشعب نهائياً في الحضيض.. أو الطب مثلاً يقول

وغالبية غير شاملة كالمطب والاجتماع وغيرها تكشف لنا عن ثلاثة أمور مهمة تتفرغ عنها علمية العلم هي:

١ - كشف الضوابط والأصول لمعرفة الأشياء.

٢ - كشف المستقبل ومعرفة نتائجه.

٣ - إزالة الجهل وحل مشاكل الحياة.

وهذه الثلاثة كلها متوفرة في علم السياسة.. فكما أن قواعد العلوم وضوابطها تفيدنا في تعاملتنا الخارجية مع الأشياء، كذلك السياسة فإن لها حسابات دقيقة أو غالبية تعيننا على التعامل مع الأشياء المحيطة بنا في المجال السياسي..

إذ لها قواعد ثابتة أو نسبية في تنظيم العلاقات المتبادلة بين الحكومة والشعب والحكومة والحكومة الأخرى وهكذا.. وأيضاً لها ضوابط خاصة للانتخابات والحريات والمشاريع السياسية.

والتعامل مع الأحزاب المعارضة وغيرها.. كما تكشف لنا السياسة مستقبل النتائج العملية لسياسة الحكومة والآثار المترتبة عليها.. أو ترسم لنا جدولاً عملياً يساعدنا على تقوية البلد وتحسينه في الداخل والخارج ويقضي على الأزمات مستقبلاً.. فنقول مثلاً: السياسة الديمقراطية تضي على الحكومة طابعاً جماهيرياً وتمنحها البقاء والثبات الدائم المستقر. وأما الديكتاتورية فبالعكس).. أو نقول: (إن توحيد الإعلام.. أو النظام الحزبي سيؤول بالبلد إلى ديكتاتورية متشددة تقضي على الشعب)..

هذا في مجال السياسة الداخلية، وفي المجال الخارجي نقول مثلاً: (كلما كان المستوى الحضاري للدولة أكمل تمكنت الدولة من فرض سيادتها على الدول التي لا تتمتع بمستوى حضاري مثيل..).

كما أن معرفة السياسة توفر لنا الضمان الكافي للحرية والاستقرار لأن الذي يعرف السياسة لا يتضلل بالأعيبها ومناوراتها الخادعة، وأكثر المشاكل السياسية والحيوية التي تعاني منها الشعوب ناشئة من الجهل بالسياسة ومدخلاتها، فنرى أن الشعب الجاهل المخدوع يصفق ويهتف بحياة قاتله.. أو يستعبد الحاكم المستبد ويسوقه ترهيباً أو ترغيباً لتلبية أهوانه وأطماعه أو هو نفسه ينجر وراء التيارات المشبوهة والمضللة نتيجة جهله وضياعه.. فلولا السياسة والمعرفة بأصولها وضوابطها لم نتمكن من معرفة السبل الناجحة لإدارة الدولة والشعب ولم نحصل على الأمن والاستقرار يوماً ما بل ولم نستطع أن نميز بين السياسة العادلة من غيرها من كل هذا نفهم أن السياسة ليست علماً وحسب بل علماً مهماً وخطيراً في حياة الإنسان لأنه يؤمن له كشف حقائق الكون أولاً ثم يضمن له سلامة الحياة السياسية الحرة بعيداً عن التضليل والخرافة.. أليس كذلك؟

## ملامح السياسة الإسلامية

إن السياسة في معناها العلمي هي فن حكم الجماعة..(١).

الدواء الكذائي علاجاً للمرض الفلاني ولكن هذا غالبي لا شامل إذ قد لا يعالج نفس الدواء مريضاً ابتلي بالمرض الخاص نفسه.. وهكذا، وطبعاً هذه الغالبية ناشئة من أسباب ولعل ليس هنا محل ذكرها.

١- وقد جاء تعريف السياسة في الموسوعة الألمانية أنها: (فن التعامل بالمصالح الكلية للجماعة وصولاً إلى هدف السلام والرخاء العام ورعاية حاجات الناس من أجل تحقيق السعادة للكافة).. ويعرفها المعجم الرائد بأنها:

والحكم هنا لا يعني مجرد الرناسة ولا التشريف وإنما يعني أساساً الإدارة.. أي الخدمات والإنتاج، وهو يعني معرفة مطالب الجماهير والعمل على تحقيق المطالب وحل المشاكل، والجماعة المقصودة تبدأ من الجماعة الأولى أي الأسرة..

فالسياسة تعني:

رعاية الأب لأسرته.. وصاحب العمل لعماله.. والزعيم لحزبه.. ورئيس الدولة لشعبه.. وهكذا صعوداً ونزولاً..

وبرغم أن هذا هو آخر تعريف علمي للسياسة توصل إليه خبراء هذا العلم في القرن العشرين، فإن الإسلام قد نص عليه وحدده قبلهم بأربعة عشر قرناً من الزمان، فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: (ألا كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته.. فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته.. والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم.. والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم.. والخادم راع على مال سيده وهو مسؤول عنه.. ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)(١).

فالسياسة في الإسلام تعني إدارة شؤون الدولة والشعب ورعايتها وعلى حد تعبير بعض الفقهاء والمراجع المعاصرين في تعريفه للسياسة هي (إدارة البلاد والعباد)(٢).

وقد سبق الإسلام كل ما عرفه التاريخ من نظم الحكم في تحديد مسؤولية الحاكم ووظيفته واعتباره مسؤولاً عن تصرفاته أمام الشعب الذي اختاره وأمام الله سبحانه الذي يلزمه بقانونه الشرعي ويراقب أعماله والتزاماته.. هذا هو المعنى الحقيقي لكلمة السياسة.. الإدارة الصحيحة والنظام المتوازن الذي تشكل جوهره مجموعة مبادئ وقيم سليمة تتساوى فيها العلاقات وتتكافأ فيها الفرص والمنافع المتبادلة بين الجميع عبر خدمات وإنتاج، أخذ وعطاء، حقوق وواجبات بلا تعدد أو تطرف أو تفريط، قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (حسن السياسة قوام الرعية)(٣)، (حسن التدبير وتجنب التبذير من حسن السياسة)(٤)، (ملاك السياسة العدل)(٥).

ويعتبر الإسلام العدل وتوازن التدبير من الواجبات الشرعية والعقلية التي يتقوم بها نظام الحياة.

(دولة العادل من الواجبات)(٦).

(عدل السلطان حياة الرعية وصلاح البرية)(٧).

(تولى أمر الناس وإرشادهم إلى الطريق الصالح وتدبير معاشهم عن طريق العدل).. راجع الحرية السياسية في الإسلام ص ٥٧.

١- نهج الفصاحة ص ٥٧ ج ٢١٦٣ مثله.

٢- راجع (الفقه.. السياسة) للإمام الشيرازي.

٣- غرر الحكم ٣ / ٢٨٤.

٤- غرر الحكم ٣ / ٣٨٥.

٥- غرر الحكم ٦ / ١١٦.

٦- غرر الحكم ٤ / ١٠.

٧- غرر الحكم ٤ / ٣٦٣.

بل إن العمل السياسي الصالح خير عند الله ثواباً ومنزلةً من مزيد العبادات المندوبة فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

(عدل ساعة خير من عبادة سنة قيام ليلها وصيام نهارها)(١).

فالإسلام يختلف عن غيره من الأديان في أنه للدين والدنيا معاً ولم يدع مجالاً من مجالات الحياة إلا وجعل له نظاماً، وهو الدين الوحيد الذي أقام دولة وحكومة مثالية وأتى بنظام متزن وعادل للرياسة والحكم.. بل إن الله سبحانه يأمر رسوله (صلى الله عليه وآله) أمراً بأن يقيم نظاماً للحكم مبنياً على القرآن فيقول تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ)(٢).

ويأمر سائر الناس بإقامة دولتهم وكيانهم على أسس الدين القويم والشريعة الصالحة ويجعل من إقامة الدين طريقاً لكسب السعادة (أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ)(٣).

والإسلام بعد هذا هو الدين الوحيد الذي يجعل العمل الدنيوي الصالح في منزلة العبادة والتقرب إلى الله.. وأغلب أوامر الإسلام لا تفصل بين القيادة والعبادة وبين خدمة الجماهير وإقامة الصلاة وبين العمل الدنيوي والعمل الديني فالله تعالى يقول:

(الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِلَهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ)(٤).

فالله تعالى يربط بين الصلاة التي هي فريضة عبادية، وبين الزكاة التي هي فريضة اقتصادية، وبين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي هي ممارسة سياسية اجتماعية.

وهكذا نرى القرآن الكريم، كلما ذكر العبادة ربطها بالعمل الدنيوي وخدمة الناس وكل عمل يؤديه الحاكم المسلم أو المسؤول أو الموظف يقدم فيه خدمة لشعبه وأبناء جلدته (أي سياسة) يعتبره عبادة..

فالعادل بين الرعية ورفع الظلم عنهم عبادة في نظر الإسلام..

وبناء المساكن لهم وفتح المدارس وإصلاح الطرق وإنشاء المصانع وتشغيل العاطلين يعتبر عبادة في نظر الإسلام.

وأن تزيح حجراً أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس..

وإيصال المعاش والرزق إلى الأرملة والعاجز والمسكين..

وتأسيس الأحزاب والمؤسسات والنقابات لتثقيف الشعب وتوعيته..

ونشر الصحف والمجلات وكل وسائل الإعلام الأخرى..

كل هذه الأمور التي هي من عمل أجهزة الحكم المتخصصة والتي تدخل في ضمن قاموس الخدمة والعطاء السياسي، تعتبر في نظر الإسلام عبادة وتقرباً إلى الله وعملاً صالحاً يثاب عليه في الدنيا والآخرة.. إذا قصد فيه وجه الله سبحانه وخدمة الناس.

١- بحار الأنوار ج ٧٥ ص ٣٥٢.

٢- سورة النساء: ١٠٥.

٣- سورة الشورى: ١٣.

٤- سورة الحج: ٤١.

وإذا حدث تقصير من المسؤولين عن هذا العمل فعلى الرعية المسلمة تقديم النصح والتوجيه إليهم وتنبههم إلى أخطائهم وهذا هو ما يسمى في دين الإسلام بالنصيحة ولعله يسمى في عصرنا بالنقد السياسي وحرية الرأي.. وقد بلغ من حرص الإسلام على إيصال الخدمات والإنتاج إلى الناس (أي العمل السياسي) أن جعل المقصرين في ذلك كالمكذب بدين الإسلام من أساسه فالله تعالى يقول:

(أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكذِّبُ بِالْإِيمَانِ \* فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ \* وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ)(١).

ومعنى الآيات أن ترك أحد أفراد المجتمع الإسلامي جانحاً بلا عمل أو كفالة اجتماعية.. أو يتيماً بلا مأوى إلى آخر ذلك من خدمات الدولة والتزاماتها، فذلك هو التكذيب العملي بالدين وإن لم يكذبه اعتقادياً وذلك لأن المفروض من الملتزم بالدين أن يعمل بكل جوانبه الشخصية والاجتماعية فيهتم بأمور إخوانه كما يهتم بنفسه وأموره وهو مسؤول عنهم كما يسأل عن نفسه.

(كل امرئ مسؤول عما ملكت يمينه وعياله)(٢).

ومن الأمثلة الحية التي تربط بين الدين والسياسة وبين شعور الحاكم بالمسؤولية عن كل عمل سياسي هو تلك الكلمة التي جاءت على لسان أمير المؤمنين (عليه السلام) أيضاً في بعض توجيهاته لموظفيه الحكوميين يقول لهم:

(اتقوا الله في عبادته وبلاده فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم)(٣).

كما جاء في هذا الصدد أيضاً:

(والله لو أن بغلة عثرت بحجر في أرض العراق لحسبت أن الله سيحاسبني إن لم أسو لها طريقها).

وهكذا من الصعب بل أحياناً من المستحيل الفصل بين السياسة والدين في الإسلام بل هما جوهر واحد وحقيقة واحدة نسميها تارة دين إذا قصدنا العبادة منه، وسياسة إذا قصدنا الإدارة والمنهج والنظام منه.. وكل مواطن مسلم سواء كان حاكماً للدولة أو عضواً في حزب أو ناخباً يدلي بصوته أو مهندساً في مصنع أو طبيباً في مستشفى أو ناقداً صحفياً أو سياسياً.. فهو سياسي من جهة ومتعبد بفرائضه والتزاماته الدينية من جهة أخرى..

وكل فرد في الأمة عليه واجبه أمام الله سبحانه من موقع عمله في إبداء الخدمة والعطاء والإنتاج لشعبه ودولته وفي المراقبة والنقد.. وفي النصح والتوجيه.. والمساهمة في التثقيف والبناء والدافع وغيرها من الأعمال التي توضع في قائمة العمل السياسي والنقد السياسي هي في الواقع عبادة ومن صميم الدين الإسلامي الذي يرفض المبدأ القائل:

(أعط ما لقيصر ليقصر وما لله لله!!!)

بل يعلن: (قل إن الأمر كله لله)(٤).

١- سورة الماعون: ١ - ٣.

٢- غرر الحكم ٦٣٣/٤.

٣- عن شرح النهج ج ٧ ص ٤ - ٣.

٤- سورة آل عمران: ١٥٤.

## دعوى باطلة

ومن هنا نفهم أن الدعوى الخاطئة القائمة في العالم الإسلامي اليوم للفصل بين الدين والدولة والإسلام والحياة السياسية والتي تغرز بها بعض أبناء المسلمين ما هي إلا دعوى مغرضة تقف وراءها حملات التبشير المسيحية بأهداف يهودية وأطماع استعمارية قديمة تهدف إلى إبعاد الإسلام والمسلمين عن مسرح العمل السياسي لتتسنى لهم الفرص الكافية لاستعبادهم ونهب ثرواتهم الغنية حيث أنهم خطوا عدة خطوات في سبيل تكريس هذا المفهوم السلبي الخاطئ عن السياسة والعمل السياسي إذ قاموا:

١ - بتفسير السياسة تفسيراً منحطاً وخاطئاً يصورها مجموعة من الرذائل الخلقية والممارسات اللاإنسانية المليئة بالدجل والنفاق والبعيدة عن القيم والمبادئ الحقّة.. ونشروا هذا التفسير بين المسلمين لكي يرفضه أصحاب الضمان الحية والثقافة الحرة والمبادئ السامية فيتركوا هذا المجال المشوه في نظرهم وينسحبوا عن الساحة ليخلوا الجو لأصحاب المطامع والأهواء الذين لا تهمهم مبادئ الشعب ولا كرامته أو مصلحته فيتسلقوا الحكم في جنح الليل بواسطة الدبابات والمدافع والانتقالات العسكرية أو بالثورات البيضاء!! والمخططات التأميرية التي ترسمها الدول الاستعمارية في الخارج وتنفذ في داخل بلادنا بدعم وتأييد مباشر منها.. هذه الظاهرة السيئة التي نشاهدها ونعايشها في بلادنا كل يوم..

٢ - إيجاد الانطباع السيئ عن العمل كردة فعل مباشرة ناشئة من الممارسات الخاطئة والتطبيق السيئ للقانون والدين معاً من قبل الحكام الذين يتصدرون سلطات البلد.. إذ لا يجيدون إلا فن القتل والتعذيب والتجهيل وكل الأساليب القمعية الديكتاتورية البعيدة عن الأخلاق والإنسانية وعلى طول الخط ولا يعرفون إلا لغة العنف والنهب ومصادرة الحريات والكرامات وسحق الحقوق بأساليب تضليلية وملتوية رخيصة وتكرار هذه التجارب الفاشلة إذ كل حكومة تعقب أخواتها تمارس نفس الأساليب وتتبع نفس السياسة الأمر الذي ولد ردة فعل عنيفة في نفوس الصالحين والأكفاء من أبناء الشعب ضد السياسة والسياسيين وجعلهم ينزفون عن المسرح بعيداً عن الأحداث متصورين أن السياسة تعني الغش والخداع وهي لا تليق إلا بباعة الضمان وتجار الشعوب.

٣ - المحاربة المستمرة والمتواصلة لعلماء الإسلام بالتصفيات الجسدية أو الإعلامية التشويهية والقضاء على نفوذهم في أوساط الجماهير وعزلهم عن الساحة وإبعادهم عن الحكم والوصول إلى السلطة دائماً كل ذلك زرع في أذهان الناس ثقافة سلبية عن الإسلام ومبادئه تحصر مهمات رجال الدين والفقه والشريعة في أمور الدين والمسائل والأحكام الشرعية الخاصة وتعطي الآخرين الذين لا يمتون إلى الدين بصلة جانب القيادة والحكم والسلطات العامة.. والذي ساعد على ذلك هو غياب الوعي وانعدام الثقافة الدينية الحية لدى المسلمين وكان هذا أكبر عامل ساهم مساهمة فعالة في انهيار المسلمين وانهزامهم في المعركة حيث انحسرت مبادئ الإسلام الصالحة في الطهارة والصلاة وأمثالها من الأعمال المهمة وبقيت الجوانب المهمة الأخرى بعيدة عن الحياة..

## فريضة العمل السياسي

أكد بعض فقهاء الإسلام إن لم يكن أكثرهم على العمل السياسي وممارسة السياسة واعتبروها من أهم

الواجبات الشرعية الإلزامية على المسلم وخاصة العلماء أنفسهم إذ صرحوا بوجوب إقامة الحكم الإلهي الشرعي وتولي الفقهاء العدول زمام الحكومة وأمر الناس تطبيقاً للعدالة الإسلامية والإنسانية وإلغاء للظلم والجور والفساد الناشئ من المبادئ الوضعية والحكام الظلمة.. وفي هذا الصدد قال المرجع الديني الأعلى الإمام الشيرازي (دام ظله) وهو من الفقهاء المراجع المعاصرين في الفقه السياسة:

(فالواجب الشرعي على العالم الديني كوجوب الصلاة والصيام أن يهتم لإبعاد الحكام الظلمة عن الساحة الإسلامية ليمسك زمام الأمة العلماء الراشدون فيسيرون بالأمة كما أراد الله سبحانه).

ثم علق سماحته بقوله: (وهذا ما فعله العلماء في هذا القرن الأخير - مع غض النظر عن القرون السابقة - مثال السيد المجاهد والميرزا الكبير والآخوند صاحب الكفاية والميرزا الثاني وغيرهم.. فإن في ترك الأمر كله بيد الحكام الظلمة هدم الإسلام كله وإحياء الكفر والفسق كله قال علي (عليه السلام):

(لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم لألقيت حبلها على غاربها)(١). وقال (صلى الله عليه وآله): (إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه وإلا فعليه لعنة الله)(٢).

وفي هذا الصدد يذكر مسألة أخرى يوجب فيها على كل مسلم الاضطلاع بالسياسة ومدخلاتها لكرامة الإسلام والمسلمين فيقول:

(مسألة: يجب اضطلاع العالم الديني بالعلم السياسي بل ذلك وظيفة كل متدين - على نحو الوجوب الكفائي - وذلك لأنه يتوقف عليه إدارة أمور المسلمين بل إنقاذ المستضعفين من براثن المستكبرين ونشر الإسلام وهداية الناس من الظلمات إلى النور - اللذان هما واجبان أيضاً - قال سبحانه: (مَا لَكُمْ لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ)(٣).

وقال تبارك وتعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)(٤).

إلى غيرها من الأدلة الأربعة الدالة نصاً أو بالمناظر على الإقناذ والهداية)(٥).

وقد لخص لنا الإسلام جميع الممارسات السياسية الإيجابية والوظائف الاجتماعية الهادفة التي يجب على المسلم أو يؤديها في المجتمع بكلمة (المعروف) حيث أمر به.. كما اختصر جميع السياسات السلبية والمواقف الهدامة والأعمال التي تتنافى مع إنسانية الإنسان ووجدانه الحر النزيه بعبارة واحدة سماها (المنكر) حيث نهى عنه.. فقال تعالى في القرآن الكريم:

(وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)(٦).

والمعروف: كل أمر حسن (خير) عقلاً وشرعاً.

١- نهج البلاغة خطبة رقم ٣.

٢- عن (الفقه.. السياسة): ٤٠.

٣- سورة النساء: ٧٧.

٤- سورة النحل: ١٢٦.

٥- عن الفقه السياسة ص ٤١.

٦- سورة آل عمران: ١٠٤.

والمنكر: كل أمر قبيح (شر) عقلاً وشرعاً.

فيكون الأمر بالمعروف: عبارة عن الحمل على الطاعة قولاً أو فعلاً (١).

والنهي عن المنكر: عبارة عن المنع من فعل المعاصي قولاً أو فعلاً (٢).

ومن الواضح أن كل خير يسديه لإخوانه يعتبر في نظر الشريعة طاعة لله سبحانه.. بل كان خدمة يقدمها لذي روح إنساناً كان أو حيواناً تسجل في قائمة أعماله طاعة من الطاعات التي تقربه عند الله ويحصل في مقابلها على الثواب، وبعبارة يكون المنكر والمعصية.. وبهذا لا يبقى مجال لأحد في أن يدعي أن المقصود (بالمعروف والمنكر) في الإسلام هو مراقبة أعمال الناس الخاصة ودفعهم للالتزام بأوامر الدين الأولية كالصلاة والصوم والخمس والزكاة ومحاربة الربا والخمر والزنا وباقي المفاسد الأخلاقية الأخرى..

لأنها دعوى تتنافى مع طبيعة الإسلام وأهدافه الإنسانية العليا.. وإنما الأمر بالمعروف كما يشمل الصلاة والصوم وأمثالها كذلك هو أمر عام وشامل للدعوة إلى العدل والإصلاح والنقد والنصيحة وكل عمل ينسجم مع طبيعة الإنسان ويلبي حاجاته الضرورية في الحياة، في السياسة والاقتصاد والتنظيم والاجتماع وأمثالها.. وكذلك كلمة النهي عن المنكر أيضاً لا تقتصر على محاربة الخمر والربا والفساد الأخلاقي فقط وإنما هو نهي عن كل ما يضر الإنسان والشعب المسلم ويفرق بين أبنائه ويبدد أموالهم وثوراتهم أو يضعف من قوتهم ويضيع حقوقهم وهكذا..

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني (إقامة الدين) بكل أبعاده وجوانبه وهو الذي فرضه الله سبحانه على المسلمين في القرآن حيث قال سبحانه: (أن أقيموا الدين) (٣).

الذي هو واجب تكليفي كسائر الواجبات الشرعية التكليفية التي تستفاد من صيغة الأمر (أقيموا).. ومن الواضح أن الدين لا ينحصر في بعد واحد من أبعاد الحياة ولا يختص بجانب معين من جوانب الإنسان وإنما هو شريعة كاملة وشاملة تستوعب الحياة بأجمعها وتلبي حاجات الإنسان المختلفة في كافة المجالات والأصعدة وإقامة الدين لا تتم إلا بلملمة كل خيوط المعروف والعمل بجميع المحاسن التي من شأنها أن تجعل الدين حاكماً في سلوك الإنسان والحياة الإنسانية وخاصة السياسية منها بعد القضاء على كل المسائل الفكرية والنفسية والتصرفات البعيدة عن الحق التي من شأنها أن تحول دون ذلك..

وبهذا المفهوم الحقيقي الشامل وبهذه الرؤية العميقة التي ينظرها الإسلام للإنسان والحياة يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوعاً من الممارسة السياسية والنشاط الحكومي العام.. وبه تصبح ممارسة السياسة والمساهمة في بناء الدولة القوية والمجتمع السليم فريضة على كل مسلم لا يمكنه التهرب منها بالسلبية والانطواء والعزلة.. بل عليه أن يراقب الحكومة والمجتمع معاً وينقد الحاكم ويأمره بالإصلاح ويحارب الباطل والاحتراف من أي أحد صدر وبأي صورة كان.. وبهذا العمل يكون قد التزم بالوجه الحقيقي للدين وقدم لربه ولمجتمعه أفضل الطاعات والخدمات.. لأنها (فريضة الأمر بالمعروف) عماد المجتمع والأساس الذي به يضمن حريته وأمنه واستقراره..

١- عن اللمعة الدمشقية ج ٢ ص ٤٩.

٢- عن اللمعة الدمشقية ج ٢ ص ٤٩.

٣- سورة الشورى: ١٣.

قال الإمام الحسين (عليه السلام): (اعتبروا أيها الناس بما وعظ الله به أوليائه.. وقال: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) فبدأ الله بالمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة منه لعلمه بأنها إذا أديت وأقيمت، استقامت الفرائض كلها هيئتها وصعبها.. وذلك لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعاء إلى الإسلام - أي دعوة إلى الإسلام - مع رد المظالم، ومخالفة الظالم، وقسمة الفيء والغنائم، وأخذ الصدقات من مواضعها ووضعها في حقه..(١).

وقال الإمام الباقر (عليه السلام): (إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء، ومنهاج الصلحاء فريضة عظيمة بها تقام الفرائض، وتأمين المذاهب، وتحل المكاسب، وترد المظالم، وتعمر الأرض، وينتصف من الأعداء، ويستقيم الأمر)(٢).

ولأهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جعلها الإسلام ضمن فروع الدين العشرة وضرورياته التي لا يجوز إنكارها أو التخلي عنها.. حيث أفتى الفقهاء جميعاً بوجوبها ولزوم العمل بها على المسلمين على نحو الوجوب العيني (أي على جميع المسلمين فرداً فرداً).

وهو رأي الفقهاء المتقدمين كالشيخ الطوسي في تفسيره (البيان) حيث قال: (ومنهم - الفقهاء - من قال أنه من فروض الأعيان وهو الصحيح على ما بيناه)(٣).

والمحقق الحلي (قدس سره) في الشرائع وغيرهما.. وهو رأي بعض علماء العامة أيضاً كما نقل عنهم الفخر الرازي في التفسير الكبير لدى تفسير نفس الآية..

ولكن الفقهاء المتأخرين والمعاصرين يذهبون إلى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على النحو الوجوب الكفائي الذي لو قامت به جماعة من الناس سقط الوجوب عن الباقين.

قال السيد الحكيم (قدس سره): (يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجوباً كفائياً إن قام به واحد سقط عن غيره وإن لم يقم به واحد أثم الجميع واستحقوا العقاب)(٤).

وقال المرجع السيد الشيرازي (دام ظلّه): (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الواجبات الكفائية فلو أقدم بعض على القيام به سقط عن الآخرين وأما لو لم يقم به أحد عصى الجميع)(٥).

وبعد تحقق إجماع الفقهاء على أصل وجوبه لا يهمننا إن كان وجوبه عينياً أو كفائياً بعد أن عرفنا أن الهدف الأساسي الذي يتوخاه الإسلام من فرضه هو تحقيق المعروف ودفع الناس إليه وإنكار المنكر وإزاحته عن مسرح الحياة والمجتمع..

فسواء كان الوجوب عيني أو كفائي فإن القدر المتفق عليه من قبل الجميع يحكم على جميع المسلمين بوجوب القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى تطبق مبادئ الإسلام وتحكم كل جوانب الحياة الإنسانية السياسية والاجتماعية والاقتصادية ولم يبق حتى مجال واحد يتعطش إلى حل أو خال من التوجيه السماوي.

١- الوسائل ج ١١ ص ٤٠٣.

٢- عن الوسائل ج ١١ ص ٣٩٥.

٣- فراجع البيان في تفسير قوله تعالى: (ولتكن منكم أمة).

٤- منهاج الصالحين ج ١ ص ٢٢٩.

٥- عن المسائل الإسلامية.

## مسؤولية المسلم السياسية

وبذلك أصبح من اللازم على كل مسلم يدين بالإسلام مبدأ ونظماً أن يهتم بشؤون المسلمين العامة وقضاياهم السياسية المختلفة وعليه أن يدرس مشاكلهم وأزماتهم على اختلاف أسبابها وأنواعها سواء السياسية منها: كالحرب والسلام، والشورى والديمقراطية، أو أزمة الحرية والمعارضة أو أزمة التخلف والتنمية وباقي الأزمات العويصة المستعصية على الحل أحياناً..

أو المشاكل الاجتماعية والنفسية؛ كمشكلة الطلاق، والطفولة المشردة والمرضى والمحتاجين والخلافات العائلية والقبلية والطبقية أو الحروب الأهلية وغيرها.

أو المشاكل الاقتصادية؛ كمشكلة البطالة، ورفع مستوى دخل الفرد أو المشروعات الإنتاجية والاستثمار لموارد الطبيعة ومكافحة الاستعمار الاقتصادي وتشغيل السوق المحلي وأمثالها.

أو المشاكل الفكرية والثقافية كأزمة التعليم ومحو الأمية وتربية النشء وأزمة الإعلام ورفع مستوى الوعي عند المواطنين وما شابها، كل هذه الأزمات والمشاكل تقع مسؤولية حلها والقضاء عليها على عاتق الفرد المسلم، ولا يحق له أن يتهاون في مسؤوليته الشرعية هذه أو يتخلى عنها مدعياً أنها سياسة، والإسلام لا يرتضي السياسة بعد أن عرفنا أن السياسة من صميم الإسلام..

فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

(من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في الأرض وخليفة رسوله)(١).

ويقول أمير المؤمنين (عليه السلام):

(الأمر بالمعروف أفضل أعمال الخلق)(٢).

وفي موضع آخر يلمح الإمام (عليه السلام) إلى بعض فلسفة الأمر بالمعروف فيقول:

(فرض الله تعالى.. الأمر بالمعروف مصلحة للعوام..

وفرض الله تعالى.. النهي عن المنكر رداً للسفهاء)(٣).

بل ويعتبر الإسلام المروق عن هذا الواجب المفروض توطيداً لنزول العذاب وشموليته للجميع، قال رسول

(صلى الله عليه وآله): (لتأمرن بالمعروف ولتنهين عن المنكر أو ليعمّنكم عذاب الله)(٤).

وقال الإمام الصادق (عليه السلام) لقوم من أصحابه:

(إنه حق لي أن آخذ البريء منكم بالسقيم وكيف لا يحق لي ذلك؟! وأنتم يبلغكم عن الرجل منكم القبيح ولا

تنكرون عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يتركه)(٥).

١- عن المستدرک / ج ٢ / ص ٣٥٨.

٢- عن الغرر / ج ٢ / ص ١٠١.

٣- البحار / ج ٦ / ص ١١.

٤- الوسائل / ج ١١ / ص ٤٠٧.

٥- وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٤١٥.

بل أن ترك الممارسة السياسية والمراقبة الدائمة على المواقف والأعمال العامة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) يجر إلى المجتمع النكبات والهزائم المتواصلة في كافة المجالات والأصعدة في نظر الإسلام فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يحذرننا من هذا التخلي أو التهاون فيقول:

(لا يزال الناس بخير ما أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وتعاونوا على البر.. فإذا لم يفعلوا نزعت عنهم البركات وسلط بعضهم على بعض وليس لهم ناصر في الأرض ولا معين)(١).

وبعد كل هذه الصرامة والتشديد التي أولاها الإسلام لهذه الفريضة المهمة لم يبق لمن يحاول العزلة - عن مشاكل المسلمين ومآسيهم ومطالبهم المشروعة التي سحقتها سنايك الاستبداد المحلي والأطماع الخارجية مدعيًا أنه يريد التفريغ للعبادة وحدها وللدين وحده.. أو لمشاكله الخاصة وأزماته العائلية - إلا أن يعلن انعزاله عن الدين أيضاً وتخليه عن بعض مبادئه وقيمه الحقّة.. لأن كل تعبد ديني من هذا القبيل لا يتخلله شعور سياسي ومسؤولية سياسية يكون تكديباً عملياً للدين ولو في بعض مبادئه. وكل ممارسه سياسية تتجرد عن مبادئ الدين ومثله وأهدافه المقدسة النزيهة تتجرد عن كونها سياسة حقيقية وتصبح خداعاً وممارسات شيطانية بعيدة عن الضمير الحر والوجدان النبيل الذي يوفره الدين.. وبذلك لا يمتلك الفرد المسلم إلا أن يكون مسؤولاً جماهيرياً هادفاً يعيش في الناس ويعايشهم فيدفعهم نحو الخير والعمل الصالح وبذل الإحسان المتبادل ويردعهم عن المنكرات والمعاصي وكل ما من شأنه أن يعود عليهم بالعجز والهزيمة، فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: (المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم)(٢).

وسئل (صلى الله عليه وآله) عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولكنه يعتزل مجالس المسلمين ولا يحضر صلواتهم فقال (صلى الله عليه وآله): (خبروه أنه من أهل النار).

ومن هنا نجد الإسلام حازماً وقاطعاً في أداء المسؤولية الاجتماعية للأفراد ويرفض الرهبانية والانتزاع واعتزال الناس..

## جهاد الكلمة

ومن أهم واجبات المواطن المسلم التي تتفرع على فريضة العمل السياسي ومعايشة الناس ودراسة مشاكلهم هو العمل على رفعها ووجدان السبل الكفيلة بحلها..

وأول خطوة يجب على المسلم اتباعها في هذا المجال هي الكلمة.. الكلمة الحية الصادقة التي تشير إلى مواضع الخطأ وترشد إلى الصواب.. والتي يسميها الإسلام إبداء النصح وتقديمها للمعنيين بالمشكلة أولاً، سواء كان في سلك الدولة أو في سلك الشعب.. وهو ما يسمى في العصر الحاضر بالنقد السياسي والممارسة السياسية سواء كان عبر الصحافة والإعلام أو الكتب والمجلات أو المدارس والجامعات وكل ما من شأنه أن

١- عن المسائل /ج ١١ /ص ٢٩٨.

٢- نهج الفصاحة ٦٢٩ /٣١٠٨.

يرفع من مستوى الثقافة والوعي عند الجماهير أولاً ومن مستوى الحكمة والمنطقية والاعتدال عند الدولة ثانياً، وكل هذا يدخل في دائرة الدعوة إلى الله والإسلام الواجبة.

قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ) (١).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) (الدين النصيحة.. قالوا لمن يا رسول الله؟ قال: لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) (٢).

فالمواطن المسلم الذي يقصر في إبداء النصيحة ولا يستخدم الكلمة الطيبة وسيلة لتحقيق العدل ورفع مشكلات الناس من بطش الحكومة أو بسبب السلبية والانطواء والانعزال عن الناس يعتبر في نظر الإسلام آثماً متخلفاً عن واجبه الإنساني والوطني تجاه شعبه ووطنه.. ويعد ذنبه كسائر المعاصي التي يرتكبها المفسدون والمضللون..

قال تعالى (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً) (٣).

أي أن العقوبة والجزاء لا تقع على المفسدين الظالمين وحدهم بل تعم الأمة كلها حتى الصالحين منها إذا توافقت وسكنت عن الخطأ والباطل ولم تغير من واقعها بقول أو عمل.. وهل الفتنة إلا تراكمات الباطل وضياع الحق وسحق المبادئ الصحيحة والابتعاد عن الدين..

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (إن الله لم يلعن القرن الماضي بين أيديكم إلا لتركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلعن الله السفهاء لركوب المعاصي والحلماء لترك التناهي) (٤).

وقال الإمام الحسين (عليه السلام) (اعتبروا أيها الناس بما وعظ الله به أوليائه من سوء ثنائه على الأحيار إذ يقول: (لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ..)) وقال: (لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ..) وإنما عاب الله عليهم لأنهم كانوا ينالون منهم ورهبة مما يحذرون والله يقول: (فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْا اللَّهَ) (٥).

فالإسلام لا يقبل من المسلم أن يكون ضعيفاً منهزماً في الحق مهما كان البطش والعذاب الذي يتعرض له جرانه.. وهو يقبل للمسلم الهجرة والتشرد في أوطان الغربة بدلاً من الخنوع للباطل والرضوخ للظلم..

(الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (٦).

وهذه الآية وحدها تحمل أكثر من معنى عظيم من الممارسة السياسية الحرة:

- فهي أولاً: تحت كل مظلوم ومضطهد على مقاومة الظلم والانتصار لحقه ولو بالكلمة..

- وهي تذكره بالموت والمصير الحتمي للبشرية (توفاهم الملائكة)، ثانياً: لتخيره بين أن يقول كلمته ويطالب بحقوقه فيموت عزيز النفس وهو يقاوم الظلم والظالمين لينال درجة الشهداء أو يتناقل عن مسؤوليته وواجبه

١- سورة النحل: ١٢٥.

٢- وسائل الشيعة ج ١١ ص ٥٩٥.

٣- سورة الأنفال: ٢٥.

٤- عن شرح نهج البلاغة/ ج ١٣/ ص ١٨٠.

٥- عن الوسائل ج ١١ ص ٤٠٣.

٦- سورة النساء: ٩٦.

حتى يموت ذليلاً راضياً بالاستكانة والهوان..

- وهي تنذر المظلوم الخانع المستكين أيضاً وتتوعده بأنه سوف يعامل معاملة الظالم الراضي بالظلم فيحشر معه في النار..

- وهي تفتح أمام المجاهدين وأصحاب المبادئ الحرة أبواب الهجرة والفرار بعقائدهم من وجه الظالم المتجبر حرصاً على واجبهم أداءً لمسؤوليتهم الدينية، فأرض الله واسعة.. والمبادئ الحرة النبيلة لا تحدها أرض ولا وطن ولا تحبسها قضبان السجون..

وهكذا ترى أن كلمة الحق.. الكلمة الحرة الناقدة والرأي الصائب السديد يعتبر في نظر الإسلام جهاداً وفريضة على كل مسلم.. ويتعاضم ثواب كلمة الحق هذه كلما كانت مهمتها شاقة وعسيرة فرسول الحرية الإنسانية (صلى عليه وآله وسلم) يقول:

(أعظم الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)(١).

والإمام الباقر (عليه السلام) يقول (من مشى إلى سلطان جائر فأمره بتقوى الله ووعظه وخوفه كان له مثل أجر الثقلين الجن والإنس ومثل أعمالهم)(٢).

والمجاهد في سبيل كلمة الحق وإبداء الموقف الصائب كالمجاهد في سبيل الله وإذا مات في سبيلها فهو شهيد وأجره مثل أجر الشهداء، فرسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

(سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام أمام سلطان جائر فأمره ونهاه فقتله)(٣).

هكذا يحترم الإسلام الكلمة ويقدم مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الآية.. وقد بلغ من روعته واهتمامه بممارسة حرية النقد السياسي أن يحذر من انهيار الأمم وبداية زوالها عندما يحجم علماؤها وأصحاب الرأي والحكمة فيها عن معارضة الحاكم المستبد أو يعتزلون المجتمع والسياسة ويقصرون عن قول الحق في وجهه أو إبداء النصيحة له يقول رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(إذا عجزت أمتي عن أن تقول للظالم: يا ظالم، فقد تودّع منها)(٤).

ومن هذا كله نرى أن الإسلام يحثنا مراراً ودائماً على الالتحام بالحياة ومعايشة مشاكل الشعب وآلامه وآماله.. وعلى ممارسة كل أنواع العمل السياسي سواء ظهر هذا العمل والممارسة السياسية بصورة خدمات تقدمها للجماهير أو عطاءً وإنتاجاً يرفع من مستوى الدخل القومي أو الفردي للبلد أو نقداً ونصيحة نرجو بها وجه الله ومصالح المسلمين أو كلمة حقه نقصد منها توعية الشعب وإرشاده إلى سبل العظمة.. وغيرها وغيرها من أساليب السياسة والنشاط السياسي..

فمثل هذه الأعمال السياسية تعتبر إلزاماً وفريضة على المسلم يجب أن يؤديها حتى لا تكون فتنة في الأرض ويكون الدين والأمر كله لله..

ومن الواضح المعروف أن الإسلام إذا كان يلزم الرعية المسلمة بممارسة السياسة ومزاولة نشاطاتها فمن

١- نهج الفصاحة ٧٥ / ٣٩٤.

٢- الوسائل ج ١١ ص ٤٠٦.

٣- عن الترغيب ج ٣ ص ٢٢٥.

٤- كنز العمال / ح ٥٥٤.

البديهي والمنطقي أيضاً أن يهين لهم حرية ممارستها ويكفل لهم كافة الضمانات لحرية الرأي وحرية النقد والتوجيه ويحارب في سبيل ذلك الاستبداد بكل أنواعه..

والسؤال الذي يطرح هنا ويطلب جواباً هو:

ما هي السبل الناجحة التي يسلكها الإسلام من أجل طرد الاستبداد والقضاء على كل خيوطه وخطوطه وشبكاته.. وكيف يضمن لنا حياة سياسية هانئة يسودها العدل والحرية والسلام؟

## الفصل الثاني

### ضمانات الحرية السياسية

لعل من المتفق عليه أن طغيان القدرة السياسية واستبداد الأنظمة السلطوية تعد من أكبر المشاكل والأزمات الحادة والعويصة التي سايرت الحياة الإنسانية على طول التاريخ وعانت منها الأمم والشعوب أشد المعاناة والمحن إذ كانت ولا تزال أزمة الحرية من أهم الأزمات القائمة في العالم وإلى اليوم، إذ لم تتمكن حتى أفضل الأنظمة والقوانين الديمقراطية في العالم من إيجاد حل ناجح لها يتكفل بضمانات مبدئية واضحة تحول دون تعدي الحكومات على شعوبها أو إعطائها دوراً ملموساً في القرار السياسي وإدارة البلاد.. وذلك لأن الطبيعة الذاتية والأولية للقدرة هو التعدي والتطرف والطغيان ما لم تقف أمامها حدود وقيود..

قال تعالى (إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظِرٌ \* أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْثَى) (١).

وقال علي (عليه السلام): (آفة الاقتدار البغي والعتو) (٢).

ومن هنا سعت بعض الأنظمة العالمية وعقلاء العالم إلى إيجاد حلول منطقية وصانبة ولو نسبياً للحنول دون طغيان الحكومات وديكتاتورية الحكام..

ولكن الحقيقة المرة التي يصعب على الكثير من أصحاب المبادئ الديمقراطية الوضعية الاعتراف بها هي الإعلان عن عجزها أمام هذه المشكلة المستعصية على الحل وفقدان الوسائل السلمية لتحجيمها أو القضاء عليها كلياً..

حيث يظهر فشلها الذريع في ذلك من خلال المواقف الضعيفة أو المنهزمة الكثيرة والمتكررة التي تتخذها تجاه الأحداث العالمية..

وما تزال تطرق طبول الحروب العالمية والمحلية هنا وهناك من دون أن تتمكن حتى هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن من إلغائها أو إيجاد سبيل للسلام التام يلغي مخاطرها أو يحدد منها.

ولا تزال الهجمات الاستعمارية وأطماعها تشغل العالم وتهدهد بالفناء قائمة من غير أن يجد لها العالم حلاً للحد منها.

وما زالت صراعات النفوذ وسباق التسلح بين الدول العظمى تنذر بوقوع عاصفة تقود العلم إلى الدمار.. وما زالت الدول الضعيفة تنن من وطأة المؤامرات العالمية والمخططات الاستعمارية الطامعة بالتهامها وإلى هذا اليوم الذي تتمتع فيه البشرية بنعمة الحضارة والتمدن الصناعي الراقي.. هناك شعوب تنن من الجوع والفقر والحرمان ونقصان التغذية.. وتعيش أسوأ حالة عرفتها الإنسانية في تاريخها القديم.

١- سورة العلق ٦ و ٧.

٢- عن الغرور ٣ / ١١٣.

وإلى هذا اليوم الذي تفتخر فيه شعوب العالم بسيادة القانون والأنظمة الديمقراطية توجد شعوب كثيرة وكثيرة جداً تعاني من مأساة الاستبداد وقمع الديكتاتورية..

وفي كل يوم تصك إسماع العالم هتافات الحرية والمبادئ الإنسانية وضمن حقوق الإنسان في الحرية والأمن والسلام ولكن تعيش شعوب العالم الثالث بأجمعها في حالة تراثها حتى شريعة الغاب من القتل والتعذيب النفسي والبدني والإرهاب المتواصل في الليل والنهار.. وغيرها وغيرها من الأزمات والمشاكل المأساوية الكبيرة.. وكلها ناشئة من الطغيان السلطوي واستبداد القدرة وتحكم قانون القوة والغلبة على المبادئ والقيم الإنسانية الحقة.. أليس كذلك؟ وأليس في ذلك الفشل الذريع؟

طبعاً لا نريد أن ندعي أن الديمقراطية لم تذهب وراء الحل أبداً وإنما أثبتت الأحداث والتجارب العديدة التي كشفها لنا التاريخ السياسي المعاصر للأنظمة الديمقراطية أنها عجزت عن إيجاد الحل الذي يرفع هذه الأزمات ويقضي على المشاكل العالمية والمحلية الناجمة من طغيان القدرة تماماً، وذلك لأن عصارة ما جاءت به الديمقراطية للوقوف أمام الديكتاتورية والطغيان هو قانون الانتخابات وتسليم السلطات السياسية بأيدي الشعب أو البرلمان.. إلا أن هذا وحده أيضاً غير كاف لمنع الاستبداد وذلك لأن الديكتاتورية وإن ارتفعت نسبياً من القانون وطريقة التنصيب الشرعي الذي يصل بالحاكم إلى السلطة إلا أنها انتقلت ثانية إلى من بيده القانون وشرعية الحكم وأصبحت المشكلة كامنة فيهم هذه المرة..

إذ بات أعضاء البرلمان وأبناء الشعب آلة طيعة بيد المال ورأس المال يسيرهم حيث أراد ويملي عليهم شرائطه وأفكاره بواسطة أجهزته الإعلامية وجماعات الضغط وتكتلات اللوبي.. ومن هنا أصبحت الديمقراطية جوفاء تدور في حلقة مفرغة بل باتت أغلب مبادئها وأهدافها التي رفعتها في سبيل الحرية والإنسان وسيلة مقنعة يستخدمها الأقوياء وأهل المطاعم للوصول إلى أهدافهم..

- أليس الاستعمار وليد أمريكا وبريطانيا والدول الأوروبية التي تنادي بالديمقراطية؟

- وإسرائيل تحميها الديمقراطية العالمية!!

- والحكام المستبدون المحليون هم عملاء الديمقراطية!!

- والحروب الهوجاء الناشئة في كل بقعة وأرض من البلدان الفقيرة والمتجددة في كل شهرين ونصف تقريباً

في العصر الحديث إفرزاً واحداً من إفرزات الديمقراطية!!

- والانقلابات العسكرية المدبرة في الليالي المظلمة ضد الشعوب العزلاء، أليست من تصديرات

الديمقراطية!!

- وأليست الأسلحة الكيماوية والجرثومية والقنابل الذرية والنووية وأمثالها من عطاء الديمقراطية!!

وأليست التفرقات الطائفية والقومية والعنصرية وأسباب النزاع والتفرقة في العالم، هذه كلها من نتائج

الديمقراطية!!

فأين الحل إذن؟ وكيف سينجو الإنسان والبشرية أجمع من هذه الأزمات والمشاكل؟

نقول إن الحل لا يكمن في الديمقراطية ولا في مبادئها وذلك لأنها:

١ - اتجهت في حل الأزمة اتجاهاً مادياً يراعي في مواقفه بدن الإنسان وغرائزه وشهواته الجسمية.. ولم

تتوجه إلى روح الإنسان وعواطفه وضميره مع أن الحل الحقيقي كامن فيها.. إذ كان لها أن تضع طرق وأساليب

لتهديب سلوك الإنسان وتطهير ضميره ووجدانه إذ أن الروح هي التي تسيّر الإنسان وتستخدم وسائله لا البدن، فإذا كانت الروح سليمة كانت مواقفه وتصرفاته سليمة أيضاً ومن دونها تقصر المشكلة عن وجدان الحل وإن راقبتها أو حددها القانون.

٢ - سيطرة التجارة ورأس المال على المبادئ الديمقراطية وبذلك أصبحت أغلب مبادئها رأسمالية ولكنها في قالب برلمان وصورة ديمقراطية.. ومن الواضح أن من تقوده أطماع رأس المال لا يعرف لغيره أية قيمة أو ثمن.. فيبالغ في كسبه وتحصيله ولو أدى إلى سحق الناس والدوس على مبادئهم وإشعال نار الحروب.. وللدلالة على ما نقول ننقل لك إقراراً صادقاً صدر على لسان (إيزنهاور) لدى انتهاء ولايته الحكومية في عام (١٩٦١م) وهو من أكبر الزعماء الأمريكيين من باب (من فمك أدينك) قال:

إن الولايات المتحدة لم تعرف صناعة الأسلحة حتى نشوب آخر حرب عالمية وأصبحنا من ذلك الحين مكرهين على أن نخلق صناعة الأسلحة ذات أبعاد شاسعة وأضفنا إلى هذه الصناعة ثلاثة ملايين ونصف من الرجال والنساء يرتبطون بالمؤسسة الدفاعية ارتباطاً مباشراً وأصبحنا ننفق سنوياً على الأمن العسكري أكثر من الدخل الصافي للشركات الأمريكية..

وهذا التوتر بين مؤسسة عسكرية ضخمة وبين صناعة كبيرة للأسلحة هو تجربة أمريكية جديدة ولذلك فإن كل مدينة وكل مجلس من مجالس الولايات وكل إدارة من إدارات الحكومة الفيدرالية تشعر بالتأثر الكلي لهذه البدعة الجديدة سواء كان هذا التأثير اقتصادياً أو سياسياً أو روحياً.. ونحن نقر بحاجتنا لمثل هذا التطور ولكن علينا أن لا نغفل عن مضاعفاته لأن هذه المضاعفات تدمر عملنا ومواردنا وحياتنا أي أنها تدمر بنية مجتمعنا فيتوجب علينا أن نحذر من اكتساب (المركب العسكري الصناعي) لقوة تأثيره في مجالس الحكومة سواء سعى المسؤولون عنه لاكتساب هذا التأثير أو لم يسعوا إليه ويكمن في مثل هذا التأثير خطر كارثي وهو خطر نشوء قدرة تحل محل جميع القدرات الأخرى وهو خطر موجود ويمكن أن يستمر.. فعلينا أن لا نتيح مطلقاً لقوة هذا المركب الجديد أن تهدد حرياتنا وعملياتنا الديمقراطية ولا بد أن يكون المواطنون في حالة يقظة وبصيرة تمكنهم من إكراه الآلة الدفاعية الصناعية العسكرية على أن تظل خاضعة لأساليبنا وأهدافنا السليمة وتؤمن لهم أن يضمّنوا نمو سلامتنا وحرياتنا معاً(١).

كل هذا مع غض النظر عن النقصان الذاتي في الفكر الديمقراطي عن استيعاب كل جوانب الإنسان وحل مشاكله وحاجاته..

## كيف نضمن الحرية؟

ولكن وبعد فشل الحلول الديمقراطية لهذه الأزمة نتساءل: هل هناك بديل يتكفل لنا حل الأزمة بأساليب صحيحة ويضمن لنا ولشعوب الأرض أجمع الطمأنينة والحرية والسلام؟ وهل هناك علاج شامل ومستوعب يمكن أن يلبي لنا وللإنسانية أجمع حقوقها الأساسية في العيش الحر الكريم بعيداً عن الحرب وبعيداً عن الديكتاتورية والإرهاب؟

١- منقول عن الفقه.. السياسة: ١٦٨ - ١٦٩.

والجواب نعم، إن الحل موجود في الإسلام.. الإسلام وحده وحسب، فتعالوا معي لنرى كيف يعالج الإسلام أزمة الديكتاتورية وما هي السبل التي يسلكها لحماية الحرية والإنسان من السحق والمصادرة والعدوان؟  
 أولاً: يشترط الإسلام في سلطة الحكومة وشرعية الحاكم أن تكون قد وصلت إلى كرسي الحكم بالطرق المشروعة وبالأساليب السليمة الطبيعية وذلك لأن الحكم حق من الحقوق الإلهية الذي لا يمنح لأحد ولا يناله إلا إذا حاز على رضا الله ورضا الشعب معاً، ولا يقبل عنه بأدنى واسطة أو بديل.. ولذلك فإن استخدام التزوير وشراء الضمائر والذمم وتسخير الإعلام والأقلام وباقي أجهزة الدعاية والتطيل كوسائل تستخدم للوصول إلى الحكم يعتبر عملاً باطلاً في نظر الإسلام ولا يستحق صاحبه شرعية الحكم لو كان كفوءاً في ذاته وبذل في سبيلها الكثير..

وذلك لأن الإسلام كما يشترط في شرعية الحكم أحقية الأهداف والمصالح التي يتطلع إليها، كذلك يشترط مشروعية الوسيلة والطريق الموصلة إليها ويعتبرها من أهم العوامل التي تساعد على ديمومة القدرة واستمرارية السلطة في الحكم..

إذ أن الغاية لا تبرر الوسيلة.. والحاكم الذي يصل بالتزوير والدجل والتضليل واتباع الوسائل اللامبدينية إلى الحكم لا يمتلك إلا أن يتبع نفس الأساليب الاستبدادية من أجل ديمومته والمحافظة عليه وهذه أعمال محرمة في الشريعة لا تمتلك أدنى حظ من الصواب.. مضافاً إلى أنها تعتبر من الأساليب الاستبدادية والقهرية المقتنعة التي تقود الشعب إلى مطبات ومداخل لم يكن يرتضيها لولا الكذب والغش والخداع الذي تمارسه بحقه الحكومة، والإسلام يحرم القهر وكل أسلوب ديكتاتوري من شأنه أن يحول دون حريات الناس وأرائهم المستقلة.. لأن القسر لا يدوم..

ثانياً: ومضافاً إلى ذلك فقد انتهج الإسلام سبلاً عديدة للوقوف أمام طغيان الحكومة وإعطاء كل مواطن مسلم دوراً مهماً في تقرير مصير الشعب والدولة والمشاركة في سياسة الحكومة..  
 وأهم هذه السبل اثنان:

الأول: السبيل النفسي والأخلاقي كضمانة ذاتية.

الثاني: السبيل الشرعي والقانوني كضمانة عملية.

وستعرض إلى كل واحد منها بشيء من التفصيل..

## أولاً: الضمانات الذاتية

إن أول خطوة يخطوها الإسلام في سبيل ضمان الحرية للشعب وحمايتها من المصادرة هو تربية الشعور والوازع الذاتي في شخص الحاكم والشعب معاً حيث يعمل على تحريرهما من الداخل نفسياً وفكرياً وثقافياً وأخلاقياً ثم يبدأ بتنسيق روابطهما في ظل القانون.. ولهذا وضع مبدئين مهمين لتوفير ذلك، أحدهما للحاكم، والآخر للشعب.. هما:

## ١ - التهذيب

فإن الإسلام يبني دولته على الدين.. والدين خير مهذب للنفوس والطبائع وأفضل مربّي للوجدان الداخلي للإنسان.. لأنه يجعل في داخل الإنسان رقيباً داخلياً يحاسبه على كل تصرف سيئ يشينه عند الله سبحانه والناس ويدفعه إلى كل عمل حسن يحبه الله والناس ومن الواضح أن الرقيب الداخلي يشكل أشد الرقباء والمحاسبين دقة ومحاسبة وضبطاً في حياة الناس..

قال علي (عليه السلام): (اعلموا أنه من لم يكن على نفسه حتى يكون له منها واعظ وزاجر لم يكن له من غيرها لا زاجر ولا واعظ)(١).

ولهذا كان أمير المؤمنين (عليه السلام) هو أكبر حاكم في عصره على أوسع رقعة جغرافية يشدد على نفسه بإجراء العدل ويصرّ على الالتزام بمبادئ الإسلام في السياسة والحكم التزاماً دقيقاً غاية في الدقة، بواعز ذاتي وروح عادلة متفتحة بلا حاجة إلى أي ضغط خارجي أو مراقبة قضائية. فكان يقول (عليه السلام) - لمن يدعوه أحياناً إلى اتباع بعض الوسائل والألاعيب السياسية من أجل تحقيق أهدافه الصالحة سواء في موافقه تجاه معاوية الذي شهر السلاح في وجهه أو أطراف المعارضة من الخوارج والمنافقين وأمثالهم:

(والله لأن أبيت على حسك السعدان مسهداً أو أجرّ في الأغلال مصقداً أحب إليّ من أن ألقى الله ورسوله يوم القيامة ظالماً لبعض العباد وغاصباً لشيء من الحطام وكيف أظلم أحداً لنفس يسرع إلى البلى فقولها ويطول في الثرى حلولها)(٢).

وقال أيضاً: (والله لو أعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها على أن أعصي الله في نملة أسلبها جلب شعيرة ما فعلته)(٣).

لأنه واعز الضمير الحر والروح النزيهة الناصعة والوجدان الطاهر النظيف فالحاكم المسلم الحق هو الذي هدّبه الإسلام وقضى فيه على كل نوازع الشر التي تدعو إلى التعدي والأنانية والطغيان..

ومن هنا يشترط الإسلام في الحاكم المسلم أن يتسم بصفات نفسية رفيعة وخلق كريم وعفة متناهية حتى يستطيع أن يتمتع بشرعية الحكم، كما تقدم الإلماع إليه في بحث عدالة الحاكم (في الجزء السابق) وذلك من أجل ضمان عدم الاستبداد والوقوف أمام طغيان القدرة في مهدها الأول وهو نفس الحاكم حيث يرى الإسلام أن الدين والمعنويات أهم دعامة تقوم عليها الدول القوية الثابتة التي لا تعرف الانهيار أو الزوال وذلك لأن الدولة التي يحدد سلطاتها الدين والفضائل النفسية والأخلاقية العالية تقوم في قلوب الناس وأرواحهم وعواطفهم أولاً قبل أن تستحكم على أبدانهم، والدولة التي تدعمها الروح لا تقبل السقوط أبداً.

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (صير الدين حصن دولتك.. والشكر حرز نعمتك.. فكل دولة يحوطها الدين لا تغلب وكل نعمة يحرزها الشكر لا تسلب)(٤).

١- نهج البلاغة خطبة ٩٠.

٢- نهج البلاغة خطبة ٢٤.

٣- نهج البلاغة خطبة ٢٢٤.

٤- عن الغرر ٢٠٣/٤.

وقال (عليه السلام) أيضاً: (من جعل ملكه خادماً لدينه انقاد له كل سلطان)(١).

## ٢ - الوعي الجماهيري

ربما يعترض البعض قائلاً: لقد تحققت العدالة والحرية الإسلامية فعلاً على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام) عندما كانت الأخلاق والضمير والوازع الديني هو العامل المسيطر على تصرفات الحكومة الذي يمنع من الاستبداد وتجاوزات السياسة والأعيابها.. ولكن التاريخ السياسي للمسلمين يروي لنا أن أغلب الحكام الذين تربّعوا على كرسي الخلافة بعد هذه المرحلة المثالية والفريدة في التاريخ قد فجروا واشتطوا واستغلوا الدين نفسه الذي يدعو إلى الحرية والسلام، سيفاً يتحكمون به في رقاب العباد وقناعاً تختفي وراءه أشد الحكومات ديكتاتورية فاتهموا معارضيهم بالكفر والزندقة والخروج عن الدين أو شق عصا الطاعة والتفرقة بين المسلمين ونصبوا المشانق والصلبان في أكثر البلاد الإسلامية باسم الدين!!.

فما هي الضمانات المنطقية الأخرى التي يقدمها الإسلام لصيانة الحكم ليس من التعدي والطغيان فقط بل من الديكتاتورية الدينية هذه المرة التي تكون قد وضقت الدين لخدمة أطماعها؟ فنقول رداً على ذلك:

إن الضمان الحقيقي والأساسي لعدم استبداد أي حاكم على ظهر الأرض لا يكمن في الدين وحده.. ولا في المجالس النيابية أو مراقبة البرلمان ولا اللوائح الدستورية ولا القسم الذي يتعهد به الحاكم على نفسه أمام الشعب والقانون بمراعاة العدل وعدم الاستبداد.. ما لم تكن مراقبة ومحاسبة شديدة ومستمرة من قبل الأمة نفسها على أعمال الحاكم ومواقفه وسائر تصرفاته..

أي أن الضمان الحقيقي الحصين في هذا المجال هو وعي الأمة وفهمها لحقوقها وواجباتها.. وهذه هي النقطة الفعالة التي اهتم بها الإسلام وعمل على إيجادها في نفوس الشعب ونجح في تحقيقها.. ولذلك فإن الفترة التي كان يتمتع بها الشعب بيقظة تامة ووعي إسلامي أصيل كان يتمتع معها بالحرية والأمن والاستقرار، ومتى ما ركن إلى الجهل عاش في فترات عصبية ومؤلمة دامسة الظلام في ظل الديكتاتورية والقمع والإرهاب.. وذلك لأنه مهما بلغت الضمانات السابقة من القوة والمكانة والإحكام حسب الطرق العلمية الحديثة فإنه يبقى الشعور الداخلي للأمة بمشاكلها وتحسسها لهمومها وآلامها وحراستها المشددة على الأمور هو الحصن القوي الذي لا يمكن للحاكم مهما بلغ من القوة والعظمة والدهاء أن يتجاوزها، أو يلغيها من الوجود..

وبعكس ذلك فيما إذا وجد الحاكم من شعبه جهلاً وغفلة وتهاوناً في حقوقهم انقلب إلى دكتاتور مستبد حتى لو كان في نفسه عادلاً متديناً بالإسلام.. ومهما كان ورعه وزهده وتقواه.. دون أن يجد في ذلك مانعاً قوياً يستطيع أن يعوقه أو يعرقل من مسيرته الاستبدادية وانفراده بالأمور فإن الطبيعة الذاتية الأولية لكل إنسان هو حب الذات والأنانية والميل إلى تلبية حاجاتها ورغباتها الخاصة بأي طريقة ما لم يهذبها الدين وتروضها الفضائل الأخلاقية على ملامسة الحق وتجنب الباطل فإن (من ملك استأثر)(٢). وقال الشاعر أبو العلاء المعري:

الظلم من شيم النفوس فإن\*\*\*تجد ذا عفة فلعله لا يظلم

١- المصدر السابق ٥/٤٢١.

٢- عن الغرر ١٤١/٥.

فكم من حاكم متدين أو متظاهر بالدين والقانون حكم في التاريخ البعيد والقريب أو في الزمن الحاضر له مظاهر الحاكم المتشرع المتعبد بالدين والملتزم بمبادئ الدستور العصري فله مجلس نيابي منتخب وحزب سياسي حاكم منفتح على الشعب ويمتلك عدداً لا يحصى من النقابات واللجان والمؤسسات القانونية المنتخبة ويتمتع بكل مظاهر الديمقراطية وشعارات الأجواء الحرة.. ولا يمكن لأحد أن يأخذ على حكمه وسياسته أي عيب دستوري أو مخالفة للقانون ولكنه في الواقع ديكتاتوري مقتع يتخفى وراء القانون والمظاهر الحرة المزيفة في سبيل توطيد حكمه.. إذ ينكشف خداعه المستتر بعد حين وخاصة في الأزمات السياسية الداخلية التي تتعرض لها الدولة عندما تجد الأمة أنه في الواقع صاحب الأمر والنهي ومصدر كل السلطات السياسية في البلد.. حيث يمتلك صلاحيات دستورية هائلة قد لا يطمح الشعب نفسه لامتلاكها فنرى مثلاً عندما تتعارض مطالب الشعب مع سياسة الحاكم يقوم بعدة إجراءات تعسفية باسم القانون من أجل أن يملئ إرادته فيقوم:

- بحل المجلس الوطني والنيابي أو تعطيل أعماله إلى إشعار آخر ويقوم نفسه بالإعلان عن موعد إعادته..
- ينص على أن أعضاء المجلس يجب أن ينالوا موافقة الملك أو الرئيس حتى يحصلوا على شرعية العضوية في المجلس..
- بل وكل قانون أو مرسوم يصدر عن المجلس النيابي يجب أن يحظى بإمضائه حتى يصبح دستوراً ملزماً..
- ومن صلاحياته الدستورية الأخرى أنه يمتلك الحق في أن يؤجل عمليات الانتخابات التي تجري في البلاد أو إلغائها من رأس.. وغيرها من البنود الدستورية التي تريد أن تسند كل شيء يجري ويمر في البلد إلى الحاكم أو الرئيس، ولسان حالها يقول أن البلد هو الحاكم والحاكم هو البلد لا غير فتمنحه صلاحيات واسعة فوق الدستور وأكبر من سلطات الشعب ولكن بثوب قانوني وبأسلوب ديمقراطي كاذب.. كل ذلك يجري على الشعب طالما كان الشعب نفسه غافلاً عن حقوقه متساهلاً في مطالبه.. لأن الضمانات الدستورية التي وضعت في مقابل تطرف الحكومة وتجاوزات الحاكم مهما كانت علمية وبراقة فإن الحاكم المستبد يمكن أن يصادرهما ويسحب البساط من تحتها أو يفسرها تفسيراً منحرفاً بأساليب علمية وبراقة أيضاً وبمهارة فائقة بحيث يحافظ على مظهرها القانوني وشكلها الحر.. ما لم يع الشعب ما يجري حوله وحواليه ويتفهم حقيقة الوضع بيقظة وحذر تامين تمنحه الثقة والقدرة الكافية على الوقوف أمامه والحوول دون مصادرة حرياته والتلاعب بمصيره..

## مكافحة الديكتاتورية

إن طبيعة الاستبداد طبيعة واحدة سارية في جميع الأنظمة والحكومات الديكتاتورية الحاكمة في العالم.. فهي لا تختلف من حاكم لآخر ومن بلد لآخر من حيث الواقع والمضمون، وإن اختلفت الأشكال والصور والأساليب في بعض الأحيان.

فإننا إذا أردنا المقارنة بين نوعين من أشهر أنواع الحكم المستبد:

أحدهما: ديني.

والآخر: مدني.

لما وجدنا بينها أي فارق من حيث الديكتاتورية والاستبداد والتفرد بالأمور إلا من ناحية الوسيلة والشعار

فحسب.

فالأول يستغل الدين ومبادئه لاستبداده.

والثاني يستغل القانون وأصحابه والأطر القانونية في سبيل علوه وطغيانه، فكم من حكم مدني أو ديني اشتهر في التاريخ السياسي الإنساني وفي العالم المعاصر بالحاكمات السورية ومحاكم التفتيش وأجهزة الأمن والمخابرات وأحكام السجن والإعدام بالجملة وكل هذا باسم الدين والقانون وتحت سلطتهما.. والشاهد العملي الحي على هذا الواقع السياسي المنحط هو سياسة أغلب الحكومات الحاكمة في العالم الثالث اليوم.

طبعاً من غير الحكمة ولا المنطق الصحيح في مثل هذه الأحوال والأوضاع السيئة أن ننتهم الدين ونشتم القانون الصحيح وندعي بأنه يهيب الفرصة للاستبداد والحكم المتفرد ويوطد له طريق القمع ومصادرة الحرية.. لأن الذنب ليس ذنب الدين ولا جريمة القانون الصحيح.. وإنما الذنب الحقيقي يعود على الشعوب نفسها.. لأن غفلة الشعوب وجهلها وتهاونها في حقوقها ومطالبها المشروعة هي التي تهيب الفرصة الكبيرة للحاكم الضعيف الشخصية لأن يستبد بها ويلغي وجودها نهائياً.. وانعزال الجماهير وغياب الوعي عنها هو السبب الحقيقي الكامن وراء تطرف الحاكم وديكتاتورية الحكومة وذلك لأن الحاكم الضعيف المنهار عندما يعجز عن كسب آراء الشعب ويقصر عن مواجهة خصومه ومعارضيه بالحجة المقنعة والعمل الصالح والأساليب الديمقراطية الحكيمة فإنه يلجأ إلى القوة والعنف وكبت الأصوات ومصادرة الحرية وهذه حالة طبيعية سائدة في أكثر البلدان الديكتاتورية حيث أن ضعف الحكومة أمام قوة الشعب يلجئها إلى القمع والقوة وفتح أبواب السجن والمعتقلات وصناعة الأزمات الداخلية في الخبز والعمل والوظيفة وأمثالها من أجل تطويعهم والقضاء عليهم.. لذلك نجد أن أول خطوة يتبعها الحاكم الفرد الذي يريد الاستبداد حتى يؤمن لنفسه حكماً مطلقاً وملكاً عضواً لا ينازعه فيه أحد هي ممارسة سياسة التجهيل بحق الشعب وحرمانه من كل وسائل التوعية والتثقيف التي تنبئه إلى حقوقه ومطالبه وتحفره نحو الحرية والحياة الديمقراطية المفتوحة..

وأول هذه الطرق والممارسات هي السيطرة التامة على وسائل الإعلام وتحكيم القبضة المتشددة على العلماء وأصحاب الفكر والثقافة في البلد.. في مقابل توحيد الإعلام الرسمي وتحجيمه وتحويل الشعب وكل وسائل التنوير فيه إلى جهاز إعلامي متفرد جيد فن التطبيل والتزوير والتصفيق الدائم خوفاً وتملقاً وبشيد بحياة الحاكم وأهداف الحكومة صباحاً ومساءً وهذه سياسة متبعة وسائدة في كل الأنظمة الديكتاتورية عدوة الإنسان والديمقراطية منذ القديم..

ففي التاريخ عندما عجز معاوية عن مقاومة الشرعية وقوة الحجة والمنطق الصائب الذي كان عليه الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في موضوع الحكم والخلافة في الإسلام لجأ إلى ابتداع أسلوب التهم والتزييف الإعلامي الكاذب حيث وظف الوضّاعين للحديث والسنة وأصحاب المنابر والأقلام الأجيبة في سبيل خلق الدعايات والاثهومات الكاذبة وسبب أمير المؤمنين (عليه السلام) ليقضي على حقانية الإمام ومكانته في نفوس الناس. ومارس في أهل الشام - الذين كانوا يشكلون أكبر قاعدة شعبية لحكمه - سياسة التعمية والتجهيل ومصادرة الرأي حتى روى لنا التاريخ:

أن رجلاً من أهل الكوفة التي كانت تشكل عاصمة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) قدم على بعير له إلى

دمشق عاصمة الأمويين حال منصرفهم في صفين - الحرب التي تقابل فيها معاوية مع الإمام علي (عليه السلام) - فتعلق به رجل شامي من أهل دمشق قائلاً له: هذه ناقتي أخذت مني بصفين!!  
 وحدثت مشادة بينهما ونزاع حاد.. فرفعا أمرهما إلى معاوية، وأقام الدمشقي بيّنة على دعواه تتألف من خمسين شاهداً شهدوا على أنها ناقتة.. ففضى معاوية على الكوفي وأمره بتسليم البعير إليه فوراً!!  
 فالتفت إليه الكوفي متعجباً من هذا الحكم قائلاً: أصلحك الله إنه جمل وليس بناقة!!  
 فقال له معاوية: حكمٌ قد مضى!!  
 ولما انفضَّ الجمع أمر معاوية بإحضار الكوفي.. فلما مثل عنده سأله عن ثمن البعير فأخبره به فدفع إليه ضعفه وبرَّ به وأحسن إليه ثم قال له: أبلغ علياً أنني أقابله بمائة ألف، ما فيهم من يفرق بين الناقة والجمل!!(١)

ولعل القضية كانت مدبرة من الأصل من قبل معاوية كرسالة يبعثها معاوية إلى الإمام يعكس فيها مستوى انقياد أهل الشام الأعمى له..  
 ولهذه القصة أشباه ونظائر كثيرة تجري اليوم كما جرت بالأمس في عالمنا الإسلامي في ظل الأنظمة الديكتاتورية.. والسبب في ذلك هو جهل الشعوب وعدم وعيها وغفلتها عن مهامها الأساسية في الحياة..  
 وهكذا نعود إلى الضمان الحقيقي لعدالة الحاكم وديمقراطيته ألا وهو وعي الشعب ويقظته وبصيرته في الأمور.. (كما تكونوا يولى عليكم)(٢).

إذ من الواضح أن سلوك الحاكم وسياسة الحكومة ما هو إلا إفرازاً طبيعياً لثقافة الشعب ومواقفه العملية فإن كان الشعب واعياً قوياً متمسكاً بمبادئه، لا يسمح لغير العدل والصالحين من التصدي للحكم ورئاسة الحكومة وحتى لو قفزت على السلطة جماعة أو فئة جائرة واستولت على الأمور في جنح الليل فإن تماسك الشعب ويقظته ونباهته لا تترك مجالاً لأي أحد منهم أن يتجبر أو يتعالى ويصادر حريات الناس.. والعكس بالعكس أيضاً لأن الملاك الحقيقي الذي يتحكم بشكل الحكم وأسلوب الحاكم الذي يرأس الشعب هو الشعب نفسه لا غير، وأحداث الدنيا وأوضاعها طرأ خاضعة لقانون العلة والمعلول والنتائج والمقدمات.. فالنتائج الصحيحة لا تفرزها إلا المقدمات الصحيحة أيضاً كما أن النتائج الخاطئة لا تتولد إلا من المقدمات الخاطئة أيضاً.. وذلك للزوم السنخية والتناسب بين كل علة ومعلولها وبالعكس وإلا لزم صدور كل شيء عن كل شيء بل لصدر الشيء عن نقيضه أيضاً وهو في نفسه محال عقلاً فضلاً عن كونه فوضى واضطراباً في النظام الكوني وهو مما يخالفه الوجدان أيضاً.

ومن هنا قال أمير المؤمنين (عليه السلام) مخاطباً أصحابه وموبخاً لهم لدى الأزمة السياسية التي كانت متفاقمة مع معاوية: (أما والذي بيده ليظهرن هؤلاء القوم عليكم ليس لأنهم أولى بالحق منكم ولكن لإسراعهم إلى باطل صاحبهم وإبطانكم عن حقي)(٣).

١- عن مروج الذهب ج ٢ ص ٣٣٢.

٢- نهج الفصاحة ٤٦٢ / ٢١٨٢.

٣- نهج البلاغة خطبة ٩٧.

## كيف نكافح الديكتاتورية؟

إن الشريعة الإسلامية وضعت لنا مبادئ عديدة من أجل أن تقضي على حسن الديكتاتورية أولاً في نفس المواطن المسلم.. كما تقدم ذكرها إلى جانب مبادئ عديدة أخرى اعتبرتها كوسائل وضمانات عملية تتكفل لنا القضاء على الاستبداد وروح التفرد بالحكم..

أولها: محاكاة الشعب نفسه والعمل على توجيهه وترتيبه وتهذيبه لكي يحس بأنه مسؤول ليس على نفسه وعائلته وأولاده فقط بل مسؤول عن كل مسلم يعيش على ترابه ويشاركه في العقيدة والانتماء إلى الإسلام بل كل إنسان يشاركه في الإنسانية..

إذ بالإضافة إلى منحها جميع المسلمين حق الرأي وحرية الكلمة والعمل الذي من شأنه أن يحدد تصرفات الحاكم ويحدد من سلطاته أمام الشعب، قررت الشريعة أيضاً قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنقد والمحاسبة وسحب الثقة كحق سياسي للمسلمين أجمع وواجب عليهم ممارسته والعمل به كضمان يمنع من الاستبداد والديكتاتورية أيضاً..

ولم تكتف في وضع الضمانات الحامية للحرية عند هذا الحد بل جاءت الشريعة كذلك بوسائل عملية وإجرائية أخرى لضمان قيام الأمة والأفراد بمزاولة هذا الحق وإقامته وجعلهم هم المسؤولين أولاً وأخيراً عن حماية حقوقهم وحياتهم في الحياة..

حيث حدد القرآن جهات رئيسية تتولى الأمة فيها القيام بهذه المسؤولية:

- ١ - الأفراد.. في الموارد التي يمكن أن يقوم بها المواطنون منفردين بلا حاجة إلى انضمام أو تجمع..
  - ٢ - الجماعات.. في الموارد التي لا يمكن العمل بها إلا ضمن أطر جماعية وهيئات ومؤسسات منتظمة..
- وقد ضمن القرآن الكريم هذا المبدأ في هذه الآية الشريفة: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) (١).

إذ يكون دور الأفراد مقتصرًا على المحاسبات الفردية العادية والمحدودة كالأمر بالطاعات والنهي عن المعاصي التي يمكن أن تصدر من كل فرد من أبناء المجتمع في الحياة اليومية العادية..

وأما الجماعات فيكون دورها ضمان القيام بما أوجب الله سبحانه على الناس من أمر بمعروف اجتماعي ونهي عن منكر اجتماعي ومحاسبة اجتماعية وسياسية أيضاً كحق وواجب سياسي على الأمة والمواطنين المسلمين..

وقد اتفق الفقهاء والمفسرون معاً على وجوب قيام جماعات من الأمة بهذه المهمة الخطيرة سواء كانوا من أصحاب الاختصاص والتكفل في هذا الشأن كالأحزاب والمنظمات أو من غيرها حيث قال بعض المفسرين:

(ولتكن منكم أمة منتصبة للقيام بأمر الله والدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. هم خاصة الصحابة وخاصة الرواة يعني المجاهدين والعلماء، والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسب).

وعليه فإن الآية توجب على المسلمين إيجاد جماعات أو هيئات إسلامية خاصة بهدف الحث على التطبيق العملي للإسلام في الحياة وضمن الحقوق السياسية والاجتماعية للمسلمين ومنع الاستبداد الحكومي، هذا الذي يسمى اليوم في المصطلح السياسي بالأحزاب السياسية والمؤسسات الدستورية.. وذلك لأن من الواضح أنه ليس المراد من مضمون الآية إلزام كل المسلمين فراداً بالقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقط.. وإنما أيضاً إيجاد جماعة تتولى هذا الشأن وقد نصت عليه الآية في كلمة (من) التبعية (ولتكن منكم أمة).. كما أن من الواضح أن الآية تنص على مهمتين:

الأولى: الدعوة إلى الخير وهذه المهمة يمكن أن تقوم بها أية فئة سواء كانوا أفراداً أو جماعات.. لأن الخير هنا هو الإسلام والدعوة إلى الإسلام لا يتوقف على أية مقدمة أخرى.. ولذلك يمكن أن يتبناها حزب أو هيئة أو نقابة أو أفراد..

الثانية: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذه أيضاً يمكن أن يتولاها الأفراد كذلك في بعض الحقول والمجالات إلا أنها تبقى تحتاج إلى التنظيم والحزب والمؤسسة الدستورية في بعض المجالات الأخرى التي لا يتمكن على النهوض بها كل أحد.. وخاصة المجالات السياسية.. فإن من المعلوم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مسائل السياسة ومواقف الحكومة وأعمالها التي يشملها عموم الآية لا يمكن أن يقوم بها إلا حزب أو جماعة سياسية أو مؤسسة دستورية لأن هذه المهمة العسيرة تتوقف على مراقبة الحكام ومتابعة شؤونهم وأمرهم بالمعروف ونهيمهم عن المنكر من دون أن يعرض الأمرين والناهين إلى الخطر ومواجهة السجون والمعتقلات.. لأن الحزب والعمل الجماعي هو أيضاً قوة جماهيرية وقانونية تقف أمام قوة القانون الأخرى التي يتمتع بها الحاكم..

ومن هنا فإن الأمر الإلهي في الآية الكريمة يكون مسلطاً على إقامة الجماعات والمؤسسات السياسية التي تتولى مهمة التأكد من حسن تطبيق الحاكم والحكومة والشعب أيضاً لأحكام الشرع وقوانينه العامة.. وذلك لأن تطبيق الإسلام من الواجبات الشرعية الملزمة وما لا يتم الواجب إلا به يكون واجباً أيضاً فتصبح إقامة هذه الهيئات والأحزاب لفرض العمل بمبادئ الإسلام وصيانتها من التشويه والتحريف الذي يمارسه في حقها الاستبداد واجبة أيضاً..

لأن الواضح أن الهدف الأصلي من أجله طلب الشارع المقدس قيام هذه الجماعات السياسية لا يتحقق إلا بممارسة هذه الجماعات عدة أساليب وأعمال سياسية وأهمها:

- ١ - مراقبة الحكام ومناصحتهم ومحاسبتهم للتأكد من التزامهم بأحكام الإسلام وحقوق الشعب..
- ٢ - القيام بمهمة التوعية والنصح والتثقيف والإرشاد لعامة الشعب نحو الأهداف الصحيحة والمواقف الحقة ومراقبة انحرافهم عن تطبيق أحكام الشرع أو سوء فهمه.. وأيضاً نشر الأفكار والبرامج التي تعالج شؤون الأمة ومشاكل الناس السياسية والاقتصادية والاجتماعية بهدف النهوض بهم لتحمل مسؤولية البناء.. بناء الحياة والحضارة..

ولكي تتمكن من أداء هذه الوظيفة الشرعية الدينية لا بد لها هي الأخرى من ضمانات ووسائل تكفل لها ذلك منها:

- أن تتمتع بالشكل العلني الرسمي والوجود القانوني المأمون من الضرب.

- أن تحصل على كافة الوسائل والإمكانات الرقابية الحرة على الحكام ومجريات الأمور على صعيد القرار السياسي والاقتصادي والعسكري والاجتماعي..

- أن تمنح حق النقد وحرية الكلام والإعلان عن مواضع الخطأ والانحراف في مواقف الحكومة مع الحصانة الدستورية.. أمام الشعب..

خاصة بعد أن عرفنا أن المعروف والمنكر لا ينحصران في الأعمال والمناقبات الفردية فحسب بل أحياناً أخطر وأكبر من ذلك بكثير وهي المناكير والمواقف السلبية التي ترتكب على الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية التي تعرض الأمة بأجمعها لمخاطر مصيرية كبيرة..

وعلى هذا فإن إقامة الأحزاب والجماعات السياسية المراقبة والمحاسبة لأعمال الحكومة تعدّ من الفروض الإلهية التي يجب على الأمة إقامتها من أجل ضمان حرياتها وحقوقها ولا نحتاج في إيجاد ذلك إلى إذن أو ترخيص قانوني يصدره الحاكم أو الملك أو الرئيس لأن الواجب الإلهي الشرعي لا يحق لأي أحد منعه أو الوقوف أمامه كما لا يجوز للمكلف به أن يستأذن أي أحد في امتثاله والالتزام به بعد أن أذن به الله سبحانه وأوجبه على الناس.

ومن هنا جعل الإسلام محاسبة الحاكم والاعتراض عليه أفضل جهاد يقدمه المسلم في سبيل الله سبحانه..  
قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (سيد الشهداء حمزة.. ورجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه، فقتله)(١).  
.

وقال (صلى الله عليه وآله): (إذا تواقلت أمتي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فليأذنوا بوقاع من الله تعالى)(٢).

وقال (صلى الله عليه وآله): (والله لتأمرنّ بالمعروف وتنتهينّ عن المنكر ولتأخذنّ على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً ولتقصرنه على الحق قصراً أو ليضربنّ الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم)(٣).  
ومما سبق يظهر جلياً أهمية الجماعات السياسية والاجتماعية من أحزاب ومنظمات ومؤسسات دستورية في رعاية حقوق الشعب والحد من الديكتاتوريات ومصادرة حقوق الآخرين.. كما يتضح أيضاً أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس منحصراً في إطار المهمات الشخصية ومسلكات الأفراد من سائر الناس الوسطاء والعاديين أو متوقفاً على الصلاة والصيام وباقي العبادات والمحرمات الشرعية الأخرى بل هو في حقيقته وجوهره عملية تصحيحية وردعية أيضاً لأي حاكم ومتكبر ومستغل تحدثه نفسه بظلم الناس والتعدي عليهم أو هضم حقوقهم..

وبتحقق ذلك تسير الأمة والمجتمع والدولة معاً في طريق الرقي والتقدم والحضارة حيث تصان من عوامل الهدم وأسباب انحطاط التي يجرها إلينا الاستبداد السياسي والذي هو نتيجة حتمية أيضاً للانحراف عن شرع الله ودينه الإنساني الحر..

١- بحار الأنوار ج ١٨ ص ٣٣٧. بل واعتبر التخلي عنه من أهم أسباب السقوط والهلكة.

٢- الكافي ج ٥ ص ٥٩.

٣- الترغيب ج ٣ ص ٢٢٨.

## ثانياً - الضمانات العملية

لقد وضع الإسلام أربعة مبادئ أساسية كدستور سياسي وشرعي يتضمن خطوات عملية فاعلة من شأنها الإحاطة بالحاكم وتحديد تصرفات الحكومة وتقنين صلاحيتها من الناحية العملية والسياسية التنفيذية لكي يضمن للشعب أكبر قدر من الحرية والأمن والسلام بعيداً عن التطرف والاستبداد والاعتداء السلطوي وهذه المبادئ هي:

- ١ - مبدأ الشورى.
  - ٢ - مبدأ الحرية والرأي الآخر.
  - ٣ - مبدأ حرية المعارضة.
  - ٤ - الأحزاب السياسية.
- حيث تشكل هذه المبادئ الأربعة البنية الأساسية للنظام السياسي الإسلامي وأهم الأركان التي تقوم عليها الدولة المسلمة..
- ولأهمية كل مبدأ من هذه المبادئ في مجال تنظيم مواقف الحكومة والشعب وتحديد صلاحياتهما سنتناول بعض الجوانب المهمة فيها..

## الفصل الثالث

أولاً: مبدأ الشورى وديمقراطية الحكم

أهمية الشورى

تبرز أهمية الشورى كأرقى أسلوب ديمقراطي حر يمارس فيه الحاكم الإسلامي صلاحياته السياسية في الإسلام من حيث أنها:

- ١ - واجب إلهي وتكليف شرعي كسائر التكاليف الملزمة في القرآن والسنة، بناءً على بعض الآراء.
  - ٢ - واجب أخلاقي أيضاً يدعو القمة السياسية والقدرة التي بيدها الأمور - والتي من شأنها العلو والطفيان عادة - إلى التواضع والانفتاح واحترام الآخرين والمنطقية وعدم الاستبداد.
  - ٣ - واجب عقلي يحتم على الحاكم الأعلى تجنب الأضرار والمفاسد السياسية الكثيرة والخطيرة أيضاً التي تترتب على الرأي الفردي المحدود والمواقف الخاصة والنظرة الضيقة مستعيضاً عنها بالمشورة ومبادلة الآراء والموقف الجماعي الموحد.
  - ٤ - بل هي واجب حضاري أيضاً يتضمن في جوهره أفضل السبل والأساليب الراشدة التي تضمن لنا حياة حرة أمينة ووادعة بعيدة عن التعصب والانغلاق والتطرف والجهل التي يتولد في حصيلتها التخلف والاحتفاظ..
  - ٥ - وفوق ذلك فإنها واجب إنساني لأنها تقضي بالتالي على الديكتاتورية والاستبداد الذي هو في حقيقته ضد الإنسان والمبادئ الإنسانية وتمحي أخطاره وآثاره السيئة في العمل السياسي والإداري للحكومة.
- وبعد كل هذا لا نملك إلا أن نقول أن الشورى من الضرورات الحيوية التي يحتاجها ويقف عليها الإنسان

في الحياة السياسية كما يحتاج إلى الخبز والماء في حياته اليومية العادية لأن الشورى تعني الحرية.. والديمقراطية وكل معاني الحياة المنتظرة الوديعه الهانئة. والشورى تعني حكومة العقل والمنطق وسيادة القانون فالدولة التي تنهض سياستها على الشورى والمشورة الحقيقية لا تكون دولة مستبدة يسودها العنف والإرهاب والهزائم والنكبات ويخيم عليها الموت في كل مكان..

ولكي تُصدّق أن الشورى هي الحياة الحرة الآمنة وضدها هو ضد الحياة ونقيضها الدائم، سأروي لك قصة (١) تكشف سرّ قوتنا وعظمتنا وانتصاراتنا بالأمس. وقصة أخرى من حاضرتنا المؤلم الحافل بالهزائم والنكبات تبين لك سرّ فشلنا وتأخرنا وهزائمنا المتكررة اليوم.. وشتان بين العصرين والصورتين..

أثناء الفتح الإسلامي لأرض فارس طلب قائد جيش الفرس أن يلتقي بالقائد العربي المسلم قبل المعركة ليتفاوض معه في حقن الدماء.. وبعد أن عرض الفارسي مقالته قال المسلم العربي:

(أمهلني حتى استشير القوم)..

فدهش الفارسي من موقفه وقال: ألسنت أمير الجند

قال: نعم

قال الفارسي: إننا لا نُؤمّر علينا من يُشاور!!

قال له المسلم: ولهذا نحن نهزمكم دائماً.. أما نحن فلا نُؤمّر علينا من لا يُشاور..

وهكذا انتصر المتواضع الحر الذي يشاور قومه ويحترم الرأي الآخر على المغرور الذي يستبد برأيه..

ومرت السنوات على هذا الحادث.. حتى بلغت أربعة عشر قرناً من الزمان ثم جاءت الصهيونية تغزو العالم الإسلامي وهزمت العرب في ثلاث حروب متوالية.. وتكرر القصة مرة أخرى.. فيقول وزير الدفاع الإسرائيلي في مذكراته:

إنه كان يتعجب من أمر الجيوش العربية.. فبعض الوحدات كانت تقاتل بشراسة ورجولة حتى آخر رمق وآخر طلقة.. وبعض الوحدات في نفس الجيش كانت تستسلم دون طلقة واحدة ولم يعرف السر في ذلك إلى أن استسلم أحد القادة العرب ومعه جنوده وجميع أسلحته فأخذ يسأله:

هل أخذت رأي زملائك الضباط والجنود قبل أن تأمرهم بالاستسلام لنا؟

فقال في كبرياء: إننا لا نستشير من هم دوننا في الرتبة!!

فقال له: لهذا السبب فنحن نهزمكم دائماً!!

ثم يستطرد القائد الصهيوني فيقول:

إن الضابط اليهودي مهما علت رتبته يأكل مع جنوده ويعيش بينهم كأحد منهم ويحضر معهم دروس الدين ثم هو بعد ذلك دائم الاستشارة لهم والتفاهم معهم (٢).

وهكذا تغيرت الأوضاع والأحوال.. فأصبحنا نحن المسلمين الأمة الوحيدة في التاريخ الذي جاء مبدأ الشورى كواحد من أهم تعاليم دينها وجزء من نظامها السياسي الحر.. أصبحنا نرى غيرنا يلتزم ويطبق هذه المبادئ والتعاليم وينتصر بها علينا.. ونحن في نوم عميق وغفلة طويلة عن هذا السلاح العظيم الذي وضعه الله سبحانه

١- نقلاً عن الحرية السياسية في الإسلام ص ١٨٧ - ١٨٩. بتصرف.

٢- نفس المصدر السابق.

بين أيدينا.

وإذا كانت هذه أهمية الشورى أثناء الحرب التي تقتضي السرعة والمبادرة والحسم فما بالك بأهميتها وخطرها في وقت السلم وخصوصاً في شؤون الرئاسة والحكم..

وبعد هذه المكانة الحساسة التي تحظى بها الشورى والاستشارة السياسية في الإسلام التي بفضلها انتصر المسلمون الأولون وأصبحوا سادة عصرهم وقادة الحضارة.. وبإهمالنا للشورى هزمتنا وأصبحنا نحن المسلمين أيضاً من أكثر الشعوب تخلفاً!!

هل نعود ثانية إلى مبادئنا الأصلية هذه لنعيش في ظلها آمنين وهل سيؤمن حكامنا وحكوماتنا - التي لا تجيد سوى لغة الأناية والفردية والملكيات الوراثية والمطلقة التي أقامتها في كل قطر وبلد - ويعيشوا هم ويعيش معهم الشعب أجواء استشارية وديمقراطية حرة في ظل الدستور؟؟

ومن قبل قال لنا الإسلام على لسان رسوله الصادق الأمين (صلى الله عليه وآله):

(ما تشاور قوم قط إلا هداهم الله رشد أمرهم)(١).

وقال أيضاً: (استعينوا على أموركم بالمشاورة.. اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين.. وأربعة خير من

ثلاثة.. وعليكم بالجماعة فإن الله لن يجمع أمة إلا على هدى)(٢).

وقال أحد الخلفاء: (الرأي الواحد كالخيط الواحد والرأيان كالخيطين والثلاثة أراء لا تكاد تنقطع)(٣).

وكان بنو عباس من القبائل العربية التي اشتهرت بالذكاء والتفوق في التجارة والعلم والأعمال.. فنأدى الخليفة واحداً منهم وسأله عن سر نجاحهم في الحياة!

فقال الرجل: نحن ألف رجل بألف رأي وفينا حازم واحد (كناية عن الموقف المتحد الناتج عن المشورة) هو

يسمع لنا فكأنه ألف رأي.. ونحن نطيعه فكأنه ألف حازم(٤).

## مشاورة الحاكم والشعب

جاء مبدأ الشورى والتشاور في الإسلام كنص من النصوص الظاهرة في الإلزام في القرآن الكريم دون باقي

المبادئ السياسية والاجتماعية الأخرى للتدليل على مدى أهميته ودوره الفاعل في الحياة الديمقراطية للشعوب..

إذ قال تعالى مخاطباً الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) كرئيس للمسلمين وأعلى سلطة سياسية لهم:

(فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ

فِي الْأَمْرِ..)(٥).

وقال سبحانه أيضاً واضعاً بين يدي الرعية المسلمة منهجاً عملياً يتكفل لهم الحياة الحرة السعيدة: (وَالَّذِينَ

١- تحف العقول: ص ٢٣٦.

٢- نهج الفصاحة ١١ / ٥٦.

٣- الحرية السياسية في الإسلام ص ١٩٠.

٤- نفس المصدر السابق.

٥- سورة آل عمران: ١٥٩.

اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ(١).

فإن الملاحظ من سياق الآيتين الشريفتين الآتي:

١ - أن الإسلام هو الدين السماوي الوحيد الذي جاء بالشورى كمنهج عملي كواحد من أبرز تعاليمه ومبادئه للبشر.. التي تنظم شؤون الحكم والدولة وتقيم علاقات متبادلة ودائمة بين الحكومة والشعب..

٢ - أن الشورى والمشورة في الإسلام جاءت مرتبطة بالعبادة وبالصلاة والزكاة بالخصوص لتكون مشمولة بالوجوب والالتزام الحتمي كباقي العبادات فقالت الآية الشريفة: (وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ).

٣ - أن الشورى جاءت في القرآن بصيغتين مختلفة لتشير إلى بعدين وموضوعين مهمين يقوم عليهما النظام السياسي الإسلامي.

فالأولى تخاطب كل رئيس وحاكم وقمة سياسية بالديمقراطية وتطالبه أن يستشير ويحاور شعبه ومرووسيه مباشرة أو عبر ممثليه ومجالسه النيابية فتقول: (وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ)(٢).

والثانية تطالب من الشعب نفسه الانفتاح والتشاور فيما بينه على مستوى الفرد والجماعة.. فتقول: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ).

فالمجتمع الذي يعي دوره ويفهم حقوقه وواجباته في الحياة عليه أن يتشاور أيضاً في أمور السياسة والحكم واختيار الحاكم وغيرها من الشؤون العامة.. بل أن الآيتين المباركتين تحثان كل شخص لأن يستشير أصدقاءه وأقرباءه في شؤونه الخاصة والعامة.

- فالحاكم يستشير ممثلي شعبه.

- والرئيس في العمل أو المصنع يستشير مجلس إدارته.

- والمعلم يستشير طلابه.

- والصديق يستشير صديقه.

- والأب يستشير أسرته.

- والمجتمع كله أفراداً أو جماعات عليهم التشاور فيما بينهم في اختيار الرئيس وفي نصحه ومراقبة تصرفاته وأعماله.. فكل شيء يمس المجتمع وحياته كما يمس حياة الفرد في الإسلام قائم على الشورى والحوار والتفاهم..

وفوق كل ذلك نجد أن القرآن الكريم وهو المشرع الأول في الإسلام يخصص سورة كاملة من بين سورته يسميها بسورة الشورى لإظهار العناية الفائقة والتأكيد المقصود من قبل الله سبحانه لبيان أهمية هذا المبدأ وأثره الكبير في كيان الأمة وحياتة الشعب..

ومن هنا نرى أيضاً أن مبدأ الشورى نظام واسع وشامل يكفل ديمقراطية الحاكم أو الرئيس وديمقراطية الشعب.. بل هو أوسع حتى من الديمقراطية لأن الديمقراطية في مفهومها تعني سيادة الشعب على نفسه في المسائل السياسية الكبيرة فقط..

بينما الشورى تعني في جوهرها سيادة الحق.. واتباع الفحص والتمحيص في كل مسائل الإنسان والمجتمع

١- سورة الشورى: ٣٨.

٢- سورة آل عمران: ١٥٩.

السياسية والاجتماعية والاقتصادية..

ولذا فهي لا تنحصر في بعد واحد أو مجال من مجالات الحياة وإنما هي محور الحياة الإسلامية والإنسانية كلها..

ومن هنا فإن الإسلام لم يكتف في تشريعها والنص عليها صراحة أو ظهوراً في القرآن في آيتين اثنتين فقط.. بل أن المتأمل في كتاب الله الدارس له بعناية وتأن وتدقيق والمتتبع للسياسة العملية التي كان يمارسها الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) والأساليب التي اتبعها (صلى الله عليه وآله) في إدارة الدولة والأزمات.. يستطيع أن يستخلص منها:

١ - عدة نصوص صريحة نزلت في القرآن والسنة تؤكد على الشورى وتحت على تطبيقها في كل مجالات الحياة.

٢ - كما يستنتج عشرات الأصول والقواعد القانونية واللوائح الدستورية الثابتة التي تحتوي في مضمونها على المناهج العملية الدقيقة لكفالة الحريات وضمان الديمقراطية.

## مجالات الشورى

فبالنسبة للنصوص تناول القرآن الكريم موضوعين مهمين من أهم المسائل الحيوية التي تساهم مساهمة فعالة في بناء الإنسان والمجتمع.. والتي تتعرض دائماً أو في كثير من الأحيان إلى المشاكل والأزمات هما:

- ١ - موضوع الأسرة ومشاكل العائلة.. التي لها تأثير كبير على حياة الفرد.
- ٢ - موضوع الحكومة ومشاكل الدولة.. التي يشمل تأثيرها الخطير إيجاباً وسلباً الفرد والمجتمع معاً..

وقد عالج القرآن كلا المشكلتين بالشورى والحوار والتفاهم..

فمثلاً في مجال تعرض الدولة للمشاكل السياسية والحروب والأزمات الخارجية يضع القرآن نظام الشورى كخطة عملية وأسلوب منطقي ومتوازن يساعد الحكومة على أن تتغلب على صعوبة الظروف وحل الأزمات. ففي الصراع السياسي الحاد الذي نشب بين حكومة سبأ وملكتها بلقيس مع نبي الله سليمان (عليه السلام) والذي كاد أن يهددها بالغزو والمواجهة المسلحة اختارت بلقيس طريق الشورى والتشاور مع رؤساء قومها من أجل إيجاد سبيل يعينها على الخروج من الأزمة بسلام وكان خيارها هذا هو الأسلم فعلاً في تجنب الدولة ويلات الحرب ودمارها حيث يعبر لنا القرآن الكريم عن هذه الحادثة بدقة متناهية حيث يقول - بعدما وصلت رسالة سليمان (عليه السلام) إلى بلقيس تضع أمامها خيارين.. إما الانضمام تحت لوائه أو الحرب وذلك لأسباب وحكم خاصة لسنا بصدها الآن:

(قالت يا أيها الملا أفتؤني في أمري ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون \* قالوا نحن أولو قوة وأولو بأس شديد والأمر إليك فانظري ماذا تأمرين \* قالت إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزة أهلها أذلة وكذلك يفعلون)(١).

وهو بيان واضح وعميق لأسلوب تطبيق الشورى بين الحاكم والشعب في صيغة عملية مكشوفة وحوار

ديمقراطي رائع وجذاب فالحاكم يجمع الشعب أو ممثلي الشعب ويحدثهم بحوار هادئ مفتوح ويقول لهم: (يا أيها الملأ) ثم يطرح الموضوع عليهم في استفتاء عام ويقول لهم: (أفتوني في أمري) أي أشيروا علي بالصواب، ثم يعلن مبدأ الالتزام برأي الجماعة فيقول: (ما كنت قاطعة أمراً حتى تشهدون) أي حتى تحضرون وتقررون رأيكم.. ثم يبدأ بعد ذلك بين الجماعة حوار ديمقراطي هادئ رائع.. منهم من يرى الحرب ومنهم من يرى التفاوض والسلام..

ويغلب أحد الرأيين على الآخر فيتركون للحاكم أمر تنفيذه ويقولون له: (والأمر إليك) أي عهدنا إليك بالتنفيذ.. هذا في المجالات السياسية العامة.

وفي مجال المشاكل والأزمات الشخصية الخاصة التي يواجهها الإنسان في المجتمع يقول القرآن: (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا)(١).

وفي آية أخرى يقول: (فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)(٢).

حيث يبين الله سبحانه لنا أهمية الشورى في حل مشاكل الحياة الاجتماعية الخاصة وخصوصاً مشاكل الأسرة وكيف يجب على الإنسان أن لا يقطع فيها برأي دون مشورة أصحاب الشأن من الأسرة ومشورة الأهل الآخرين من الطرفين.

ولأن الإسلام يريد هذا النوع من الحل حالة سارية يطبقها الجميع لحل كل مشاكل المجتمع يخاطب المجتمع ككل بلسان الجماعة ويحثه على إيجاد صيغة مشتركة للتفاهم بين الزوجين حيث يقول: (وَإِنْ خِفْتُمْ.. فابْعَثُوا حَكَمًا..).

وقد تقدم بعض البحث في ذلك في باب ديمقراطية الشعب.. فراجع..

## شمولية الشورى في السنة

كما جاءت نصوص صريحة وواضحة في السنة الشريفة تحت على هذا المبدأ المهم وتشير إلى آثاره وضوابطه وحدوده.. والعمل به في مجالات الحياة وهي تصلح لأن تكون لوائح دستورية شاملة في الحكم والدولة والمجتمع. لو درست دراسة معمقة.

فعن رسول الله (صلى الله عليه وآله): (من أراد أمراً فشاور فيه وقضى، هُدي لأرشد الأمور)(٣).

وعنه (صلى الله عليه وآله): (من أراد أمراً فشاور فيه امرءاً مسلماً وفقه الله لأرشد أموره)(٤).

وعنه (صلى الله عليه وآله) أيضاً: (إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم سمحاءكم وأمركم شورى بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها.. وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم ولم يكن أمركم شورى بينكم فبطن

١- سورة النساء: ٣٥.

٢- سورة البقرة: ٢٣٣.

٣- نهج الفصاحة ٦٠٥ / ٢٩٦٢.

٤- نفس المصدر السابق.

- الأرض خير لكم من ظهرها)(١).
- وعنه (صلى الله عليه وآله): (ما شقي عبد بمشورة ولا سعد باستغناء رأي)(٢).
- وعنه (صلى الله عليه وآله): (لا وحدة أوحش من العجب ولا مظاهرة أوثق من المشاورة)(٣).
- وعن ابن عباس قال: لما نزلت (وشاورهم في الأمر)(٤). قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (أما أن الله ورسوله لغنيان عنها ولكن جعلها الله رحمة لأمتي فمن استشار منهم لم يعدم رشداً ومن تركها لم يعدم غياً).
- وعن النبي (صلى الله عليه وآله): (الحزم أن تستشير ذا الرأي وتطيع أمره)(٥).
- وعنه (صلى الله عليه وآله): (إذا أشار عليك العاقل الناصح فاقبل، وإياك والخلاف عليه فإن فيه الهلاك)(٦).
- (.
- وعن علي (عليه السلام) قال: سنل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الحزم فقال: (مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم)(٧).
- وعن أمير المؤمنين (عليه السلام): (من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ)(٨).
- وعنه أيضاً (عليه السلام) في وصيته لمحمد بن الحنفية قال: (أضمم آراء الرجال بعضها إلى بعض ثم اختر أقربها من الصواب وأبعدها من الارتياب إلى أن قال: خاطر بنفسه من استغنى برأيه ومن استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ)(٩).
- وعنه (عليه السلام): (اضربوا بعض الرأي ببعض يتولد منه الصواب)(١٠).
- وعنه (عليه السلام): (الاستشارة عين الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه)(١١).
- وعنه أيضاً (عليه السلام): (كانت الحكماء فيما مضى من الدهر يقولون ينبغي أن يكون الاختلاف إلى الأبواب لعشرة أوجه:
- أولها: بيت الله عز وجل لقضاء نسكه والقيام بحقه وأداء فرضه إلى أن قال والسابع أبواب من يرتجى عندهم النفع في الرأي والمشورة وتقويم الحزم وأخذ الأهبة لما يحتاج إليه)(١٢).

١- نفس المصدر السابق ٤٤ / ٢٣٢.

٢- نفس المصدر السابق ٥٣٣ / ٢٥٧٠.

٣- وسائل الشيعة ج ٨ ص ٤٢٤، تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٤٠٤.

٤- سورة آل عمران: ١٥٩.

٥- تحف العقول: ٤٥.

٦- سفينة البحار ج ١ ص ٧١٨.

٧- البحار ج ٧٥ ص ١٠٠.

٨- نهج البلاغة قصار الكلمات ١٧٣.

٩- مستدرک النهج ١٥٢.

١٠- غرر الحكم ١ / ١٥٢ / ٨٩.

١١- نهج البلاغة قصار الكلمات ٢١١.

١٢- وسائل الشيعة ج ٨ ص ٤٥٥ - ٤٥٦.

- وعنه (عليه السلام): من استبد برأيه هلك ومن شاور الرجال شاركها في عقولها(١).
- وعنه (عليه السلام): (من أعجب برأيه ضل ومن استغنى بعقله زل)(٢).
- وعنه (عليه السلام): (أفضل الناس رأياً من لا يستغني عن رأي مشير)(٣).
- وعنه (عليه السلام): (شاوروا فالتجح في المشاورة)(٤).
- وعنه (عليه السلام): (قد أصاب المسترشد وقد أخطأ المستبد)(٥).
- وعنه (عليه السلام): (صواب الرأي إجمالة الأفكار)(٦).
- وعنه (عليه السلام): (امخضوا - أي: قلبوا - الرأي مخض السقاء ينتج سديد الآراء)(٧).
- وعنه (عليه السلام): (من استبد برأيه خفت وطأته على أعدائه)(٨).
- وعنه (عليه السلام): (الاستبداد برأيك يزلك ويهورك في المهالوي)(٩).
- وعن الإمام الصادق (عليه السلام): (قال لقمان لابنه: إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك وأمورهم.. واجهد رأيك لهم إذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت فتتظن ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقع وتأكلي وتصلني وأنت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك فإن من لم يمحص النصيحة لمن استشاره سلبه الله رأيه ونزع منه الأمانة)(١٠).
- وعن الصادق (عليه السلام): (من أعجب بنفسه هلك ومن أعجب برأيه هلك وإن عيسى ابن مريم (عليه السلام) قال: داويت المرضى فشفيهم بإذن الله وأبرأت الأكمه والأبرص بإذن الله وعالجت الموتى فأحييتهم بإذن الله وعالجت الأحمق فلم أقدر على إصلاحه..
- فقل: يا روح الله وما الأحمق؟
- قال: المعجب برأيه ونفسه الذي يرى الفضل كله له لا عليه ويوجب الحق كله لنفسه ولا يوجب عليها حقاً فذاك هو الأحمق الذي لا حيلة في مداواته)(١١).

---

١- نهج البلاغة لمحمد عبده ٥ / ٢ / ١٨٤.

٢- غرر الحكم ٢ / ١٦٥ / ٢٣٢.

٣- نفس المصدر السابق ١ / ١٩٦ / ٣٣٠.

٤- نفس المصدر السابق ١ / ٣٠٧ / ٢٠.

٥- نفس المصدر السابق ٢ / ٦٧ / ١٩.

٦- نفس المصدر السابق ١ / ٤١٣ / ١٣.

٧- نفس المصدر السابق ١ / ١٥٢ / ٩١.

٨- نفس المصدر السابق ٢ / ٢٠٦ / ١٠٢٠.

٩- نفس المصدر السابق ١ / ٧٥ / ١٥٤٧.

١٠- وسائل الشيعة ج ٨ ص ٣٢٤.

١١- بحار الأنوار ج ٧١ ص ٣٢٠.

## حدود المشاورة

عن الإمام الصادق (عليه السلام): (إن المشورة لا تكون إلا بحدودها فمن عرفها بحدودها وإلا كان ضررها على المستشير أكثر من منفعتها له)(١).  
 فأولها: أن يكون الذي تشاوره عاقلاً..  
 والثانية: أن يكون حراً متديناً..  
 والثالثة: أن يكون صديقاً مؤخياً..  
 والرابعة: أن تطلعه على سرك فيكون علمه به كعلمك بنفسك ثم يستر ذلك ويكتمه فإنه إذا كان عاقلاً انتفعت بمشورتك.. وإذا كان حراً متديناً أجهد نفسه في التضحية لك..  
 وإذا كان صديقاً مؤخياً كتم سرك إذا أطلعت على سرك.. وإذا أطلعت على سرك فكان علمه به كعلمك به تمت المشورة وكملت النصيحة).

## من نشاور؟

عن النبي (صلى الله عليه وآله): (استرشدوا العاقل ولا تعصوه فتندموا)(٢).  
 وعنه (صلى الله عليه وآله): (واجعل مشورتك من يخاف الله تعالى)(٣).  
 وعنه (صلى الله عليه وآله): (مشاورة العاقل الناصح رشد ويمن وتوفيق من الله..)(٤).  
 وعن علي (عليه السلام): (من شاور ذوي النهى والألباب فاز بالنجح والصواب)(٥).  
 وعنه (عليه السلام): (خير من شاورت ذوي النهى والعلم وأولي التجارب والحزم)(٦).  
 وعنه (عليه السلام) في عهده لمالك الأشر (.. ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر.. ولا جباناً يضعفك عن الأمور ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور فإن البخل والجبن والحرص غرانز شتى يجمعها سوء الظن بالله)(٧).  
 وعنه (عليه السلام) (استشر عدوك العاقل وأحذر رأي صديقك الجاهل)(٨).  
 وعنه (عليه السلام) (شاور ذوي العقول تأمن الزلل والندم)(٩).

١- وسائل الشيعة ج ٨ ص ٢٦٤.

٢- أمالي الطوسي ج ١ ص ١٥٢.

٣- بحار الأنوار ج ٧٥ ص ٩٨.

٤- نفس المصدر السابق ج ٧٥ ص ١٠٢.

٥- غرر الحكم ٣ / ٢٠٤ / ٩٨٦.

٦- نفس المصدر السابق ج ٢ / ٤٠٧ / ١.

٧- نهج البلاغة كتاب رقم ٥٣.

٨- غرر الحكم ١ / ١٤٣ / ١٤٥.

- وعنه (عليه السلام) (شاوور في أمورك الذين يخشون الله ترشد) (٢).
- وعنه (عليه السلام) (لا تستشر الكذاب فإنه كالسراب يقرب عليك البعيد ويبعد عليك القريب) (٣).
- وعنه (عليه السلام): (أفضل من شاوورت ذو التجارب وشر من قارنت ذو المصانِب) (٤).
- وعنه (عليه السلام) (مشاورة الحازم المشفق ظفر) (٥).
- وعنه (عليه السلام) (استشر أعداءك تعرف من رأيهم مقدار عداوتهم ومواقع مقاصدهم) (٦).
- وعن الصادق (عليه السلام) (استشر العاقل من الرجال الورع فإنه لا يأمر إلا بخير وإياك والخلاف فإن خلاف الورع العاقل مفسدة في الدين والدنيا) (٧).
- وعنه (عليه السلام) (شاوور في أمورك مما يقتضي الدين من فيه خمس خصال:  
عقل وعلم وتجربة ونصح وتقوى، فإن لم تجد فاستعمل الخمسة واعزم وتوكل على الله فإن ذلك يؤديك إلى الصواب وما كان من أمور الدنيا التي هي غير عائدة إلى الدين فافرضها ولا تفكر فيها فإنك إذا فعلت ذلك أصبت بركة العيش وحلاوة الطاعة..
- وفي المشورة اكتساب العلم، والعاقل من يستفيد فيها علماً جديداً ويستدل به على المحصول من المراد.. (٨)

## حقوق المشورة

- عن الإمام علي بن الحسين (عليه السلام) (حق المشير عليك أن لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه فإن وافقك حمدت الله) (٩).
- وعنه (عليه السلام) (وأما حق المشير عليك فلا تتهمه فيما لا يوافقك عليه من رأيه إذا أشار عليك فإتما هي الآراء وتصرف الناس فيها واختلافهم فكن عليه في رأيه بالخيار إذ اتهمت رأيه فأما تهمة فلا يجوز لك إذا كان عندك ممن يستحق المشاورة ولا تدع شكره على ما بدا لك من إشخاص رأيه وحسن وجه مشورته فإذا وافقك حمدت الله وقبلت ذلك من أخيك بالشكر والإرصاء بالمكافآت في مثلها إن فرع إليك ولا قوة إلا بالله) (١٠).

١- نفس المصدر السابق ١ / ٤٠٧ / ٣.

٢- نفس المصدر السابق ١ / ٤٠٧ / ٣.

٣- نهج البلاغة/ قصار الكلمات ٣٨.

٤- غرر الحكم ١ / ٢٠٥ / ٤٥٣.

٥- نفس المصدر السابق ٢ / ٢٨١ / ١٤٧.

٦- نفس المصدر السابق ١ / ١٤٢ / ٢٣٦.

٧- وسائل الشيعة ج ٨ ص ٤٢٦.

٨- البحار ج ٧٥ ص ١٠٣.

٩- وسائل الشيعة ج ١١ ص ١٣١.

١٠- نفس المصدر السابق ج ١١ ص ١٣١.

## فلسفة المشورة

عن علي (عليه السلام) (إنما حُضَّ على المشاورة لأن رأي المشير ورأي المستشار مشوب بالهوى) (١).  
وعنه (عليه السلام) (من لزم المشاورة لم يعدم عند الصواب مادحاً وعند الخطأ عاذراً) (٢).  
وعن الحسن بن الجهم قال: كنا عند الرضا (عليه السلام) فذكرنا أباه فقال:  
(كان عقله توازى به العقول وربما شاور الأسود من سودانه فقيل له: تشاور مثل هذا؟ فقال: إن الله تبارك  
وتعالى ربما فتح على لسانه) (٣).

## وجوب الإشارة

عن علي (عليه السلام) (خيانة المستسلم والمستشير من أظفح الأمور وأعظم الشرور ويوجب عذاب  
السعير) (٤).  
وعن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (من استشاره أخوه (المسلم) فأشار عليه بغير رشده فقد خانته) (٥).  
وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) (من استشاره أخاه فأشار عليه بأمر وهو يرى الرشد غير ذلك فقد خانته) (٦).  
وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) (إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه) (٧).  
وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) (المستشار مؤتمن فإذا استشير أحدكم فليشر بما هو صانع لنفسه) (٨).  
وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) (من استشير فأشار بغير رأيه سلبه الله تعالى رأيه) (٩).  
وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) (من غش المسلمين في مشورة فقد برئت منه) (١٠).  
وعنه (صلى الله عليه وآله وسلم) (من استشاره أخوه المؤمن فلم يمحصه النصيحة سلبه الله لبيته) (١١).

١- غرر الحكم ١ / ٢٧٠ / ٤٩.

٢- نفس المصدر السابق ٢ / ٢٢٦ / ١٣٠٢.

٣- سفينة البحار ج ١ ص ٧١٨.

٤- غرر الحكم ١ / ٣٧٥ / ٣٨.

٥- مسند أحمد ج ٢ ص ٣٢١.

٦- نهج الفصاحة ٦٠١ / ٢٩٣٨ مثله.

٧- نفس المصدر السابق ٣٤ / ١٧٥.

٨- نفس المصدر السابق ٣٩٤ / ٦٠٦ مثله.

٩- نفس المصدر السابق ١٢٤ / ٦٢٢.

١٠- سفينة البحار ج ٢ ص ٥٩٠.

١١- وسائل الشيعة ج ١٢ ص ١٥٠.

## الشورى السياسية

عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: (قلت: يا رسول الله!  
إن عرض لي أمر لم ينزل فيه قضاء في أمره ولا سنة كيف تأمرني؟ قال: تجعلونه شورى بين أهل الفقه  
والعابدين من المؤمنين ولا تقضي فيه برأي خاصة).  
ومن كتاب له (عليه السلام) إلى معاوية يحاجه في موضوع الخلافة:  
(إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوه عليه فلم يكن للشاهد أن يختار ولا  
الغائب أن يرد وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضى..)(١)  
..).  
وفي معاهدة الإمام الحسن بن علي (عليه السلام) مع معاوية في أمر الخلافة..  
(.. ليس لمعاوية بن أبي سفيان أن يعهد إلى أحد من بعده عهداً بل يكون الأمر شورى بين المسلمين)(٢).

## سيرة النبي (صلى الله عليه وآله) لائحة دستورية

بنى رسول الله (صلى الله عليه وآله) سياسته على الشورى ففي كثير من الأزمات والأحداث الخطيرة التي  
كانت تعصف بالمسلمين كان يأبى أن يواجهها إلا بالمشورة والحوار ومبادلة الصحابة الرأي بالرغم من أن  
الأحداث الخطيرة قد تتطلب أحياناً حسم المواقف والتفرد بالرأي، وبالرغم من أن الرسول الأعظم (صلى الله  
عليه وآله) كان معصوماً عن الخطأ ومسداً من قبل السماء في كل حركاته وسكناته (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ  
هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ)(٣).

مع ذلك كان يحبذ أن يستشير أصحابه وينزل عند آرائهم..  
ومهما كانت التأويلات التي قد تذكر في تفسير استشارات الرسول (صلى الله عليه وآله) لأصحابه إلا أن  
الجامع المشترك الأصيل الذي يهمننا في هذا الباب هو التأكيد على سماحة الرسول الأكرم وانفتاح الإسلام  
والتدليل على أن رسول الإسلام كان يحترم الآراء ودائم الاستشارة.

وقد أحصى لنا التاريخ الصحيح عشرات المواقف والأحداث حتى الخطيرة منها التي عالجهها رسول الله  
(صلى الله عليه وآله) بالمشورة سنكتفي بذكر بعضها بالإجمال ونفصل البعض الآخر في موارد أخرى..

١- عن نهج البلاغة كتاب ٦.

٢- البحار ج ٤٤ / ص ٦٥.

٣- سورة النجم ٣ - ٤.

## مشاورات الرسول الأعظم (ص) والمعصومين (ع)

١ - شاور رسول الله أصحابه يوم بدر في الذهاب إلى العير، فقالوا: يا رسول الله لو استعرضت بنا عرض البحر لقطعناه معك ولو سرت بنا إلى برك الغمام لسرنا معك ولا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: (اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ)(١)، ولكن نقول: اذهب فنحن معك وبين يديك وعن يمينك وعن شمالك مقاتلون(٢).

٢ - شاور رسول الله (صلى الله عليه وآله) أصحابه في يوم بدر، أين يكون المنزل؟ حتى أشار النذر بن عمر بالتقدم أمام القوم(٣).

٣ - استشار (صلى الله عليه وآله) الناس يوم بدر فقام الحباب بن المنذر فقال: نحن أهل الحرب أرى أن تعور المياه، إلا ماءً واحداً نلقاهم عليه(٤).

٤ - عن الحباب بن المنذر قال: أشرت على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم بدر بخصلتين فقبلها مني، خرجت مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) فحسرت خلف الماء فقلت: يا رسول الله أبوحى فعلت أو برأى؟ قال: برأى يا حباب. قلت: فإن الرأي أن تجعل الماء خلفك. فإن لجأت، لجأت إليه. فقبل ذلك مني(٥).

وعن ابن عباس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نزل منزلاً يوم بدر فقال الحباب بن المنذر: ليس هذا بمنزل انطلق بنا إلى أدنى ماء إلى القوم ثم نبني عليه حوضاً ونقذف فيه الآنية فنشرب ونقاتل وتغور ما سواها من القلب (الآبار). فنزل جبرائيل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: الرأي ما أشار به الحباب بن المنذر، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا حباب أشرت بالرأى، فنهض رسول الله (صلى الله عليه وآله) عند ذلك(٦).

٥ - وعن عبد الله، قال: لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما تقولون في هؤلاء الأسارى.. وذكر قصة طويلة(٧).

٦ - شاور رسول الله (صلى الله عليه وآله) أصحابه في أحد، في أن يقعد في المدينة أو يخرج إلى العدو؟ فأشار جمهورهم بالخروج إليهم، فخرج إليهم(٨).

٧ - شاور رسول الله أصحابه يوم الخندق في مصالحة الأحزاب بثلاث ثمار المدينة عامنذ، فأبى عليه

١- سورة المائدة: ٢٤.

٢- تفسير ابن كثير ١ / ٢٠٤.

٣- تفسير ابن كثير ١ / ٢٠٤.

٤- الدر المنثور للسيوطي ٢ / ٩.

٥- الدر المنثور ٩٠.

٦- نفس المصدر السابق.

٧- سنن الترمذي ٣ / ١٢٩.

٨- تفسير ابن كثير ١ / ٤٢٠، سيرة ابن هشام ٣ / ٦٧، وتفسير القرطبي ٣ / ١٤٩٥.

- السعدان سعد بن معاذ وسعد بن عباد، فترك ذلك (١).
- استشار رسول الله (صلى الله عليه وآله) - في غزوة الخندق حول الصلح - سعد بن معاذ وسعد بن عباد فقالوا: إن لم يكن شيء أمرك الله به، ما نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم، فترك ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) (٢).
- وفي رواية أخرى أشار عليه السعدان يوم الخندق بترك مصالحة غطفان على بعض ثمار المدينة لينصرفوا، فقبل منهما وخرق الصحيفة (٣).
- ٨ - شاور رسول الله (صلى الله عليه وآله) أصحابه يوم الحديبية في أن يميل على ذراري المشركين؟ فقال له الصديق: إنا لم نجئ لقتال أحد وإنما جننا معتمرين. فأجابه إلى ما قال (٤).
- وفي رواية قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أشيروا عليّ، أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء (٥).
- ٩ - استشارهم (صلى الله عليه وآله) يوم قريضة والنضير الحباب بن المنذر فقال: أرى أن تنزل بين القصور فنقطع خبر هؤلاء عن هؤلاء، وخبر هؤلاء عن هؤلاء فأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) بقوله (٦).
- ١٠ - إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان (٧).
- ١١ - قد استشار النبي (صلى الله عليه وآله) أصحابه في مجاوزة تبوك (٨).
- ١٢ - في قصة الإفك: قام رسول الله (صلى الله عليه وآله) خطيباً فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: (أما بعد أشيروا علي في أناس أبناوا أهلي، والله ما علمت من أهلي من سوء قط) (٩).
- ودعا رسول الله (صلى الله عليه وآله) علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حتى استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله (١٠).
- قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (لو كنت مستخلفاً أحداً عن غير مشورة لاستخلفت ابن أم عبد) يعني عبد الله بن مسعود (١١).
- وجاء في تفسير الجلالين: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كثير المشاورة لأصحابه (١٢).

١- تفسير ابن كثير ١ / ٢٤٠، سيرة ابن هشام ٣ / ٢٣٤.

٢- كحل البصر للمحدث القمي ١٠٦.

٣- تفسير الفخر الرازي ٩ / ٦٧.

٤- تفسير ابن كثير ١ / ٤٢٠.

٥- مسند أحمد ٤ / ٣٢٨.

٦- الدر المنثور ج ٢ ص ٩٠ - ٩١.

٧- صحيح مسلم ٥ / ١٧٠، ومسند أحمد ٣ / ٢٥٧.

٨- سيرة الحلبي ٣ / ١٦١.

٩- سنن الترمذي ٤ / ١٣، وصحيح مسلم ٨ / ١١٨، مسند أحمد ٦ / ٥٩.

١٠- صحيح مسلم ٨ / ١١٥، وصحيح البخاري ٣ / ٢١٩ و ٣ / ١٢٩ و ٦ / ١٢٩.

١١- سنن ابن ماجه ١ / ٤٩، مسند أحمد ١ / ٩٥.

١٢- تفسير الجلالين ص ٩٤.

وفي (الدر المنثور) يقول الراوي:

ما رأيت أحداً من الناس أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله (صلى الله عليه وآله)(١):  
وعن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: (إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد)(٢).

١٣ - ويوم غزوة الأحزاب، استشار (صلى الله عليه وآله) أصحابه في أفضل وسيلة للدفاع عن المدينة المنورة وأخذ برأي سلمان الفارسي (رضوان الله عليه) أخيراً فأمر بحفر الخندق حول المدينة.  
وعندما شاور الرسول (صلى الله عليه وآله) أصحابه يوم غزوة الأحزاب شاورهم في أمرين: أحدهما: في أسلوب الدفاع عن المدينة.. حتى اتفقوا على حفر الخندق. والثاني: في صلح الأحزاب على ثلث ثمار المدينة فقالوا: (إن كان الله أمرك بهذا فالسمع والطاعة لأمر الله. وإن كان غير ذلك فلا تطمعهم فينا. فإنهم في الجاهلية لم يكونوا يصلون إلى ثمرة إلا بشراء أو قرى) فامتنع (صلى الله عليه وآله) من المصالحة على ثلث ثمر المدينة(٣).

١٤ - واستشار (صلى الله عليه وآله) (كما في بعض الروايات) في حد الزنا والسرقه قبل أن ينزل فيهما قرآن..

وقد ادعى بعض العامة قيام الإجماع على أن جميع أمور الدنيا ومصالح الناس قد خضعت على عهد رسول (صلى الله عليه وآله) لمبدأ الشورى وسلطانها، ولم يشذ منها إلا ما نزل فيه وحي خاص(٤).  
١٥ - ومن خطبة له (صلى الله عليه وآله) خطبها لما استنشر المهاجرين والأنصار في المسير إلى الشام.. ولما أراد عليّ المسير إلى أهل الشام دعا إليه من كان معه من المهاجرين والأنصار فحمد الله وأثنى عليه وقال: (أما بعد فإنكم ميامين الرأي.. وقد أردنا المسير إلى عدونا وعدوكم فأشيروا علينا برأيكم)(٥).

## مشاورة الأئمة (عليهم السلام)

١٦ - عن الفضيل بن يسار قال: استشارني أبو عبد الله (عليه السلام) مرة في أمر، فقلت: أصلحك الله مثلي يشير على مثلك؟ قال: (نعم إذا استشرتك)(٦).

١٧ - إن موسى بن المهدي هدد موسى بن جعفر (عليه السلام) وقال: قتلني الله إن أبقيت عليه. قال: وكتب علي بن يقطين إلى أبي الحسن موسى بن جعفر بصورة الأمر، فورد الكتاب، فلما أصبح أحضر أهل بيته وشيعته فأطلعهم أبو الحسن (عليه السلام) على ما ورد عليه من الخبر وقال لهم:

١- تفسير الدر المنثور ١/ ٩٠، سنن الترمذي ٣/ ١٢٩.

٢- المحاسن ص ٦٠١.

٣- أدب القاضي/ ج ١ ص ٢٥٦ الماوردي.

٤- الإسلام وفلسفة الحكم/ مبحث الشورى/ د. محمد عمارة.

٥- نهج السعادة ٢/ ٩٢.

٦- محاسن البرقي ص ٦٠١.

- ما تشيرون في هذا؟ فقالوا: نشير عليك أصلحك الله وعلينا معك، أن تباعد شخصك من هذا الجبار (١).
- ١٨ - عن الحسن بن الجهم قال: كنا عند أبي الحسن الرضا (عليه السلام) فذكرنا أباه (عليه السلام) فقال: (كان عقله لا يوازن به العقول وربما شاور الأسود من سودانه فقيل له: تشاور مثل هذا؟ قال: إن الله تبارك وتعالى ربما فتح على لسانه). قال: فكان ربما أشاروا عليه بالشيء فيعمل به من الضيعة والبستان (٢).
- ١٩ - عن معمر بن خلاد قال: هلك مولى لأبي الحسن الرضا (عليه السلام) يقال له سعد فقال: أشر عليّ برجل له فضل وأمانة. فقلت: أنا أشير عليك؟ فقال شبهه المغضب: (إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يستشير أصحابه ثم يعزم على ما يريد) (٣).
- ٢٠ - عن علي بن مهزيار قال: كتب إليّ أبو جعفر (عليه السلام): (أن سل فلاناً أن يشير عليّ ويتخير لنفسه فهو يعلم ما يجوز في بلده وكيف يعامل السلاطين، فإن المشورة مباركة، قال الله لنبيه في محكم كتابه: (فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) فإذا كان ما يقول مما يجوز كنت أصوب رأيه وإن كان غير ذلك رجوت أن أضعه على الطريق الواضح إن شاء الله (٤)).

## شرعية الشورى

من كل هذا نفهم أن الإسلام يشترط أن يدخل الشورى ونظام المشورة ومبادلة الآراء بين الحكومة والشعب أو ممثلي الشعب كعامل مهم وأساسي يمنح التركيبة الحاكمة شرعية الحكم وقانونيته.. وبدونه يخرج الحاكم المسلم وإن كان عادلاً تقياً عن حق السلطة والحكم ويصبح نظامه تعسفياً لا يحظى بشرعية الدستور.. وذلك لأن الإسلام لخص لنا أهم الحقوق السياسية للأفراد التي لها تأثير كبير في شرعية الحاكم ودستورية النظام في عبارة موجزة وصغيرة سماها (الشورى).. واعتبر أهم ميزة يتميز بها النظام الديمقراطي الحر عن الديكتاتوري المستبد هي حصول المواطنين على حقوقهم السياسية التي تعين مسيرة البلاد وممارستهم لهذه الحقوق في أسلوب استشاري مفتوح وهذه الحقوق السياسية هي:

١ - حق انتخاب الحاكم.

٢ - حق مشاورة الحاكم والمشاورة في الحكم.

٣ - حق مراقبة الحاكم.

٤ - حق عزل الحاكم.

إذ أن للأفراد في ظل حكومة الإسلام سلطة تمنحهم حق انتخاب رئيس الدولة وإعطائه صلاحية الحكم.. فالحاكم الذي اختاره الشعب لهذا المنصب هو الرئيس وإعطائه صلاحية الحكم.. فالحاكم الذي اختاره الشعب لهذا المنصب هو الرئيس الشرعي للدولة فقط وبهذا المضمون صرح بعض فقهاء المسلمين سنة وشيعة وإليك

١- مهج الدعوات ابن طاووس ص ٢٨.

٢- محاسن البرقي ص ٦٠٢.

٣- محاسن البرقي ص ٦٠١.

٤- تفسير العياشي ١/ ٢٠٥.

بعض أقوالهم:

(رئاسة الدولة يجب أن تكون بالشورى) المرجع الديني آية الله العظمى السيد محمد الحسيني الشيرازي (دام ظلّه)(١).

وقال مجتهد آخر:

(لا شك أن الاشتراك في (الشورى) في الشؤون المصيرية للأمة من حق كل المسلمين حق مستند على أهم ركن في الإسلام - القرآن الكريم - ولا شك أيضاً أن مشاركة كل الأمة في كل المسائل إضافة إلى أنها غير ممكنة فإنها خارجة عن اختصاص البعض منهم أيضاً - بل أغلبها - لذا فالمسلمون مضطرون أن ينتخبوا من يمثلهم ممن تجتمع فيهم صفات الإيمان، والصلاح، والوعي..)(٢).

(من اتفق المسلمون على إمامته وبيعته ثبتت إمامته ووجب معونته) ابن قدامة(٣).

(الإمامة - أي رئاسة الدولة - تثبت بمبايعة الناس - لرئيس الدولة - لا بعهد سابق له) منهاج السنة لابن تيمية(٤).

وإذا ثبت أصل وجوب الانتخاب وحق الأمة في اختيار رئيسها لا يهم بعده كيفية إجراء الانتخاب سواء يتم بطريقة شعبية مباشرة أو بواسطة المجالس النيابية والبرلمانات..

وفي الواقع إن الإسلام غالباً ما يكتفي في تشريعاته بتثبيت القوانين الكلية الصريحة ويولي تطبيقها إلى الأمة ويحولها في اكتشاف الأساليب الصالحة التي تنسجم مع الظروف والأحوال والإمكانات.. ولذا فإن تشريع الشورى كمنهج ونظام يقيم علاقات سياسية متبادلة بين أبناء الشعب وبينهم وبين حكامهم مما لا بد فيه.

ولكن هل العمل بهذا المبدأ وإجراء الانتخاب يكون دورياً أو ثابتاً أو نسبياً كما نجده اليوم في الأنظمة الديمقراطية؟ أو يكون النظام رئاسياً أو وزارياً كما في أميركا وبريطانيا؟ أو غير ذلك؟

لا يهم فإن الأمر في هذه الجزئيات مخول إلى الأمة نفسها لتكتشف أفضل الطرق والأساليب السليمة التي تضمن لها أرقى مستوى من الحياة، بعد أن تثبت أصل شرعية الحكم وتحققت الضمانات الكافية لحفظ الحقوق.. وهذا هو في حد ذاته توسع في الديمقراطية وارتفاع إلى مستوى أعلى من التحرر والانفتاح. ولذلك اكتفى القرآن في ذلك بقوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم)(٥).

الذي يقتضي بظاهره أن يتشاور أفراد الأمة في كل شؤونهم وخاصة الحساسة والمصيرية التي منها انتخاب رئيس الدولة، ولم يحدد الطرق والأساليب. ولذلك أيضاً توقف الفقهاء والمفسرون في تحديد المشورة عند إثبات الأصل والقاعدة ولم يفرعوا عليها التطبيقات..

فعن الطبرسي في مجمع البيان قال في هذه الآية (وأمرهم شورى بينهم)(٦)، والمشورة هي: المفاوضة في

١- تفسير العياشي ١/ ٢٠٥.

٢- عن شورى الفقهاء والمراجع ص ٣٣٣.

٣- عن عندما يحكم الإسلام ص ١٥٤.

٤- عن نفس المصدر.

٥- سورة الشورى: ٣٨.

٦- المصدر السابق.

الكلام ليظهر الحق أي لا ينفردون بأمر حتى يشاوروا غيرهم فيه.  
وعن الرازي في التفسير الكبير لدى تفسير نفس الآية: (إذا وقعت واقعة وتشاوروا فيها أثنى الله عليهم أي لا ينفردون برأي بل ما لم يجتمعوا عليه لا يعزمون عليه).  
وعن شيخ الطائفة في تفسيره التبيان: (وأمرهم شورى بينهم) أي لا ينفردون بأمر حتى يشاوروا غيرهم لأنه قيل: ما تشاور قوم إلا وفقوا لأحسن ما يحضرونهم.  
وعن تفسير المنار: (أقول: إذا كان القرآن يرشدنا إلى المشاورة في أدنى أعمال تربية الولد ولا يبيح لأحد والديه الاستبداد بذلك دون الآخر فهل يبيح لرجل واحد أن يستبد في الأمة؟! وأمر تربيتها وإقامة العدل فيها أعسر، ورحمة الأمراء والملوك دون رحمة الوالدين بالولد وأنقص).  
وعن القاضي البيضاوي (وأمرهم شورى بينهم ولا ينفردون برأي حتى يتشاوروا ويجتمعوا عليه وذلك من فرط تدبرهم وتيقظهم في الأمور).  
وقال السيد الطباطبائي في تفسير الميزان في معرض تفسيره لنفس الآية:  
(فالمعنى: الأمر الذي يعزمون عليه شورى بينهم يتشاورون فيه ويظهر من بعضهم أنه مصدر والمعنى: وشأنهم المشاورة بينهم). ويضيف قائلاً: (وكيف كان ففيه إشارة إلى أنهم - المؤمنون - أهل الرشد وإصابة الواقع يعنون في استخراج صواب الرأي بمراجعة العقول..).

## استشارة الحاكم

هذا هو حق الانتخاب وأما حق المواطنين في المشاورة والمشاركة في الحكم فقد نص عليه الإسلام بقوله تعالى: (وشاورهم في الأمر).  
الذي هو في حقيقته امتداد لحق الأمة في انتخاب رئيسها، إذ ما دامت هي من مصادر السلطات وأصول الشرعية الاجتماعية لا الدينية وما دامت هي التي نصبت الرئيس وكيلاً عنها في إدارة شؤونها ورعاية حقوقها ومصالحها فمن حقها عليه إذن أن يشاورها ويوجد علاقة مفتوحة بينه وبينها تؤمن لهما معاً أكبر قدر ممكن من الحوار والتفاهم والتبادل والدعم والتأييد.  
ومن الواضح أن خطاب (شاوور) الذي هو إلزام ووجوب في هذه الآية موجهاً إلى الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) مباشرة على جلالته قدره وعظيم منزلته وحصانته الذاتية من الخطأ والانحراف (العصمة) فوجوب المشاورة على غيره من الحكام الذين يفقدون كل خصائص العصمة أوجب وألزم.  
ومن هنا أفتى بعض الفقهاء والمفسرين قديماً وحديثاً على لزوم مشاركة الأمة في آراء الحكومة ومساهمتها في اتخاذ القرارات.. وأوجبوا على الحاكم نفسه النزول إلى الأمة والعمل بهذا التكليف أولاً وبالذات فإن عصى وتمرد على القانون واستبد بالأمور فإن التكليف يتحول إلى الأمة حينئذ في استرداد حقها المسلوب وعزل الحاكم عن مركز القرار.  
ويدل على ذلك أقوال بعض الفقهاء والمفسرين أيضاً..

قال آية الله العظمى الشيرازي (دام ظلّه) لدى استدلاله بهذه الآية (١) (وشاورهم في الأمر): (الظاهر من الآية وجوب المشورة على الرسول (صلى الله عليه وآله) في الموضوعات المرتبطة بشؤون الأمة ويؤيده ما ذكره علي (عليه السلام) من أن إعطائهم المشورة له من حقهم عليه..

وحيث يلزم الاتباع كان اللازم أن يستشير الحاكم الإسلامي الأمة في أمور الحكم ومنه أصل كونه حاكماً دون غيره وهو ما يعبر عنه في العصر الحاضر بالانتخابات الحرة.. وقد ذكرنا في كتبنا السياسية، عدم حق استبداد فقيه واحد بالحكم إذا قد الناس جملة من الفقهاء بحيث كانوا مراجع الأمة بل اللازم أن يكون على رأس الحكم (شورى المراجع)..).

وعن ابن تيمية في السياسة الشرعية: (لا غنى لولي الأمر عن المشاورة فإن الله تعالى أمر بها نبيه (صلى الله عليه وآله)).

وقد علل المفسرون مشاورة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) للمسلمين مع استغنائه عنها بعدة أمور كلها تشترك في لزوم المشورة على رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلى سائر الحكام.. فعن شيخ الطائفة (قدس سره) في تفسيره: (قيل في وجه مشاورة النبي (صلى الله عليه وآله) إياهم مع استغنائه بالوحي عن تعرض صواب الرأي من العباد ثلاثة أقوال:

أحدها: أن ذلك على وجه التطبيق لنفوسهم والتآلف لهم والرفع من أقدارهم إذ كانوا ممن يوثق بقوله ويرجع إلى رأيه..

والثاني: وجه ذلك لتقتدي به أمته في المشاورة ولا يرونها منزلة نقيصة كما مدحوا بأن (أمرهم شورى بينهم).

الثالث: أنه للأمرين لإجلال الصحابة واقتداء الأمة في ذلك..).

وأضاف الطبرسي (قدس سره) في المجمع وجهاً رابعاً هو: (إن ذلك - مشاورتهم - ليمتحنهم بالمشاورة ليمتيز الناصح من الغاش).

وعن الزمخشري في توجيه ذلك: (وقيل: كان سادات العرب إذا لم يشاوروا في الأمر شق عليهم فأمر الله رسوله (صلى الله عليه وآله) بمشاورة أصحابه لنلا يثقل عليهم استبداده بالرأي دونهم).

## توجيهات أخرى

والرازي فلسف الفائدة منها أيضاً بعدة وجوه بعضها ذكرت سابقاً، قال (بتصرف): الفائدة في أنه تعالى أمر الرسول بمشاورتهم وجوه:

الأول: إن مشاورة الرسول (صلى الله عليه وآله) إياهم توجب علو شأنهم ورفعة درجتهم وذلك يقتضي شدة محبتهم له وخلصهم في طاعته ولو لم يفعل ذلك لكان ذلك إهانة بهم فيحصل سوء الظن والفضاظة.

الثاني: إنما أمر بذلك ليقنتي به غيره في المشاورة ويصير سنة في أمته.

الثالث: وشاورهم في الأمر لا لتستفيد منهم رأياً وعلماً لكن لكي تعلم مقادير عقولهم وأفهامهم ومقدار حُبهم

١- عن الفقه.. الواجبات: ص ١٥٠ لآية الله العظمى الإمام الشيرازي (دام ظلّه).

لك وإخلاصهم في طاعتك فحينئذ يتميز عندك الفاضل من المفضول ليتبين لهم على قدر منازلهم..  
 الرابع: وشاورهم في الأمر لا لأتلك محتاج إليهم ولكن لأجل أنك إذا شاورتهم في الأمر اجتهد كل واحد منهم في استخراج الوجه الأصح في تلك الواقعة فتصير الأرواح متطابقة متوافقة على تحصيل أصلح الوجوه فيها وتطابق الأرواح الطاهرة على الشيء الواحد مما يعين على حصوله..

الخامس: لما أمر الله رسول (صلى الله عليه وآله) بمشاورتهم دل ذلك على أن لهم عند الله قدراً وقيمة فهذا يفيد أن لهم قدراً عند الله وقدراً عند الرسول (صلى الله عليه وآله) وقدراً عند الخلق..).  
 ومن هنا نعلم أن السياسة المنطقية الحكيمة لأي حاكم كان حتى لو كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) على عظمته وعلو شأنه وعصمته الغيبية يقتضي مشاورة الشعب وإدخالهم في قرار الحكم دفعاً لمفاسد الاستبداد بعده (صلى الله عليه وآله) والذي يؤكد هذا الحق (حق المشاورة) للأمة على حكامها هي مواقف النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) مع أصحابه ومناصريه حيث كان كثير المشاورة لهم.. فشاورهم يوم بدر في الخروج للقتال وشاورهم يوم أحد أبقى في المدينة أم يخرج للعدو وغيرها الكثير من المواضع التي مر ذكر بعضها. وهكذا كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كثير المشاورة لأصحابه وأنصاره حتى قال بعضهم: (أنه لم يكن أحد أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله (صلى الله عليه وآله)).

من كل هذه الآراء والمواقف لا نجد إلا أن الإسلام قد أغلق جميع أبواب الاستبداد ولم يدع مجالاً لأي حاكم مسلم قد تساعده الفرص والظروف لأن يستعلي على الناس ويتجبر على شعبه ويستبد بالأمور.. بل وجعل حياة الحاكم السياسية ودوره الحكومي مرهوناً بالمشاورة. واحترام الشعب، فإذا تجاوز ذلك سحبت الثقة منه واستحق العزل..

ولذلك قلنا أن اصطلاح الشورى - الذي عبر عنه القرآن الكريم في رسم معالم القمة السياسية للدولة المسلمة - دقيق في مفهومه وعميق في معناه وهو يتضمن في نفسه هذه الحقوق السياسية الأربع التي تعطي المواطنين حق الشرعية وصلاحيات السلطات وتجعل من الحاكم أجييراً أو وكيلاً يقوم بتدبير شؤونهم بدلاً عنهم لا غير.

فالشورى تعني أولاً: حق الشعب في إبداء رأيه والإعلان عن موقفه من الرئيس والحكومة (حق الانتخاب)..  
 وثانياً: الحوار والتشاور ودخول الشعب مباشرة كرقم أساسي وكبير في تشكيل التركيبة الحاكمة وسياسة الحكم.. (حق المشاورة).

وثالثاً: مراقبة الحاكم ومتابعة مواقفه وآرائه ونقده نقداً بناءً يصونه من الخطأ والانحراف.. (حق المراقبة).  
 ورابعاً: تتضمن أيضاً في محتواها حق الشعب في ردع الحاكم أو عزله والإطاحة به لو تجاوز شرايط الديمقراطية والمشورة (حق العزل).

وبالتالي فإن الشورى تعتبر من أكبر الضمانات العملية التي أوجبها الإسلام لتقف أمام تجاوزات الحاكم واستبداده بالسلطة..

## ماذا تعني الشورى؟

لقد حاول الكثير من أعداء الإسلام أو الذين أساءوا فهمه وتطبيقه في مختلف العصور التقليل من أهمية وخطر مبدأ الشورى وأثره في حفظ الحقوق والحريات وديمومة النظام السياسي للبلاد فجعلوا يصورون الهدف منه والباعث على إقامته والحث على الالتزام به هو مجرد إبداء الرأي والنصيحة للأهل والأقرباء والأصدقاء عندما يسأل الإنسان عنها في المسائل الشخصية الخاصة..

أو الرئيس والقائد والزعيم في بعض الأمور التي لا يتوقف عليها النظام العام وتحديد سياسة البلد.. وتتوقف عند هذا الحد دون أن يتعدى أمرها إلى:

١ - كونها خطة واسعة وبرنامج عمل مدروس وشامل تتجسد فيه معالم الديمقراطية والأساليب العادلة القويمة في ممارسة السلطة..

٢ - ومسألة من المسائل العامة والمهمة والخطيرة التي تمس مصير الناس وخاصة السياسة..

كما زعم البعض الآخر أن نظام الشورى حتى لو كان من الضرورات الحيوية لديمقراطية أي شعب وسلطة سياسية إلا أنها تبقى نتاجها غير ملزمة وحتمية، إلا إذا وافقت رأي الحاكم وموقف الحكومة. فتكون في واقعها عملية إسناد ودعم لاتجاهات الحكومة لا قراراً دستورياً يجبر الحاكم على العمل به..

وفي كل ذلك تجنّ كبير على الإسلام وهدم لنظامه السياسي الأساس القائم على الشورى.. لأن الشورى لا يتوقف دورها على هذه المهمات الصغيرة البسيطة التي ليس لها أدنى أثر وخطورة على مصالح الناس وحقوقهم الإنسانية العامة والذي يقف وراء تنصيب الحاكم والضرورة اللازمة التي دعت الإسلام لأن يشرع قانون الدولة ويقبل بوجودها في قبال تحديد بعض حريات الناس وتحجيم قسم من حقوقهم.. بل إن الشورى في المفهوم الإسلامي الصحيح تعني كل ما نعرفه في عصرنا هذا من مظاهر الحرية السياسية والحكم الدستوري والحياة البرلمانية المتوازنة.. بل وتعني كل شيء يتعلق بالأمن والنظام والشعب والدولة بدون استثناء.. وتعني أيضاً حق الشعب في انتخاب حكّامه وممثليه.

وحق محاسبتهم أو نقدهم والاعتراض عليهم بالمجالس الشعبية والنيابية والأجهزة الإعلامية والأنظمة الحزبية والمؤسسات الدستورية المختلفة..

وحق عزل الحكام والرؤساء والوزراء والمسؤولين والموظفين الكبار حسب قواعد الشريعة والدستور.. والشورى تعني أيضاً ديمقراطية الحكم وجماعية القيادة.. وعدم استئثار فرد واحد أو فئة معينة أو طبقة أو حزب أو عائلة بالحكم والنظام وتوزيع السلطات بين الأطراف والقوى المتعددة حسب الكفاءات والمؤهلات القانونية الصحيحة..

والشورى كذلك تعني التزام الحاكم برأي الأغلبية والخضوع لآرائها ومواقفها..

وهي أيضاً تعني حرية الرأي السياسي وحرية الصحافة وكل وسائل الإعلام وانعدام الرقابة وأجهزة التجسس والإتصات والأمن وكل وسائل القمع الأخرى..

وهي تعني حرية تشكيل الجماعات والهيئات والمؤسسات والأحزاب السياسية التي تهدف إلى حفظ التوازن بين السلطات وتوزيع القدرة..

وأخيراً الشورى تعني في كل معناها ومحتواها ديمقراطية الحاكم والشعب ونظام الحكم لأنها حالة وطبيعة

يوجدنا الإسلام في نفوس أبنائه تجعلهم يلزمونهم ويتصاعدون معها من أدنى الأمور والمواقف الخاصة التي يتعرض لها كل فرد ومواطن عادي إلى الأوساط والأهم وإلى المشاكل والمهمات الخطيرة التي تنعكس آثارها على الجميع، هذه كلها يقضي فيها الإسلام بالمشورة.. فالزواج بالمشورة والطلاق بالمشورة والطعام والسفر والحضر هذه كلها بالمشورة.. كما أن الدراسة والمطالعة والتعليم والتعلم والهندسة والبناء وتأسيس المشاريع والمؤسسات وغيرها يحث الإسلام على تخطيطها وإنجازها وإنجاحها بالمشورة..

كذلك مسائل الحكم والسياسة والإدارة العامة للبلاد يحكم فيها قانون المشورة فكل عمل وخطوة ومشروع يهدفه الإنسان يلزمه المشورة وكل شيء يخص الإنسان والشعب والحكومة يجب أن يتم بالمشورة والمشورة.. نعم ربما تختلف فيها أهمية المشورة من موقع لآخر..

وإذا أردنا ترجمة صادقة وأمانة لكلمة الشورى وما تتضمنه هذه الكلمة من معاني وأبعاد في هذا اليوم لوجدنا أنها تعني الحياة القانونية الفاعلة والنشيطة المفعمة بالمحبة والعطف والرحمة والإحسان واحترام الآخرين وغيرها من معاني الخير التي تضمن للإنسان حياة حرة سعيدة..

## حكم الشورى

بالرغم من وضوح الأدلة والبراهين الشرعية والعقلية الدالة على أرجحية أصل الشورى ولزوم العمل على طبقها كما تقدم في الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة والسيرة الاستشارية للرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) والأئمة المعصومين (عليهم السلام) إلا أنه اختلف فيها الفقهاء والمفسرون اختلافاً بيناً من حيث الحكم حتى جاءت آراؤهم متفاوتة كل التفاوت في حقيقة حكمها ونوع التكليف المستفاد من (وشاورهم في الأمر)، و (أمرهم شورى بينهم).

فمنهم من يرى أن الشورى غير واجبة بل مستحبة وراجحة لا يلزم العمل بها دائماً.. ومنهم من يرى أنها واجبة وحتمية وبدونها لا يمتلك الحاكم أدنى مرتبة من الشرعية بل يجب عزله.. ومنهم من يرى أن نتيجة الشورى غير ملزمة وإنما راجحة فقط، يستحسن العمل بها وإن كانت المشورة بنفسها واجبة عقلاً أو شرعاً..

ومنهم من يرى عدم جدوائية المشورة إذا لم تكن واجبة.. فبدون الالتزام بحصيلة الشورى ينهدم ركن الشورى من أساسه..

ولعل الأصح بعد مراجعة تلك الأقوال أن تقول أن الشورى تختلف من حيث الحكم والتكليف بحسب اختلاف الأمور التي يراد المشورة فيها ودرجة أهميتها وتأثيرها في الحياة! فالأمور الحساسة والخطيرة التي ترتبط بمصير الناس وحقوقهم كأمر السلطة وشؤون الحكم فتكون الشورى فيها واجبة وملزمة لا يجوز التخلي عنها مطلقاً..

وأما الأمور التي لا تبلغ درجة الأهمية فيها إلى حد يستدعي الإلزام تكون مستحبة كالمواضيع الخاصة والشؤون الشخصية للفرد كالزواج والطلاق وانتخاب المقعد الدراسي وأشباهه..

وفي هذا الصدد قال المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى السيد الشيرازي (دام ظلّه): (الظاهر من الآية

(وشاورهم في الأمر) وجوب المشورة على الرسول (صلى الله عليه وآله) في الموضوعات المرتبطة بشؤون الأمة.. أما المشورة في سائر الأمور الجزئية ونحوها فهي مستحبة كما هو المشهور.. فالآية أعم من الواجب والمستحب ويعرف كل واحد منهما من الخارج..(١).

## كيف نطبق المشورة؟

وأيضاً هناك اختلاف بين أقوال العلماء بشأن كيفية تطبيق الشورى في الحياة السياسية للمجتمع والدولة..

فمنهم من يقرر وجوب إنشاء مجلس عموم يضم أهل الحل والعقد والخبرة والاختصاص في كافة المجالات المرتبطة بإدارة نظام الحكم بالإضافة إلى الدين.. وهو المسمى في الاصطلاح الغربي المجلس النيابي أو البرلمان وفي الاصطلاح الإسلامي (مجلس الشورى)..

ومنهم من يقتنع بأن يستشير الحاكم أصدقائه المقربين وبطانته الخاصة مثلما يستشير رب الأسرة أعضاء أسرته ورب العمل عماله وموظفيه.. فالمهم في قرار الحاكم أن يكون صادراً عن مشورة ومبادلة الآراء من دون تشخيص لأعضاء الشورى وتعيينهم أو جمعهم في مكان خاص كما يقول الرأي الأول..

ومنهم من يرى ضرورة تشكيل مجالس متعددة تشكل في جوهرها تركيبة السلطة الحاكمة من القمة إلى القاعدة.. ولعل هذا هو الأصح والأقرب إلى روح الشريعة.. ومفهوم الشورى.. لأنه يعني أن يكون في رئاسة الدولة مجلس للشورى يضم في داخله عدة رؤساء يصدرون قرارهم بعد المشورة، والقرار الصادر منهم يمثل رأي السلطة ووحدة قرارها..

فإذا كانت تركيبة الحكم دينية ملتزمة بالإسلام وتدعو إلى تطبيقه في الحياة فيكون المجلس الحاكم مكوناً من الفقهاء العدول الذين يقلدهم الشعب ويأخذ عنهم آراءه ومواقفه ويسميه مجلس (شورى الفقهاء) حيث يتصدون لزام الحكم والدولة ويديرون شؤونها بالتفاهم والمشورة.. وهذا هو الذي أشار إليه الإسلام وسعى إلى إيجاد للبشر.. وسيأتي بعض التفصيل عنه..

وإذا كانت الحكومة وطنية تكتفي بالدين كشرعية تنظيم علاقة الإنسان مع خالقه ولا تتمسك بمبادئه السياسية والاجتماعية الأخرى لتقيم عليها نظامها السياسي، يكون المجلس الرئاسي مكون من عدة زعماء ورؤساء دولة يتقاسمون بينهم المسؤوليات والأدوار بخلاف الطريقة الديمقراطية المعمول بها في أكثر دول العالم الحر اليوم حيث تنحصر رئاسة الحكومة في شخص واحد يمثل رئاسة البلد ويؤدي مهامه بالاستشارة وأكثرية الآراء.

ولكن النظرية الأولى نظرية جديدة على الفكر الديمقراطي الحديث أول من دعى إليها الإسلام ولعلنا لا نتعدى الحق لو قلنا أن الفكر الديمقراطي الحر لو تنبه إلى النتائج الإيجابية الكبيرة التي تترتب على هذا النوع من النظام الحكومي سوف يتخلى عن مبدأ إعطاء رئاسة الدولة والحكومة إلى شخص واحد يمثل آراء الشعب ويلجأ إلى إيجاد النظام الجماعي وتوزيع سلطات الرئاسة بين عدة رؤساء.

ويوجد شاهد عملي لهذا النوع من الحكم اليوم في دولة سويسرا حيث يقوم نظامها الحاكم على مجلس

رئاسي مكون من سبعة أشخاص يتولون معاً مهام رئاسة الجمهورية ويتقاسمون بينهم الوزارات والمسؤوليات الحكومية حيث يتولى كل واحد منهم ثلاثة أو أربعة وزارات يطبق عليها أفكاره ومشاريعه.  
وبعد مجلس الرئاسة تشكل الوزارات التي هي أيضاً تكون بالمجالس الاستشارية وهكذا.. حتى تكون تركيبة السلطة كلها قائمة على مجموعة مجالس استشارية صغيرة أو كبيرة كل في مجال خبرته وتخصصه تدير البلد.  
وفي هذا الأسلوب المتطور من الديمقراطية نتمكن أن نحصل على ضمانات أكبر للحرية والأمن كما نحصل على فرص أكثر للتقدم والرفاه..

## لماذا الاختلاف؟

وهنا سؤال يقول: إذا كان موقف الإسلام واضحاً من موضوع الشورى ونصوصه صريحة في التذليل على لزومها فلماذا يختلف الفقهاء والمفسرون في آرائهم منها، فبعضهم يوجبها وآخر يستحسنها وثالث ساكت عنها فلم يبد تجاهها برأي؟

والجواب: إن لهذا الاختلاف أسباباً واضحة ومعروفة لا تخفى على من درس الفقه وتتبع أحداث التاريخ..  
فأولاً: إن اختلاف العلماء في حكم الشورى وكيفية تطبيقاتها ناشئ من فهم النص فبعضهم فهم من الآية (وشاورهم في الأمر) الوجوب لما ثبت في علم الأصول إن كل أمر صدر من العالي إلى الداني يكون ظاهراً في الوجوب، ولو استفيد منه الندب والاستحباب أحياناً فذاك راجع لوجود القرينة الصارفة من الحكم الأصلي وهو الوجوب إلى الاستحباب.

وآخرون فهموا الاستحباب لا لعدم اعترافهم بظهور الأمر في الوجوب بل لاعتقادهم بوجود القرينة في الآية هنا والتي تصرفه من الوجوب إلى الاستحباب.. وهكذا. وهذا الاختلاف طبيعي ومتعارف في كافة العلوم والفنون التي تعتمد على الأدلة اللفظية والعرفية..

وثانياً: الديكتاتورية الدينية التي كانت تتعاقب على السلطة في التاريخ الإسلامي وأساليبها القمعية المتشددة ضد العلماء والفقهاء والمحققين كانت تجبرهم في كثير من الأحيان إلى تبني آراء ومواقف تخالف رأيهم الحقيقي ولو في الظاهر إما مجاملة للحاكم أو تجنباً لظلمه وأذاه وخاصة الآراء التي تتعلق بنظام الحكم والسلطة السياسية، أو لا أقل السكوت وعدم إبداء الرأي، وهذه حالة مستشرية وسائدة في كل الأنظمة السياسية المستبدة منذ ذلك الوقت وإلى يومنا هذا..

خاصة وأن مبدأ الشورى في نفسه من المبادئ المهمة والخطيرة الذي يمس بطريق مباشر سلطات الحاكم وآماله.. فمن الطبيعي أن بعض العلماء وإن كان يرى في واقعه أن الشورى من الواجبات الشرعية التي تتحكم بشرعية الحاكم وعزله وسحب الثقة منه كما يراه الآخرون إلا أنه خوفاً من الإرهاب يضطر إما إلى السكوت المطلق مقابل تصرفات السلطة الأمر الذي قد يعكس لبعض عموم الناس موقفاً مؤيداً أو داعماً للحاكم أو لا أقل يمكن استفادته الحاكم نفسه من هذا السكوت وتجييره لأهدافه ومصالحه..

أو يضطر بعض العلماء إلى مجارة الحاكم وإصدار فتاوى شرعية ترضيه وتنسجم مع طموحاته.. حيث لا يوجد أمام العلماء أي خيار آخر سوى التعذيب والمطاردة والقتل بالسم أو بالاغتيال أو في طوامير السجون

والمعتقلات أو الاتهامات الكاذبة والدعايات والإسقاط الجماهيري أو مصادرة كل كتبهم وأفكارهم وإتلافها في المزابل ومحارق الحمامات حتى لا يصل أي شيء منها إلى الناس.. ولهذه الحقيقة أحداث متكررة وكثيرة جداً في التاريخ السياسي الإسلامي، كما أحرق المعتضد الحاكم الأندلسي كتب ابن حزم الأندلسي سنة (٤٤٠ هـ) وفي هذا قال ابن حزم:

فإن تحرقوا القرطاس لا تحرقوا الذي\*\*\*تضمنه القرطاس بل هو في صدري يسير معي حيث استقلت ركابي\*\*\*وينزل إذ أنزل ويدفن في قبري وغيره الكثير من العلماء والمجتهدين الذين واجهوا هذا المصير السيئ(١).

فليس من الغريب إذن أن نرى أكثر البلاد المستبدة اليوم تقيم أجهزة الرقابة والتجسس على العلماء والمجتهدين وأصحاب الفكر والثقافة من أجل قمعهم وإخضاعهم واستخدامهم لصالح الحكومة أو مصادرة كتبهم وإحراقها وبالتالي تصفيتهم كلياً من الوجود لأنها حالة ليست جديدة إلا أن جميع العلماء متفقون على رجحانها واستحسان العمل بها.. وبعده لا نملك إلا أن نقول بوجود الالتزام بها والعمل على تطبيقها في المجال السياسي وذلك لأن السلطة السياسية المأمورة بالمشورة حتى إذا كانت تتمسك بالمبادئ الوضعية التي تفصل بين الدين والدولة لا تتمكن أن تتجاوز قانون المشورة ووجوب العمل بها من البعد السياسي لكون الاستحباب والأرجحية في المعادلات السياسية يتضمن معنى الوجوب العقلي أو اللأبدية في العمل لأن الاستحباب يشير إلى وجود المصالح والمعطيات الإيجابية التي يتضمنها هذا المبدأ (الشورى) حتى صار مستحباً، والسياسي الواقعي الموزون يسعى وراء المصالح وتحقيق الأرباح في إطار العدل، فإذا كانت المصلحة الواقعية تترتب على الشورى رآها من الواجبات اللازمة وأما إذا كانت السلطة شرعية (دينية وسياسية) معاً فأيضاً لا يمكنها تجاوز الشورى والاستشارة حتى وإن كانت مستحبة في نفسها في نظر الشريعة لأنها بالإضافة إلى أنها تضمن للسلطة السياسية مصالح وأهدافاً أكبر يكون في العمل على طبقها احتياطاً شرعياً وتجنباً لكثير من المخاطر والمفاسد العظيمة التي قد تترتب على الاستبداد والتفرد بالرأي.. حيث أن القانون العقلي المسمى (بالاحتياط العقلي عند علماء الإسلام) القائل بأن دفع الضرر المحتمل بل الموهوم في الأمور الخطيرة يلزم الحاكم بذلك كالسلطة

١- وإليك نماذج من العلماء الذين قتلوا بالسم أو الحرق أو التعذيب ن نقلها عن بعض كتب التاريخ والرجال: \$١ - بديع الزمان الهمذاني استشهد بالسم عام (٣٩٧هـ). \$٢ - الحلاء المعروف ب (الناشي الأصغر) قتل حرقاً بالنار عام (٣٦٦هـ) وعمره خمس وتسعون سنة. \$٣ - محمد بن هاني الأزدي المعروف ب (منتبي الغرب) لأنه من الأندلس استشهد قتلاً أو خنقاً على خلاف بين المؤرخين وعمره (٣٦) سنة. \$٤ - أبو الحسن التهامي قتله العباسيون في السجن سراً أو تحت التعذيب.. \$٥ - الشهيد الأول الذي لا تزال كتبه وفتاواه وآراؤه مدار الحوزات العلمية الإسلامية في الفقه والأصول والحديث.. جاهد في سبيل الله حتى استبيح دمه فقتل ثم صلب ثم أحرق بالنار في رحة قلعة دمشق عام (٧٨٦هـ) وله من العمر (٥٢) سنة. \$٦ - الشهيد الثاني وهو كالثاني الأول في المجد والعظمة العلمية والروحانية كان مجاهداً في سبيل الله حتى ضاق عنه حكام لبنان وحكام الروم وبحثوا عنه تحت كل حجر ومدبر وأخذوه في أيام الحج فقتل على ساحل البحر في قصة طويلة.. وأهدي رأسه إلى ملك الروم وترك جسده الشريف على الأرض.. \$ وغيرهم عشرات العشرات من العلماء والمجتهدين الشيعة الذين قتلوا بهذه الطريق الوحشية تلبية لأهداف السياسة..

السياسية وأخطارها هذا بالإضافة إلى الاحتياط الشرعي الذي يديم حكم العقل القائل بـ (احتط لدينك ما استطعت)(١). فإن العقل والشرع هنا يتعاقدان في القول بوجود العمل بقاعدة الشورى في الحكم وإن كانت في الواقع مستحبة.. مثلها كمثل سائر الأعمال التي تكون في نفسها مستحبة ولكن تصبح واجبة في قياسها إلى إنجاز أعمال أهم.. كالطهارة في نفسها مستحبة ولكن تكون واجبة بلحاظ كونها مقدمة للصلاة الواجبة.. ومن الواضح أن إقامة حكم الله في الأرض وتطبيق أحكامه ونشر العدل والحرية وتوفير حاجات الناس من الواجبات الشرعية التي لا تقبل الجدل أو النقاش..

وتطبيق الشورى هو مقدمة وجودية لإيجاد تلك الضرورات ومقدمة وجوبية لامتنال هذه الواجبات أيضاً. ومن هنا لعله يظهر أن العمل بالشورى من الواجبات الحتمية على الحاكم الإسلامي لكونها:

أولاً: مقدمة وجودية ووجوبية أيضاً لواجبات أخرى ومقدمة الواجب الوجودية واجبة.

ثانياً: ولكون العمل بها عملاً بالاحتياط العقلي القائل بوجود دفع الأضرار المحتملة والموهومة في الأمور الخطيرة كأخطار الحكم والدولة.

ثالثاً: مضافاً إلى الاحتياط الشرعي اللازم في هذه الموارد.

## حقائق عن الشورى

وفيما يلي بعض الحقائق الرئيسية حول مبدأ الشورى السياسية في الإسلام تتكفل بالإجابة عن كثير من الأسئلة والاستفهامات التي قد يطرحها البعض حول هذا الموضوع.

الحقيقة الأولى

إن كل حاكم مسلم ملتزم بالمشورة بنصوص قرآنية وروائية لا يمكن تأويلها أو تحريفها أو الزيغ عنها كما تقدمت الإشارة إلى بعضها.. فالحاكم الذي لا يعمل بهذا المبدأ يصبح حكمه غير شرعي حتى لو كان من أعدل الناس وأورعهم وأعلمهم..

إن الأعداء والعلل التي يذكرها الحكام المستبدون عادة في رد الشورى وتبرير مواقفهم بالسلطة وبالحكم كثيرة وخطيرة أيضاً في نفس الوقت..

فبعضهم يغطي على عدم تمسكه بالاستشارة بجانب من المرونة السياسية فيقول: نحن نقبل الشورى كمبدأ ينظم علاقة الشعب والحكومة في أجواء حرة ولكننا لا نستشير الشعب لأن الشعب لم يرتق إلى مستوى الوعي والمشورة بعد حتى يكون جديراً بالاستشارة..

وبعضهم يدلس في الحقائق والأحداث والأوضاع السياسية التي تعيشها بلاده لمصالحه الخاصة وبيدع لها تفاسير وتحاليل كثيرة تعينه على تطبيق الديكتاتورية بشكلها الكامل والقضاء على كل حس أو نفس قد يبديه الشعب باتجاه الديمقراطية والمشورة.. فيرتب لنفسه معادلة سياسية خاصة مكونة من عدة مقدمات كل مقدمة منها تكفي وحدها لتبرير استبداده بالأمور وتفردّه بالسلطة عند بسطاء الناس فكيف إذا اجتمعت؟

١- وسائل الشيعة ج ١٨ ص ١١١ حديث شريف عن الإمام الرضا (عليه السلام) قال: قال الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لكميل بن زياد: (احتط لدينك بما شئت).

فيدعي مثلاً أن البلاد تخوض حرباً مع الأعداء.. وفي حالة الحرب لا بد من الحيطة والحذر والتمسك بالسرية التامة على الأحداث بالإضافة إلى تمركز القرار ووحدته.. فإذا أقمنا الشورى سيكون ذلك مدعاة لكشف أسرار الدولة وموارد الضعف فيها وإيصالها إلى الأعداء.. بوساطة أجهزة الإعلام والصحف الحرة ومناقشات المجلس المفتوحة وغيرها من الوسائل الديمقراطية التي تترتب على نظام المشورة الأمر الذي يقودنا إلى الهزيمة!!.

ولذلك فإن الظروف والأوضاع السياسية في هذه الفترة (على الأقل) لا تسمح بإقامة نظام الشورى وسنرجئها إلى وقت ثان وإشعار آخر!!.

وهكذا في غير الحرب يوجد لنفسه جملة مدعيات ومبررات كلها منقوضة وقابلة للرد والبحث والنقاش.. من أجل توجيه موافقه الديكتاتورية وأحكامه الخارجية على القانون وحقوق الشعب.. وكل ذلك بعد أن يتخذ عدة قرارات سريعة التنفيذ للتمهيد لذلك.. مثل:

- ١ - يغلق كل وسائل التوعية والإعلام وتوحيد الصحافة وبرامج الإذاعة والتلفزيون من أجل أن يملئ على الشعب أفكاره ومواقفه ويقطع عنه طريق السماع إلى الرأي الآخر..
- ٢ - يقضي على كل حس مخالف ومناقش في موقف الحكومة مدعياً أنه في زمن الحرب!! ويجب الانشغال بمواجهة العدو الرئيسي..

٣ - توظيف كل الأحزاب والمؤسسات والقادة وأصحاب الفكر والثقافة في خدمة أهدافه الحربية والخضوع لقراراته متهماً من يرتدع عن ذلك بأنه متواطئ مع العدو ومشارك معه في المؤامرة. فالعدو يضرب البلد من الخارج وهؤلاء الرافضون يضربونه من الداخل وإلى غير ذلك من الاتهامات الباطلة.

وقسم آخر من الحكام يبرر ذلك بتعرض بلاده إلى المخاطر والهجمات الاستعمارية الشرسة فلا يجب أن نفتح على الشعب ونبيح له حرية الرأي والكلام التي من شأنها أن تثير التفرقة والاتهامات المضادة بين الأحزاب والفئات العاملة في الساحة مما يعطي القدرة بيد الاستعمار للاستفادة منها في ضرب البلاد..

فيقول: نحن لكي نحفظ مظاهر الوحدة والتلاحم الداخلي بين أبناء الشعب ولكي لا نهين له الفرصة السانحة في ضربنا نقضي على الديمقراطية وحرية الرأي واستشارة الحكومة!!.

وبعضهم أهون من غيره إذ يعجز عن إيجاد مبرر مقنع لعلوه وطغيانه فيكتفي بالوعود المعسولة والطويلة الأمد.. والتأجيلات المتكررة لزمن الديمقراطية.. والخطابات والمنح المالية والترتبة والتنقل على الوعود فكل يوم جديد وللحاكم المستبد وعد جديد يخدع فيه الشعب وغيرها من الوسائل والأساليب التي باتت معروفة ومشهودة في كل الأنظمة الديكتاتورية وهكذا دواليك..

ولكن نقول: إن كل هذه الادعاءات والأعداء لا تتمكن أن تبرر الاستبداد أو تقف أمام النصوص الصريحة التي جاءت في الإسلام للتأكيد على الشورى وديمقراطية نظام الحكم.. يدعمها في ذلك السيرة السياسية لرسول الله (صلى الله عليه وآله) التي كانت قائمة على المشورة واحترام الآراء، حيث مارس (صلى الله عليه وآله) نظام الشورى فكان (صلى الله عليه وآله) وهو أكمل الناس وأعقلهم على وجه الأرض.. والرسول الملهم المسدد من قبل السماء يستشير الصحابة في كل أمر لم ينزل فيه نص من القرآن.. وحتى في الأمور الصغيرة كان يأخذ رأي أصحابه في المسجد أو المجلس اليومي المعهود بين المسلمين..

وفي الأمور الكبيرة كان يجمع الأمة ويخطب فيهم في لحظات ديمقراطية رائعة - إن صحّ التعبير - ثم يطرح عليهم القضية المستجدة وينتهي لاستماع الآراء قانلاً: (أيها القوم أشيروا عليّ فقد أمرني ربي بالمشورة) (١). وفي هذا قال ابن عباس.. لما نزل تعالى: (وشاورهم في الأمر)، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (أما إن الله ورسوله لغنيان عنها.. ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمته فمن استشار منهم لم يعدم رشداً ومن تركها لم يعدم غياً).

وفي هذا يضع الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) قاعدة عامة وأصلاً ثابتاً من أصول السياسة الحكيمة.. هي المشورة، لأنها طريق إلى الرشاد وتقويم المواقف دائماً وبالخصوص في الظروف الصعبة والأوضاع الحرجة كالحروب والصراعات الداخلية والأزمات الدولية وأمثالها لأن الحاكم في زمن الحرب والأوضاع الطارئة يكون أحوج ما يكون إلى المشورة من زمن السلم.. بعكس ما يدعيه الحكام الديكتاتوريون تماماً.. ولهذا كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) في أكثر حروبه يستشير أصحابه وأهل الخبرة والفن في ذلك، كما ستأتي لك بعض الملامح عن ذلك.

حتى نقل لنا أحد أصحابه صورة واضحة عن جملة مواقفه (صلى الله عليه وآله) وآرانه السياسية والحكم في جملة واحدة قال فيها: (لم يكن أحد أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله (صلى الله عليه وآله)).

## رسول الله (صلى الله عليه وآله) حاكم استشاري

لقد أكد النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) على الثورى في مواقفه السياسية وأن ليس لأحد أن يتفرد بالأمر دون بقية الناس فيستعبدهم ويقودهم إلى أطماعه ورغباته بالقوة والعنف من دون أن يجد لأي أحد منهم قيمة ولا كرامة.. فالحاكم يجب عليه مشاورة الشعب في المسائل السياسية والاجتماعية التي تخصه والمتعلقة بنظام البلاد..

وقد نقل لنا التاريخ بعض الأحداث المهمة والخطيرة التي مرت على المسلمين وخاصة في بعض الأحيان التي كانت تستعصي الحل كان يحلها رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالمشورة ومبادلة الآراء.

منها في الحرب، مثل: العقد الذي تم بين الرسول ووفد من أهل يثرب (المدينة) حيث كان من أهم بنوده:

١- (أن يحمي أهل المدينة الرسول (صلى الله عليه وآله) مما يحمون منه أنفسهم وأموالهم وأطفالهم).

وبالمقابل أن يعلن رسول الله (صلى الله عليه وآله): (أنا منكم وأنتم مني).

فالحماية التي تعهد بها اليثريون بموجب هذا العقد غير ملزمة على أهل المدينة إلا داخل مدينتهم وإما خارجها فلا..

٢- (إنا براء من ذمامك حتى تصل إلى ديارنا فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمتنا نمنعك مما نمنع منه أبناءنا

ونسائنا).

وتأكيداً للالتزام الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) بضمون هذا العقد فإنه حتى السنة الثانية للهجرة ظلت السرايا والغزوات الخارجية مقتصرة على المهاجرين دون بقية أهل المدينة.. وعندما اضطر الرسول

الأعظم (صلى الله عليه وآله) لملاقاة قريش ومواجهة قافلة تجارية آتية من بلاد الشام في خطة دفاعية، ولمّا كانت بنود العقد لا زالت كما اتفق عليها أول مرة دون أي تعديل فقد جمع الرسول (صلى الله عليه وآله) أصحابه ليستشيرهم بما عزم عليه من ملاقاة جيش قريش بعدما تعدت القافلة.. ولعل في جمعهم هذا كان يقصد تغيير بعض بنود العقد السابق مع أهل المدينة بالإضافة إلى الامتحان وتقوية القلوب وشحن العزائم..

ثم قال: (أشيروا عليّ أيها الناس) (١) إنما يريد الأنصار.. وذلك أنهم حين بايعوه بالعقبة قالوا: (يا رسول الله إنا براء من ذمامك حتى تصل دارنا..).

ومع أن كبار المهاجرين أجابوا الرسول (صلى الله عليه وآله) مبايعين على الموت إلا أنه (صلى الله عليه وآله) بقي يردد قولته (أشيروا عليّ) حتى قام زعيم الأنصار سعد بن معاذ وقال له:

(كأنك تريدنا يا رسول الله؟) وأكد البيعة نيابة عن أهل المدينة وأصبح الكل تحت قيادة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) سواء. وبات العقد عاماً، يحارب أهل المدينة مع الرسول في أي مكان داخلها وخارجها.. (٢)

## شاهد آخر

وفي السلم أيضاً يستشير (٣) حيث كانت دولته (صلى الله عليه وآله) هي المدينة وكان (صلى الله عليه وآله) هو نفسه على احتكاك مباشر بالمسلمين جميعاً حتى أنه كان يتفقد أي رجل يتغيب عن الصلاة ويعود المريض وكانوا يتحلقون حوله ويستمعون إليه وعند زيادة العدد تتم الاستعانة ببعضهم لنقل الكلام بسبب عدم وجود مكبرات للصوت..

فكان الحكم مباشراً والقرار السياسي يشارك فيه الجميع بالمشورة.. إذ كانوا يشتركون في مناقشة أية قضية صغيرة أو كبيرة ولم يكن بينهم وبين رسول الله (صلى الله عليه وآله) أي حجاب ومن هذا المنطلق كان الكل يفهم حقه بالإدلاء بأي رأي يراه أو كلمة يتحدث بها في الشؤون العامة التي لم ينزل فيها وحي ولهذا تقدم أحد المسلمين من الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) قبل وقوع الحرب في بدر سانلاً عن الحكمة من اختيار الموقع الذي تمركز فيه الجيش في بدر وعمّا إذا كان الأمر وحيّاً وعندها لا اعتراض ولا شورى أم أن ذلك من اختصاص الرأي والحرب والمكيدة؟

فكان ردّ رسول الله (صلى الله عليه وآله): بل الأمر الثاني. وتم تغيير المكان بناء على اقتراح ذلك الفرد.

ومرة أخرى نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله) على رأي سعيد بن معاذ وقيل ببناء مركز للقيادة ليدير به العمليات الحربية وهو في منأى عن الخطر المباشر..

وفي نهاية المعركة في بدر طرأت مسألة جديدة لم يكن قد أعدوا لها حلاً مسبقاً وهي قضية التعامل مع الأسرى.. فجمع الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) أصحابه واستشارهم في شأنها ولأول مرة تتباين الآراء فيما بينهم..

١- مسند أحمد ٤ / ٣٢٨.

٢- عن الشورى والديمقراطية - على محمد الآغا: ص ٢٢ (بتصرف).

٣- نفس المصدر (بتصرف).

فبعضهم قال بضرب أعناقهم..

وبعضهم قال بطلب الفدية والعفو عنهم..

وعندما وجد الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) أن الحزم هو في الرأي الثاني أخذ به لأنه في الواقع كان يمثل الحل الذي يتناسب مع عواطف بعض المهاجرين إذ ليس بين الأسرى إلا قريب أو نسيب.. (١)

هذه الحادثة تثبت بنص الوحي أن القرار هو من حق الشعب وأن الرسول (صلى الله عليه وآله) القائد في مثل هذا كأحدهم ينفذ ما بايعوا عليه وارتضوه لأنفسهم..

ومع أننا نتعامل مع مجموعة قليلة في هذه الحادثة ولأول مرة تقوم هذه القلة بقيادة رسول الله (صلى الله عليه وآله) بأعمال مشتركة، الكل بقيادة واحدة وبالترامات واحدة ومع الأخذ بعين الاعتبار الأعراف وطباع الناس يومها، فلن نكون مغالين إذ قلنا قياساً: إن الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) وأصحابه أبرزوا بشكل جلي طبيعة الحكومة في الإسلام وطريقة ممارسة السلطة فيها، الحاكم والشعب على بينة من أمرهم يمارسون حقهم الشرعي في السلطة (٢).

وبعد (٣) أن اتفق الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) مع غطفان على عقد معاهدة تخرج بموجبها من صفوف الأحزاب وتأخذ بمقابل ذلك ثلث ثمار المدينة..

وبعد كتابة العقد وقبل التوقيع النهائي عليه استدعى الرسول (صلى الله عليه وآله) زعيمة أهل المدينة (سعد بن معاذ وسعد بن عباد) ليستشيرهما في الأمر..

فهؤلاء هما من المدينة فقط ولم تذكر كتب التاريخ حضور أحد من المسلمين غيرهما كما لم تذكر استشارة أحد من الأنصار يوم اقتضت الشورى على المهاجرين ووقع الرسول الصلح مع قريش وهو الذي عرف بصلح الحديبية وقد ترك الأمر بكامله لممثلي المدينة (السعدان) اللذين سألاه قائلين: يا رسول الله أمراً تحبه فنصنعه، أم شيئاً أمرك الله به لا بد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعه لنا؟

قال: (شيء أصنعه لكم والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة وكالبوكم من كل جانب فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما..)

فالقرار إذن من حق من يتحمل تبعيته فالأرض والثمار ملكاً لأهل المدينة والصلح قد جرى عليه..

وفي هذه الحادثة تتأكد لنا المعاني الواضحة لدور الشعب في ممارسة السلطة ومساهمته مع الحاكم في تقرير مصير دولته، حيث رفضا الاتفاقية وأعلن سعد بن معاذ أنه لم يسبق لأهل المدينة قبل الإسلام أن قبلوا مثل ذلك وأن شيئاً بالنسبة إليهم لم يتغير وأنه ليس لغطفان إلا السيف..

فلم يغضب الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) من ذلك بل ولم ير ما يدعو حتى إلى معاتبتهما أنه الرسول صاحب المكاة العليا بين القوم والحاكم الذي لا يرد له أمر.. وإنما استجاب (صلى الله عليه وآله) لرفضهما المعاهدة. وعندما سأله سعد بن معاذ عن أمر الكتاب الذي كتب ولم يوقع بعد سلوك الرسول هذا أثبت أنه لن يعتبر العقد قائماً إلا بموافقة أصحاب القضية أي أهل المدينة، ثم سلمه الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله)

١- عن الشورى والديمقراطية - على محمد الآغا.

٢- نفس المصدر السابق.

٣- نفس المصدر السابق (بتصرف)..

الكتاب وأعطاه حرية التصرف به وكان قرار سعد أن محا كل ما فيه.. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):  
(فأنت وذلك..) فتناول سعد بن معاذ الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب ثم قال: ليجهدوا علينا.

انظر: المجلس منعقد وبحضور الخصمين والرسول يسعى لأن يؤمن كل الناس برسالته ثم يرفض أهل المدينة الاتفاق بعدما كتب!!.

وفوق ذلك كله يأخذ سعد بن معاذ الصحيفة ويمحو ما فيها ويتحدى بلسانه هو نيابة عن أهل المدينة غطفان أيضاً ولا يترك ذلك أي أثر على وجه الرسول.. فأية ديمقراطية أعظم من هذه؟

وفي يوم الحديبية (١) عسكر الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) بالمسلمين في الحديبية شرق مكة وأرسل لقريش وفداً برئاسة عثمان بن عفان حيث تربطه بهم علاقة متينة ليقتنعهم بأن المسلمين ما جاءوا إلا لأداء العمرة فقط وكل شيء يدل على صدق نياتهم، السلاح الخفيف والهدى الذي ساقوه معهم من المدينة ولباس الإحرام.. وجاء خبر بمقتل أعضاء الوفد بمن فيهم عثمان مما حتم وقوع الحرب مع قريش ثاراً، ودعا الرسول (صلى الله عليه وآله) أصحابه واستشارهم في الأمر فقرروا الحرب وأعطوه البيعة على ذلك.. إلا أن قريشاً تداركت الموقف وأرسلت على الفور وفداً يطلب الصلح مع المسلمين بعدما أكدوا عدم صحة إشاعة مقتل أعضاء الوفد.. وبعد مفاوضات مع الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) وقعت المعاهدة وكان من بنودها ما اعتبره بعض المسلمين مخيباً لآمالهم ومنافياً لتطلعاتهم وحقيقة سياستهم..

وتزعّم أحدهم معارضة المعاهدة بكامل بنودها وواجه الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) بمعارضته تلك بعدما تكلم بشأنها مع بعض أصدقائه وأراد استمالاته إليه..

فقصد الرسول ووجه إليه جملة من الأسئلة يستفسر فيها عما إذا كانوا هم المسلمون فعلاً!! وعما إذا كان محمد (صلى الله عليه وآله) هو الرسول أيضاً!!.

وعاد لي طرح حقيقة المفاضلة بين المسلمين والمشركين وعما إذا كان ذلك صحيحاً أم لا!! ولما أكد الرسول صدق وحقيقة كل ما يدعو إليه وبهدوء لا يتعدى كلمة: بلى.

عاد معترضاً ليقول: (فعلام نعطي الدنيا في ديننا)؟

ورغم جواب الرسول له بأنه لا يخالف أمر ربه وأنه مطمئن إلى النتيجة فقد بقي المعارض غاضباً حتى نزل الوحي!.

فنزل القرآن على الرسول (صلى الله عليه وآله) بالفتح فأرسل إلى المعارض فأقرأه إياه فقال: يا رسول الله أو فتح هو؟ قال: (نعم) فطابت نفسه ورجع!!

وفي غزوة تبوك (٢) - السنة التاسعة للهجرة - نزل الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) عند الشورى التي أسداها إليه أصحابه ولم يتجاوز ذلك المكان وعاد إلى المدينة ومن خلال إجابته لبعض الصحابة أوضح لأصحابه أسباب عدم مجاوزتها.

وعندما سأله أحد أصحابه: إن كنت أمرت بالسير فسر..

قال (صلى الله عليه وآله): (لو أمرت بالسير لم استشركم فيه..).

١- نفس المصدر السابق.

٢- نفس المصدر السابق (بتصرف).

ويوم جاءه بنو هوازن يريدون سباياهم من الأولاد والنساء لم يجيبهم (صلى الله عليه وآله) إلى طلبهم وهو الرسول بل أنه طلب منهم أن يأتوه صلاة ظهر اليوم التالي ويستشفعوه بالمسلمين ويستشفعوا المسلمين به مع أنه كان قد وعدهم برد ما كان من نصيبه ونصيب بني هاشم. وبالفعل فقد حصل الاجتماع وخطب فيهم الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) - وفي خطابه أكد حق مجموع الأمة باتخاذ القرار بخصوص أمور دنياهم :-  
 (.. أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاءوا.. وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب أن يطيب بذلك فليفعل..).  
 وعندما لم يتمكن بسبب كثرة الحشد المستشار أن يفهم رأي كل فرد من المسلمين قال (صلى الله عليه وآله):

(.. وإنا لا ندري من أذن منكم في ذلك فمن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم..).  
 وغيرها من الأحداث والقصص التي تؤكد على حسن سياسة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ومدى استشارته الدائمة في أمور السياسة والحكم..  
 فليع ذلك كل حاكم مسلم يتعد على الإسلام ويظفي على المبادئ ويقود الناس بالسيف والإرهاب والاستبداد السياسي..

## الحقيقة الثانية

### الانتخاب لا التعيين

يجب أن تخضع المشاورات السياسية للحكومة لأنظمة وموازين معروفة لدى الشعب توفر له المجال الواسع للاطلاع على مجريات الأحداث وسياسة الدولة ومراقبة الأعمال والقرارات التي تتعلق بإدارة البلد.. بحيث تجعل الشعب كل الشعب مساهماً مساهمة فعالة وصادقة في سياسة الحكومة.. وهذا لا يمكن إلا إذا خضعت برامج الدولة ومخططاتها إلى مناقشات مفتوحة وعلنية في محضر الشعب.. وبعيداً عن السرية والجلسات المغلقة التي لا يعرف ما يجري في داخلها سوى الحضور وليس على الشعب إلا تحمل تبعات الموقف أو تنفيذ القرار..  
 ولأن من المتعذر جداً على الشعب بجميع فئاته وطبقاته أن يدخل مباشرة في مناقشة القرارات وإن كانت هي الطريقة الأسلم والأقرب إلى الديمقراطية، كان لا بد من تشكيل مجالس نيابية بمهمة المشورة ومبادلة الآراء وتحديد سياسة الدولة نيابة عن الشعب والذي قد يسميه الإسلام (مجلس الشورى) استفادة من الاصطلاح القرآني (الشورى) على كل قول أو عمل يتم عبر المداولة والتفاهم والحوار ولا تهمنا التسمية هنا.. وإنما يجب أن نعرف أن أعضاء المجلس الاستشاري الذي يشرف على الحكومة ويحفظ توازن السلطات يجب أن يتم بالانتخابات الحرة المباشرة من قبل أبناء الشعب ولا يقبل فيه التعيين أو التنصيب الذي قد يقوم به الملك أو الرئيس.. وإنما يجب أن يرشح المواطنون ممثلهم ونوابهم إلى المشاورة بالاختيار الحر والقناعة الذاتية.. بلا أن تملى عليهم آراء أو يفرض عليها أشخاص لم يكن يرتضيه الشارع والسوق وكل الجماهير لولا الأعياب الحكومة وتقريراتها وضغوطها الأجوانية.. إذ أن الإسلام لا يرى للملك أو الرئيس أي حق في أن يمتلك حق التصويت نيابة عن الناس في اختيار نوابهم ووكلائهم في المجلس لأن أساليب التنصيب والتعيين قد تحتفظ بمظاهر الحرية والديمقراطية ولكنها غالباً ما تكون ديمقراطية مقنعة تستبطن الديكتاتورية وتتطلع إلى أهدافها

الخطيرة.

ربما نجد أن بعض حكامنا اليوم ومن أجل التذرع بالديمقراطية وعدم الاستبداد يقيمون مجالس نيابية وبرلمانات في بلادهم تناقش بعض الأمور الهامشية التي لا تمس أصول السياسة في البلد أو تناقش الأصول في مظاهر حرة ولكنها في الواقع دائماً لا تتمكن أن تخرج بنتيجة أو قرار يتعارض مع سياسة الحاكم ولكن عبثاً يصنع الديكتاتور لأن السياسة الديكتاتورية مفضوحة الخطط والأساليب بحيث لا يمكن التغطية عليها بأي شكل من أشكال الدستور والمظاهر الديمقراطية.. فهل..

أن امتلاك الحاكم حق تعيين نواب المجلس نيابة عن الشعب مظهر ديمقراطي؟  
أو أن امتلاكه لحق إقامة المجلس أو حله وجعل ذلك الحق كبند من بنود الدستور هو الآخر مظهر ديمقراطي؟

وهل أن المجلس الذي يعجز عن مناقشة قرارات الحاكم أو استجوابه أو الاعتراض عليه أو الانتقاص من قدره ومكانته الشخصية يمكن أن يعبر عن وجود الديمقراطية في البلد؟  
وهل أن أعضاء المجلس الذين ينتمي أكثرهم أو كلهم إلى نفس الحاكم أو أسرته أو خطه السياسي يمكن أن يرسموا سياسة ديمقراطية؟

إن كل هذه وأمثالها من المظاهر التي يدلّس بها حكامنا المستبدون الحياة السياسية والثقافة والآراء والأفكار في بلادنا الإسلامية لا يمكن أن تعبر إلا عن الأجواء الديكتاتورية الخائفة والضغط والممارسات القمعية التي تتمّ بها مصادرة الحريات.. ولذلك لا يصح الاكتفاء في التذليل على الديمقراطية وسياسة المشورة في البلد ما لم يتمتع الشعب بنظام برلماني حر منتخب مباشرة من قبل الشعب وتشارك كل الجهات والأطراف المتعددة فيه في صناعة موقفه وقراره، وكل ما تم الاتفاق عليه والتصويت إلى جانبه يكون نافذاً حتى على الحاكم الأعلى أيضاً بلا استثناء ومن دون أن يمتلك الحاكم أي سلطة عليه وعلى أعضائه..  
وفي عكس ذلك الصحيح إذ يكون الحاكم هو المسؤول أمام المجلس ويستمد شرعية حكومته وقراره منه أيضاً بحيث يستطيع المجلس أن يستجوبه في أي وقت أراد واتجاه أي قضية كانت.. كما يمتلك سلطة تنصيبه أو عزله..

## شبهة ورد

قد يكتفي الحاكم المستبد في تحصيله على شرعية حكمه بأصل وجود المجلس الممثل للشعب.. أما كون هذا المجلس يعقد بانتخاب الشعب أو بانتخاب الحاكم لا يضر بدستورية الحكم وديمقراطية السياسة..  
ويحتج لدعواه هذه بعدة أمور:

١ - بأن القرآن الكريم الذي نص على الشورى.. اكتفى بأصلها ولم ينص صراحة على كيفية ممارستها هل بالتعيين أو بالانتخاب؟

٢ - إن الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) لم يطبق قانون الانتخاب في اختيار مستشاريه.

٣ - إن الحاكم الأعلى ما دام قد نال هو ثقة الشعب وحظي بأكثرية آراء الشعب في الانتخابات الحرة فإن هذه

الثقة التي حصل عليها تمنحه سلطة تعيين مشاوريه وأعضاء مجلسه..

وواضح أن هذه الدعاوى الثلاثة كلها لا تقدر أن تبرر ديكتاتورية الحاكم وصلاحياته غير القانونية المطلقة.. لأن القرآن الكريم عندما نص على الشورى أرادها أن تكون مشاورة تجري بين جميع الناس بلا استثناء حيث قال: (وشاورهم في الأمر) (١) والضمير (هم) كلمة عامة في مفهومها تشمل الجميع ولكن بما أن مشاورة جميع الناس غير ممكنة في أكثر الأحيان أصبح الطريق العقلاني والمنطقي لتطبيق ذلك بحيث نحافظ بقاعدة الشورى من جهة وعلى مشاركة جميع الناس فيها من جهة أخرى لا يصح أن ينجزه الحاكم بنفسه وإلا لكان كل رأي يصدر من واحد منهم يمثل رأيه الخاص ولا يعتبر نافذاً على باقي الناس.. وإنما لا بد أن يكون بترشيحهم وانتخابهم المباشر لأهل الشورى أو الحاكم يرشح مستشاريه ثم يعرفهم على الشعب ويجري فيهم تصويت مباشر لا فرق.. وإن كانت بعض الطرق أفضل من بعض فإن القرآن الكريم يخاطب العقلاء وأهل العرف.. في وجوب الشورى ومن الطبيعي أن هؤلاء هكذا كانوا يطبقون الشورى قبل الإسلام في المسائل الحربية وإن لم ينصبغ بهذه الصبغة المعهودة وهكذا يفهمون من الآية الكريمة.. فالنص وإن لم يدل بوضوح على وجوب الانتخاب إلا أن الفهم العرفي والعقلاني والسيرة التي كانت متبعة آنذاك تكشف عن أن مراده من (شاورهم في الأمر) المشورة الانتخابية لا التعيينية.. ويؤيد ذلك عمل الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) بقانون الشورى كان يتم في كثير من الأحيان حسب أسلوب الانتخاب وترشيح الممثلين، فعنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال:

(عليكم بالسواد الأعظم) (٢).

(ألزموا جماعة المسلمين وإمامهم) (٣).

ومعلوم أن السواد الأعظم هم أغلبية الأمة وأكثرية الشعب كما اتبع رسول الله (صلى الله عليه وآله) مبدأ الانتخاب في تأسيس مجلس الصحابة الذي يعتبر أول مجلس شورى شكل في الإسلام وذلك في بيعة العقبة.. حيث أن الأنصار من قبيلتي الأوس والخزرج قد اختاروا وفداً عنهم يتكون من ثلاثة وسبعين (٧٣) رجلاً ومعهم اثنتان من نسانهم فبايعوا رسول الله (صلى الله عليه وآله) في العقبة.. وبعد البيعة طلب الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) من أعضاء الوفد أن يخرجوا إليه (أي يختاروا) من بينهم اثني عشر نقيباً لكي يمثلوهم ويتولوا أمرهم ويكونوا الصلة بينهم وبين رسول الله (صلى الله عليه وآله).

وقال في ذلك: (أخرجوا إليّ اثني عشر نقيباً يكونون كفلاء على قومهم) (٤).

وحرصاً من الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) على أن يكون التشكيل صادقاً ودقيقاً فقد طلب منهم أن يكون التمثيل في المجلس بنسبة تعداد كل قبيلة وأن يكون النقباء (أو النواب) تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس.

وبهذه الطريقة الانتخابية تم تشكيل أول مجلس شورى في الإسلام والذي تطور فيما بعد وأصبح مجلس يضم

١- سورة آل عمران: ١٩٥.

٢- مسند أحمد ٤ / ٢٧٨.

٣- صحيح البخاري كتاب ٩٢ باب ١١.

٤- بحار الأنوار ج ١٥ ص ٣٧٠.

## أكثر الصحابة.(١)

ومعلوم أن مجلس الصحابة كان يمثل كل المسلمين آنذاك نظراً لطبيعة المجتمع العربي الذي كان يركز على نظام القبائل ورؤسائها وأصحاب النفوذ والوجاهات الاجتماعية.. فإذا كان رئيس القبيلة يشارك في المجلس معنى ذلك أن جميع القبيلة تؤيده وتحميه مما كان يعطي للمجلس وقراراته دعماً جماهيرياً كبيراً وشرعية أكيدة.. كل هذا في الصدر الأول عندما كان الوازع الديني والثقة المتبادلة بين المسلمين وحضور الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) بين أظهر الناس وعلى قمة السلطات السياسية هي المتحكمة في الأمور فكيف في عصرنا هذا.. الذي سادت في السياسة أساليب القهر والقوة وتسخير المبادئ وتحريف الدين والأخلاق من أجل أهدافها الشيطانية!!

فالحاكم الذي يترك له أمر تشكيل المجلس لا يستطيع أي أحد أن يضمن عدم تعديده واستبداده وتفردده بالأمور.. إذ قد يختار الشخصيات الضعيفة التي لا رأي لها والتي تحسن الطاعة والمجاملة والانقياد التام لأوامره كمستشارين وأعضاء لمجلسه كما هو المعروف السائد اليوم.. فيصبح حكمه ديكتاتورياً فردياً لا تأمن من أضراره ومخاطره.. وهذا يهدم الهدف الرئيسي الذي من أجله نزل مبدأ الشورى..

## مشورة الأمة

لقد أصبحت السياسة الاستشارية التي كان يتبعها رسول الله (صلى الله عليه وآله) مع المسلمين وعياً في أذهان الأمة يحفزهم لأن يبادلوا الحكام الآراء والمواقف ويشاركونهم مسؤولية الزعامة وإصدار القرار.. ولذلك استمر نظام الشورى كأسلوب ديمقراطي واضح يعين سياسة الدولة بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) حيث كان المسلمون يلزمون الخليفة بعدم تجاوزهم في أي موقف يتخذه يتعلق بمصالح الكل كما أن تركيبة المجتمع الأول كانت بشكل بحيث تمنع أي حاكم أو خليفة من تجاوزه في أي قرار.. فالخلفاء الأوائل وإن دبروا طويلاً من أجل مصادرة الحكومة والميل بها عن صاحبها الشرعي الذي نص عليه القرآن والرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) وبإيعه الناس في اجتماع حافل في قصة مفصلة.. إلا أن الأمة كانت تجبرهم دائماً على الرجوع إليها وتفرض عليهم سياسة ديمقراطية يشارك فيها جميع الصحابة والمسلمين في جميع الأمور الكبيرة بل والصغيرة التي تخص عموم الناس.. لأنها كانت أمة واعية عاشت أشد الخطوب والمحن والتجارب السياسية وتعرفت على الأساليب الصحيحة التي مارسها الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) في قيادة الدولة.. مضافاً إلى السيادة القبلية التي كانت متداخلة مع تركيبة الدولة والتي كانت تتمتع بقوى ونفوذ كبير في صنع القرارات السياسية.. كل ذلك كان يوزع القدرة السياسية في المجتمع.. فكل قرار كان يصدر من الخليفة ولم يحظ بتأييد الصحابة ورؤوس العشائر كان يواجه بالرفض والانتفاض إلا إذا أصر الخليفة نفسه عليه ومارس من أجل تطبيقه القمع والصرامة والشدّة.. وحمل في سبيله السيف كما حدث ذلك بالفعل عندما تفاجأ المسلمون بتولي أبي بكر زمام الزعامة على المسلمين بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهم بالأمس قد بايعوا علي بن أبي طالب (عليه السلام) وصافحوه على الولاية.. حيث انتفض ضده الكثير من الصحابة

١- راجع الحرية السياسية للغنجري (بتصرف).

والمسلمين من أهل القبائل حيث لم يقبلوا بطريقة الالتفاف على الحكم والتحكم بسلطانه ونادوا بلزوم رجوعه إلى الزعيم الذي عينه رسول الله (صلى الله عليه وآله) إماماً على المسلمين.. حيث جهز أبو بكر جيوشاً جرارة لعلها بلغت الأحد عشر جيشاً من أجل قمعها والقضاء عليها.. والتي أسماها بعض المتعصبين من المؤرخين زيفاً وتغطية على الأحداث وتعمية للحقائق باسم (حروب الردة عن الإسلام) لأنها في الواقع ما كانت ردة عن الإسلام بل ردة على أبي بكر والأساليب الديكتاتورية التي مارسها من أجل استلام الحكم هكذا يرى الأمر بعض محلي التاريخ وعلى أي حال فقد كان الخلفاء الأوائل يستدعون في كل ما يمس شؤون الدولة رؤساء القبائل وشيوخ البطون وخيرة الصحابة ويشاورونهم بها وكان يعتبر ذلك استفتاءً شعبياً غير مباشر لأن تقاليد المجتمع العربي منذ أقدم العصور كانت تعتبر زعيم القبيلة هو المتحدث باسمها كما كان يمتلك هيمنة روحية خاصة على أبناء القبيلة بحيث لم يكونوا يردون له أمراً أو نهياً ويتعبدون بأمره ومواقفه.. وكثيراً ما كان هؤلاء الخلفاء أيضاً يلجأون إلى نوع من الاستفتاء الشعبي المباشر كما كان يفعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) في كثير من الأحيان وذلك بدعوة المسلمين أجمع إلى المسجد والتشاور معهم في القضية المراد عرضها.. كما فعل أبو بكر في مسألة فرض راتب لنفسه من بيت مال المسلمين عندما تعطلت تجارته بسبب أعباء الخلافة.. فبرغم أن الراتب الذي طلبه أبو بكر ثلاثة دراهم في اليوم الواحد.. إلا أنه عرض القضية على جميع المسلمين في المسجد قائلاً: (أيها الناس أن عمر وعلياً قد ارتضيا لي رزقاً من بيت مال المسلمين ثلاثة دراهم في اليوم أفرضيتم بهذا)؟

قالوا: اللهم نعم.. نعم قد رضينا.. وهنا صاح أعرابي من جانب المسجد قائلاً:

(لا والله ما رضينا.. قال: لم؟ قال: لأن أهل البادية غير ممثلين في الجمع)!

كما خطب عمر يوماً أمام جمع غفير من الناس في خلاف قد نشأ بينه وبين بعض الصحابة حيث دعا المسلمين للمشاورة فيما بينهم لحسم النزاع قائلاً:

(إني لم أزعجكم إلا لأن تشركوا في أمانتي فيما حملت من أموركم وإني واحد كأحدكم وأنتم اليوم تقرون بالحق.. خالفني من خالفني ووافقني من وافقتي ولست أريد أن تتبعوا هذا الذي هوأي فمعكم من الله كتاب ينطق بالحق..(١)).

فوجود الأمة الواعية هو الذي يفرض على الخليفة ممارسة سياسية ديمقراطية مضمونة دائماً وإن كان هو لا يرتضيها ومن هنا نرى أن الإسلام يطالبنا دائماً بالرجوع إلى الشعب والقاعدة الجماهيرية في كل شؤون الحكم وعدم الاستبداد والتفرد بالأمور ولعلّ ترجمة ذلك في هذا اليوم ترجمة واضحة يكون في تكوين مجلس للشورى منتخب من قبل الشعب ويمثله تمثيلاً حراً وصادقاً في صنع قرار الدولة ونظام الحكم..

## الحقيقة الثالثة

### حق المعارضة

إن مبدأ الشورى يحتم وجود المعارضة والمخالفة في الرأي في أي شكل من أشكالها إذ لا معنى للشورى ولا

١- الحرية السياسية للدكتور الفنجري (بتصرف).

قيمة للحوار والمناقشة إذا لم تكن هناك آراء متضاربة ونظريات مختلفة ومواقف متباينة..

بعد أن آمنا بأن حرية الرأي تسمح لكل فريق أن يدلي بصوته ويقف وراءه ويجمع في سبيل إثباته كل حججه وبراهينه..

فاختلاف الآراء هو الذي يظهر الحقيقة على حقيقتها ويعطي الفرصة السانحة لتمحيص الأمور والقرارات ودرك قوة أو ضعف الآراء ولا ضير في مجلس يستشير الحاكم فيجد كل أعضائه من الموافقين على رأيه سلفاً وقبل المشاورة.. وما فائدة مجلس المشورة السياسي إذا كان ماهراً في فن الطاعة والالتقياد والذيلية!!

وما فائدة الأعضاء المشاورين إذا أصبحوا أمعات لا تهمهم قضايا الشعب والأمة بقدر ما يهتمون في الفحص عن رغبات الحاكم وآرائه الشخصية ليعلنوا هم عنها نيابة عنه ويضمو أصواتهم إلى صوته من دون مبرر أو دافع سوى الخوف والتملق والمصالح الشخصية.. لقد حفظ لنا التاريخ العديد من المواقف الاستشارية الحرة التي كانت تختلف فيها آراء الصحابة وتتضارب عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو يتوسط بينهم وكم من مرة اختلفوا فيما بينهم وخاضوا جدالاً مفتوحاً وطويلاً أحدهما يثبت والآخر ينفي وكل منهم يأتي بالحجج التي تدعم رأيه وموقفه وهو (صلى الله عليه وآله) يستمع إليهم ويشهد مناقشاتهم من دون أن يحسم الموقف لأحد ما لم تؤيده الحجة والدليل بل في بعض الأحيان كانوا يعارضون حتى قراراته (صلى الله عليه وآله) ويرفضوا أن يطبقوها ما لم يخوضوا في حوار عنها ويقولون له:

يا رسول الله إن كان هذا أمراً فالله أمرك به فعلينا السمع والطاعة.. وأما إذا كان الاجتهاد والرأي والمشورة فليس هذا رأينا.. وإنما رأينا يخالف رأيك..

خاصة وقد كان يحدث هذا غالباً في ظروف الحرب والأوضاع الحرجة التي قد تتطلب طاعة مطلقة وحسماً سريعاً للقرار القيادي كما حدث في بدر وفي أحد وفي كثير من الغزوات فماذا كان موقف الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله) من تلك المعارضة؟

كل موقفه هو أن يقول لهم بهدوء وسكينة وتواضع:

(لو كان أمراً من السماء لما شاورتكم فيه ولكنه رأيي).. ويضيف على ذلك قائلاً:

(إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من أمور دينكم فخذوا دينكم به (لأنه وحي) وإذا أمرتكم بشيء من رأيي (أي من أمور الدنيا) فإنما ظننت ظناً (أي هو ناشئ من التفكير وما يراه أنه مصلحة لا أنه وحي) فلا تؤاخذوني بالظن..)(١).

فالأمر بالشورى لم ينزل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) لمجرد تطيب خواطر الصحابة أو لمجرد جذبهم وتشريفهم بإشعارهم أن لهم دوراً ورأياً في ممارسة الحكم.. بل نزل لكي يقولوا آراءهم ويعارضوا كيف يشاءون فيما لم ينزل فيه وحي أو نص من القرآن أيضاً.. وذلك لأن الإسلام لم يرد للامة أن تكون أمة ذليلة ومنقادة لا تقدر على شيء في مقابل الحاكم سوى الخضوع والاستسلام والتعبد بأقواله وأفعاله.. بل حثها على الحوار والاستفسار والمساهمة في الرأي لكي يلغي ظاهرة الطبقة السياسية والاستبداد في السلطة حيث تكون هناك فتان.. فئة حاكمة فقط وفئة محكومة فقط ففئة تأمر فقط وفئة تمتثل الأمر.. وكذلك حتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو أعظم شخصية شهدها العالم البشري كان مكلفاً بالمشورة واحترام الآراء والاستماع إليها.

ومن العجب أننا نجد أن بعض الحكام في عصور الاستبداد والفردية يعتبرون أنفسهم فوق مستوى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلا يستشيرون أحداً ولا يقبلون معارضة من أحد.. ولولا الخجل أو العجز لادّعوا لأنفسهم العصمة والألوهية أيضاً كما ادّعاها فرعون لأن الاستبداد طبيعة واحدة لا تختلف وإذا أجبرتهم الظروف السياسية أحياناً للبروز بمظهر ديمقراطي فإنهم يكتفون بتشكيل مجلس للمشورة يزجون فيه كل مسؤولي النظام وأصدقاءهم وأقرباءهم.. وغيره من المظاهر الدستورية الكاذبة التي تنطوي على غش وخداع وجمود في التفكير وإصرار على الديكتاتورية في كل حال..

وخلاصة الكلام:

إن مبدأ الشورى يحتم إذن وجود المعارضة واختلاف الآراء والمواقف بين أطراف الشورى.. هذا مما لا بد فيه فلا يمكن إلغاؤه أو القضاء عليه وحينئذ يكون السؤال عن السبل التي يجب أن نتبعها في قبال ذلك بحيث نحول الخلاف إلى وحدة والمعارضة إلى اتفاق؟ والجواب هو العمل بالأكثرية.. دائماً..

## الحقيقة الرابعة

حكومة الأكثرية

إن تطبيق الشورى يقتضي الأخذ برأي الأكثرية المشيرة والعمل على طبقه وإلا فقدت الشورى مصداقيتها وباتت بلا دواعي ومبررات وهذا تكريس للاستبداد والديكتاتورية التي قام نظام الشورى من أجل أن يقضي عليهما..

العمل بأكثرية الآراء بعد إتمام المشورة من الشرائط الضرورية الذي يتضمنه معنى الشورى.. وعلى هذا أفتى بعض العلماء أيضاً القائلين بوجوب اعتماد الشورى في نظام الحكم..

قال آية الله العظمى الشيرازي (دام ظله) في (الفقه.. الحكم في الإسلام):

(إن تقديم رأي الأكثرية هو من مستلزمات المشورة المقررة في الكتاب والسنة والإجماع والعقل).

وقال آخر:

(صحيح أن باستطاعة المسلمين أن يعتمدوا الإجماع ويعملوا به في أمورهم وبذلك قد اعتمدوا (أصل الشورى) واحترموا رأي الأكثرية إلا أن اتفاق الآراء وإجماعها على المسائل التنفيذية أمر غير ممكن وسيرة رسول الإسلام (صلى الله عليه وآله) وعلي (عليه السلام) وسائر قادة الإسلام تؤكد أنهم حين إجراء (الشورى) كانوا يتبنون الرأي الأرجح ويأخذون بالأكثرية..)(١) فلا يمكن تجاوز الأكثرية بعد إتمام المشاورة وتقديم رأي غيرها عليها لأننا ننع في عدة محاذير عقلية وشرعية وذلك لأننا بعد المشورة نكون أمام عدة خيارات..

١ - أن نستشير ولا نعمل بنتيجة المشورة.. وهذا باطل قطعاً لأنه نقض لقانون المشورة ونقض للغرض منه أيضاً.. مضافاً إلى أن المشورة نفسها ستكون عملية زائدة ولغوياً باطلاً عند الحكماء.

٢ - أن نعمل بكل الرأيين المتعارضين (الأقلية والأكثرية) وهذا في نفسه محال في بعض الأحيان لأنه يستدعي أن نلتزم ونعمل بالنقيضين في وقت واحد إذا كانت الآراء متعارضة بين السلب والإيجاب كوضع الحرب

١- نقلاً عن شورى الفقهاء المراجع لنا ناصر حسين الأسدي ص ٣٥٨.

مثلاً إذا تعرضت البلاد إلى هجمات حربية وانقسمت آراء المستشارين بين من يقول بلزوم الدخول فيها ومن يقول بعدمه فكيف نعمل هنا؟ هذا فضلاً عن أنه يستلزم وقوع الفوضى والهرج والمرج وهي من الأمور المحرمة في الشريعة..

٣ - أن نعمل حسب رأي الأقلية ونلغي رأي الأكثرية الغالبة وهذا أيضاً لا يصح لأنه استبداد محرم في الشريعة أولاً، وعمل يتعارض مع أساس الشورى ومعناها ثانياً.

٤ - فلم يبق أمامنا إلا حلاً واحداً هو أن نقدم رأي الأكثرية الغالبة ونعمل به.. ولعل هذا الحل هو السبيل الوحيد الذي يكفل لنا..

حسم النزاعات الجانبية التي تنشأ من ترك بعض الآراء والعمل ببعضها الآخر.. فإن الأقلية لا تجد في نفسها أي مبرر للاعتراض على المشي وفق ما صوتت لأجله الأكثرية..

تطبيب خواطر المستشارين وزيادة تماسكهم وتلاحمهم في تطبيق نتائج المشورة وإن خالفت آراءهم أحياناً. القرب من روح الشورى ومضمونها لأن القصد من الشورى هو إخضاع سياسة الدولة ونظامها السياسي إلى موازين استشارية تمنع أو تحدد من نسبة الخطأ والاشتباه فيها.. عبر مبادلة الآراء ودراسة كل الأبعاد والجوانب التي تتعلق بموضوع البحث..

ومن الواضح أن الرأي الذي صوبت عليه الأكثرية يتمتع بنسبة أكبر من الصواب والدقة والتأييد.. غالباً. مضافاً إلى أننا لو لم نقبل بتقديم رأي الأكثرية لكان علينا التمسك بتقديم رأي الأقلية عليه وهو أولاً حل يرفضه المنطق والعقل، وثانياً يمهد السبيل لعودة الاستبداد واحتكار الرأي مرة أخرى.. وذلك لأن الديكتاتور الفرد إذا وجد أمامه طريقتين مختلفتين وهو يمتلك الخيار بينهما في خطواته السياسية فإنه سوف يعرض سياسة البلد إلى التغيير وعدم الثبات من جهة.

كما يكرس الديكتاتورية ويعطي للحاكم الفرصة السانحة لفرض آرائه ومواقفه على الآخرين.. وذلك لأن الرأي الحاكم الجدي في نتيجة الأمر سيكون إما مطابقاً لرأي الأكثرية أو مطابقاً لرأي الأقلية وعلى كل حال سيحدث العمل على رأيه مبرراً كافياً لإلغاء الآراء الأخرى.. باعتبار أن كلا الطرفين (الأكثرية) و (الأقلية) صحيح وشرعي، فإذا كان رأيه مع الأكثرية فيها.. وإن كان رأيه مع الأقلية فيها أيضاً ولا يمكن لأي من الطرفين الاعتراض عليه بأنه مخالف لقوانين المشورة!! فلكي نضمن توازن معادلة المشورة لا بد إذن من العمل بآراء الأكثرية..

## مبدأ الأكثرية في الشريعة

ولهذا التزم رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمبدأ الأكثرية في الموارد التي لا نص فيها ولا وحي.. حتى لو انعقدت الأكثرية مخالفة لرأيه (صلى الله عليه وآله) وهناك أدلة وشواهد عملية من التاريخ على ذلك!:(١)

١ - في حرب (أحد) جاءت قريش مستعدة لحرب المسلمين ونزلت قبل جبل أحد وعرف رسول الله (صلى

١- نقلاً عن شورى الفقهاء المراجع لناصر حسين الأسدي ص ٣٦.

الله عليه وآله) بقدومهم، فاستشار الصحابة مبيناً رأيه الخاص في ذلك وهو البقاء في المدينة كخطة دفاعية للوقية بهم لأنه إذا دخل القوم الأزقة قوتلوا ورموا من فوق البيوت.. ولكن الأغلبية من المسلمين رأيت الخروج.. وفي هذا علق المرحوم المحقق النائيني (قدس سره) حول موقف الرسول (صلى الله عليه وآله) من الخروج إلى أهد قانلاً:

في غزوة (أحد) مع أن رأي رسول الله (صلى الله عليه وآله) المبارك وجماعة من أصحابه كان عدم الخروج من المدينة المشرفة مرجحاً التحصن فيها وتبين بعد الحرب أن المصلحة والصواب كان في البقاء في المدينة ولكن رغم ذلك خرج الرسول من المدينة لكون الأكثرية أيدت ذلك فتحمل (صلى الله عليه وآله) تلك المصائب الجليلة.

٢ - وأيضاً كان رأيه (صلى الله عليه وآله) في حصار الطائف الرجوع فلم يرض الناس وقالوا: نرحل ولم تفتح علينا الطائف؟

فقال لهم وقد نزل على رأي الأكثرية: (فاغدوا على القتال).

فرجع (صلى الله عليه وآله) عن رأيه حتى إذا استبان لهم عدم جدوى البقاء قال لهم الرسول (صلى الله عليه وآله): (إنا قافلون غداً) فسروا بذلك وفرحوا...

الأمر الذي يكشف لنا أن نتيجة الشورى ملزمة للحاكم أيضاً وليست اختيارية وعليه اتباعها ولو كانت مخالفة لرأيه.. مضافاً إلى ذلك فإن الآيات والروايات الداعية إلى لزوم الجماعة والسلوك في سبيل أكثرية الأمة ولو الأكثرية النسبية لحفظ زيادة الوحدة هذه كلها تؤيد مبدأ الأكثرية منها الآية القرآنية التي تعطي لحفظ زيادة الوحدة هذه كلها تؤيد مبدأ الأكثرية منها الآية القرآنية التي تعطي لسبيل المؤمنين موضوعية خاصة في لزوم المتابعة.. حيث ذمت من يترك سبيل المؤمنين ويذهب لسبيله قالت: (ويتبع غير سبيل المؤمنين)(١).

وكذلك الحديث الشريف (خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر فإن المجمع عليه لا ريب فيه)(٢). حيث يفهم من التعليل المذكور في الحديث: (فإن المجمع عليه لا ريب فيه) هو أن مراعاة الأكثرية ومتابعتها في العمل يؤمن الزلل في أكثر الأحيان. وواضح أن المراد من (المجمع عليه) ليس الإجماع الشرعي ليخرج من البحث عن الأكثرية والأقلية وإنما المراد من (المجمع عليه) هو الجمع العرفي الذي يصدق على الأكثر أيضاً، ولعل المراد منه هنا على سبيل التعيين هو الأكثر بقرينه (ودع الشاذ النادر) الذي يكشف عن وجود قولين أحدهما مشهور وعليه الأكثر والآخر قليل ونادر..

وأيضاً يقول الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله): (إن الله تعالى لا يجمع أمتي على ضلالة ويد الله تعالى مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ إلى النار)(٣).

والرواية المنقولة عن أبي ذر الغفاري (رضوان الله عليه) عن النبي (صلى الله عليه وآله) أنه قال: (اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة)(٤).

١- سورة النساء: ١١٥.

٢- المستدرک ٣ / ١٨٦.

٣- كنز العمال: ٣٤٤٦١.

٤- نهج الفصاحة ١١ / ٥٦.

وعلى أي حال فإن تقديم الأكثرية على الأقلية في الرأي مسألة عقلانية لا يصح أن يختلف عليها اثنان حتى أننا نجد الحاكم في أي بلد ديمقراطي قائم على نظام المشورة لا يعتبر مسؤولاً وحده عن القرارات التي تتخذ برأي الأكثرية.. وإن كان مسؤولاً عن طريقة تنفيذها والعمل على طبقها..

وإذا تعارض رأي الحاكم مع رأي المجلس أو البرلمان فعليه أن يحاول إقناعه أولاً أو التنسيق والجمع بين الرأيين فإذا لم يتمكن من ذلك فعليه الالتزام بتنفيذ قرار المجلس لإقراره الشخصي لأن رأي المجلس الناجم عن تشاور الجماعة أصوب وأدق من رأي الحاكم الفرد دائماً أما من جهة الواقع أو من جهة الطريق.

خاصة وأن متابعة آراء الأكثرية يقطع دابر الفردية.. لأن رأي حاكم مستبد يعرض الدولة والشعب إلى مخاطر ونتائج سلبية كثيرة.. وهذا هو الخطر الكبير الذي أراد الإسلام أن يجنب جماعة المسلمين وحكامهم من الوقوع فيه.. فسن قانون الشورى وألزم العمل به وكيف يمكن أن يتصور الإنسان أن نتيجة الشورى (الأكثرية) غير ملزمة في الوقت الذي نجد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) نفسه هو الملهم الذي يأتيه الأمر والتوجيه من السماء مباشرة ومن بين يديه ومن خلفه كان حريصاً على المضي وراء الأكثرية فمتى ما استشار أصحابه التزم بالرأي والمشورة حتى لو عارضت رأيه.. وقد أعلن (صلى الله عليه وآله) ذلك في أكثر من مناسبة.

منها ما جاء عن الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) من أنه عندما نزلت هذه الآية الكريمة: (وشاورهم في الأمر فإذا عزم فتوكل على الله) (١)، جاء الإمام علي (عليه السلام) إلى الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) يسأله عن معنى كلمة (إذا عزم) فقال الرسول (صلى الله عليه وآله) مفسراً لها: (مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم) (٢).

## الشورى نتيجة ملزمة

ولعل من الحكمة بمكان أن نجيب على قول القائلين بأن نتيجة المشورة غير ملزمة وخاصة على الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) مبررين ذلك بأن الرسول في غنى عن أصل الشورى فكيف بنتيجتها؟ وقد عللوا سبب أمر القرآن الكريم له (صلى الله عليه وآله) بالمشاورة لعدة أسباب أهمها.. تطيب خواطر الصحابة وجذبهم وكسب مودتهم.. وذلك لأن الآية الكريمة التي أمرت النبي العظيم (صلى الله عليه وآله) بالمشورة تقول: (وشاورهم في الأمر فإذا عزم فتوكل على الله) (٣).

أقول: من الحكمة بمكان أن نجيب على قول هؤلاء متسانلين أن قوله تعالى: (فإذا عزم فتوكل) هل يعني إذا عزم قبل المشورة أو بعد المشورة؟ إذا كان عزم قبل المشورة.. أي أن رأيك هو النافذ دائماً فلم يبق داعي لذكر المشاورة في الآية والإتيان بها بصيغة الأمر؟ فيكون إنزالها لغواً وهو محال على الله سبحانه!!

وإذا كان المقصود من (فإذا عزم فتوكل) بعد المشورة أي العزم المتفرع على المشورة.. ولكنه عزم خاضع لرأي النبي (صلى الله عليه وآله) وموقفه سواء وافق الشورى أو لم يوافق فنقول: إذن أصبح الأمر

١- سورة آل عمران: ١٥٩.

٢- المحاسن كتاب المنافع ١٤١.

٣- سورة آل عمران: ١٥٩.

بالمشورة لغواً في هذه المرة.. لأنه لماذا تأمر الآية النبي بالمشاورة مع أن نتيجتها غير ملزمة بالنسبة إليه؟  
وقول بعض المفسرين أنه لغرض تطيب النفوس والخواطر فقط نقول أن هذا الجواب غير تام أيضاً وغير  
مقنع.. لأن المشورة إنما تكون مطيبة للخواطر إذا عمل بها المستشير وإلا كانت منفرة للنفوس ومؤلمة  
للخواطر فمثلاً إذا شاور الزعيم أصحابه في قضية من أجل تطيب خواطرهم ثم اتفقت أكثرية الشورى على رأي  
معين.. ولم يعمل به الزعيم وأصرّ على العمل برأيه وترجيح موقفه ألا يكشف هذا عن خداع مبطن وضرب  
لآراء الآخرين؟ وألا يسبب البغض والمنافرة والابتعاد عنه لهذا الموقف المستبد؟ خاصة وأن النفوس مجبولة  
على حب من استمع إليها وأصغى إلى قولها..

ومن هنا فإذا قلنا أن المشورة من جهة واجبة على الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) تطيباً لخواطر  
الناس ولكنها غير ملزمة له (صلى الله عليه وآله) في آرائها يلزم منه نقض الغرض وهو قبيح عند العقلاء  
ومحال عند الحكيم فلا بد أن نقول إذن بأن نتيجة المشورة في متابعة آراء الأكثرية تعتبر إلزاماً لا يمكن التخلص  
منه.. صوتاً لأمر الحكيم من اللغوية.. ولأغراضه من النقض.. وبهذا يكون المعنى الذي جاءت به الآية الكريمة  
بهذا الشكل: (وشاورهم في الأمر.. فإذا عزم فتوكل على الله في قضائه)(١)، فيكون العزم عزمًا شورويًا  
وليس عزمًا فرديًا.. أي عزمًا وفق ما صوبته الشورى لا وفق رأيه (صلى الله عليه وآله) المخالف لأكثرية  
الشورى.. ولعل (فاء) التفريغ تكون من القران على ذلك أيضاً.. فتأمل.

## النبي (صلى الله عليه وآله) يلتزم بالشورى

ومن هنا كانت الشورى أساس نظامه (صلى الله عليه وآله) لهذه الحياة فلم يكن ينفرد برأي أو أمر إلا ما  
أوحى به إليه من عند الله سبحانه وهذا هو أسلوب العقلاء وأهل الحكمة والرأي الذين يطمحون إلى إقامة العدل  
والمحبة بين الناس وتقديم أممهم وشعوبهم إلى حياة أفضل.. وقد تقدمت بعض القصص الواقعية عن مشاورات  
الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ومدى تقبله لآراء الآخرين ولعل من المسائل المهمة التي نستكشفها من  
مواقف النبي (صلى الله عليه وآله) تجاه مبدأ الشورى هو أنه عندما كان ينزل عند رغبة الأكثرية ويلتزم بنتيجة  
المشاورات وفي كثير من الأحيان كان يظهر أن رأيه هو الأصوب ورأي الأكثرية هو الخاطئ الذي عرضهم  
للهزيمة كما في (أحد) ومع ذلك ما كانت هذه النتائج الخاسرة لتغير من نظرة الرسول والإسلام تجاه مبدأ  
الشورى وما كان القرآن الكريم ليأمر النبي (صلى الله عليه وآله) بعد تلك الأحداث بعدم مشاورتهم وطاعتهم  
والالتزام بأرائهم!!.. كلا.. لأن القرآن الكريم لم ينزل من أجل رسول الله (صلى الله عليه وآله) وحده ولا لأيام  
رسول الله (صلى الله عليه وآله) وحدها.. ولا لمجتمعه (صلى الله عليه وآله) وحده..

بل نزل ليكون نظاماً عادلاً يحكم جميع العصور والأزمنة.. نزل لآلاف الأجيال والقرون من بعده ولذلك نرى  
القرآن بعد معركة أحد وبعد التأكيد على مبدأ الشورى يطلب من الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) العفو عن  
أصحابه وحسن معاملتهم والاستغفار لهم.. وفوق ذلك أن لا يتخلى عن مشاورتهم فيقول تعالى: (فبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ

١- راجع شورى الفقهاء المراجع لناصر حسين الأسدي ص ٢٧٩ (بتصرف).

اللَّهُ لَئِن لَّمْ يَهِتْ لَهُمْ وَأَوْ كُنْتُمْ فَظُلًّا غَلِيظًا لَأَنْقَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ (١).

ومن الواضح أن أسلوب الشورى ربما يكسب الموقف وربما يخسره كذلك.. كما أن الرأي الفردي في المقابل يخسر الموقف في كثير من الأحيان وقد يكسبها في بعض الأحيان النادرة أيضاً..

ولكن أسلوب الشورى يبقى هو الأساس الصحيح في معيار الحكم والإدارة الاجتماعية والسياسية للشعب.. فليس من المنطق ولا من الصحيح أننا لو خرجنا من الشورى بنتيجة فاشلة في بعض الأحيان النادرة نعدم إلى الشورى ونلغيها من الأصل.. كما ليس من المنطق ولا من الصحيح أننا لو انتصرنا في موقف سياسي قادنا إليه الديكتاتور أن نلغي الديمقراطية ونقيم نظامنا السياسي على الاستبداد.. لأن الأساس الصحيح الذي يحفظ لنا أوضاعاً سياسية هادئة ومتطورة ونظاماً شرعياً للحكم في نفس الوقت في ظل الإسلام هو الشورى فلولاها لم يبق للنظام إلا أن يكون ديكتاتورياً مغلقاً مهما غير صورته وبدل أشكاله ولذلك لم يبق إلا أن نتساءل من هؤلاء الذين قالوا بعدم لزومها أو لزوم نتيجتها.. فما معنى الشورى إذن ولماذا ألزمتنا الله بها إذا كان الحاكم لا يتبعها ولا يلتزم بمقرراتها؟؟.

## الحقيقة الخامسة

### سلطات الشورى

إن سلطات الشورى فوق سلطات الحاكم وأقوى منها حيث أن الحاكم لا يمكنه اتخاذ أي قرار أو موقف ما لم يراجع الشورى فيه.. كما أنه لو تعارض رأيه مع رأي الشورى لكان الثاني هو المقدم وهكذا.. فصلاحيات الحاكم ودائرة سلطانه محدودة في ضمن الشورى بحيث لا يملك سلطة إصدار أي قرار يمس مصير الأمة والشعب إلا بعد موافقة المجلس أو البرلمان وإلا كان مسؤولاً ومحاسباً أمامه.. أي أن الواقع هو أن مجلس المشورة هو وحده الذي يمتلك حق إصدار القرارات المصيرية وعلى الحاكم أن ينفذها ويطبق بنودها..

فمثلاً.. قرار إعلان الحرب.. أو إعلان الصلح هذا من ضمن سلطات الشورى لا الحاكم وحده.. كما أن تحديد صلاحيات الحاكم ومسؤولياته ووظائفه الرسمية هذه أيضاً من شؤون الشورى ومهامها وليست من مسؤوليات الحاكم..

وهكذا كل موقف صعب أو قرار مصيري عام لا يملك الحاكم حق إصداره أو الإعلان عنه ما لم يحصل على ضوء أخضر من الشورى..

حتى تنصيب الحاكم على دفة الحكم وعزله بعد ذلك أيضاً من الصلاحيات التي تملكها سلطات الشورى فقط، دون أي سلطة أخرى مهما عظمت.. وهذا أمر طبيعي ولا خلاف فيه لأن من القواعد المقررة عند العقلاء أن من يعطي السلطة يستطيع أيضاً سحبها..

والشعب في الإسلام هو الذي يعين الحاكم ويسلم السلطة بيده ولذلك فمن حقه أن يسحبها منه مباشرة أو بواسطة رجال الشورى..

إذن الشورى تعني كل شيء في الدولة الإسلامية فهي تملك زمام الأمر والنهي وقدرة العطاء والمنع ولا

توجد أي قدرة أو سلطة أخرى يمكن أن تعلق عليها أو تتصرف فيها حلاً أو عقداً أو أمراً أو نهياً ولأن الرأي المنبعث عن الشورى يكون أقرب إلى الحقيقة والصواب وأدنى من التوازن والاعتدال وأقدر على الحزم والتنفيذ. ولإيمان الإسلام بكل هذه الإيجابيات منح رسول الله (صلى الله عليه وآله) هذه الصلاحيات الواسعة للشورى أو نفذها حتى على نفسه (صلى الله عليه وآله)، حيث كانت أغلب قراراته المصيرية ناتجة عن مشورة أصحابه وأهل الرأي من المسلمين كما مرت علينا بعض الشواهد والأدلة الكثيرة على ذلك ففي معركة بدر ومع أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان جامعاً لكل خصال الزعامة القوية القادرة لكونه (صلى الله عليه وآله) محبوباً ومحطاً للأرواح والقلوب لدى قومه.. وكان هذا يؤمن له جانب طاعتهم وانقيادهم لأوامره.. وكونه (صلى الله عليه وآله) نبياً ملهماً ومسداً من قبل السماء كان يضمن له أيضاً سلامة الموقف وصواب الرأي والدعم الغيبي المطلق من جهة ومن جهة أخرى كان يزيد من تقهيمهم وتماسكهم وارتباطهم به (صلى الله عليه وآله).

ومع كل هذه النقاط الإيجابية المهمة التي كانت تحتويها شخصية الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) والتي قد تدعو أي إنسان آخر غيره إلى الاستبداد والتفرد بالرأي والشعور بالاستغناء عن الآخرين ولكن ومع كل ذلك كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يصر على مشاورة أصحابه والأخذ بأرائهم.. حيث يقول لهم قبل نشوب الحرب:

(أيها الناس أشيروا عليّ فقد أمرني ربي بالمشورة)(١).

فتكلم الناطقون باسم المهاجرين وكان عددهم (١٠٦) فوافقوا على الحرب..

ثم اتجه الرسول (صلى الله عليه وآله) إلى الأنصار وكانوا (٢٠٧) محارباً.. فقال لهم:

(أيها الناس أشيروا عليّ..) فتكلم عنهم زعيمهم سعد بن معاذ قائلاً:

(والله لكأنك تريدنا يا رسول الله..) قال: (أجل).

فقال سعد قولته المشهورة: (والذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد) وعندما انتهت عملية المشورة وإدلاء الآراء ووجد رسول الله (صلى الله عليه وآله) رأي الجماعة على القتال أعلن عن موقفه الأخير بدخول الحرب..

وشبيه هذا الموقف حدث في أحد وصلح الحديبية أيضاً.. وكثير من الأحيان كان موقفه تابعاً لرأي المشورة أيضاً وإن كان هو شخصياً يخالفه..

ففي حرب الأحزاب أبرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) اتفاقية صلح مع شيوخ غطفان على أن ينفضوا ويفكوا حصارهم عن المدينة لقاء أن يعطيهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) ثلث ثمار المدينة..

وقبل أن يمضي الاتفاقية طلب رسول الله (صلى الله عليه وآله) قادة الأنصار الذين هم أهل المدينة وسكانها لكي يشاورهم في الأمر ويعرض عليهم بنود الاتفاقية فعندما رأوا فحواها رفضوها وأبوا القبول بها فسحب رسول الله (صلى الله عليه وآله) مشروع الاتفاقية هذه بكل مرونة وطيب خاطر من دون أن يتأثر أو يغضب لذلك.. وقال لزعماء الأنصار: (أنتم وذاك) - أي أنتم أحرار في القبول أو الرفض - فأخذ سعد بن معاذ صحيفة الاتفاقية وألغاهها بالكامل!!

هذه سيرة الرسول والصلاحيات الواسعة التي منحها للشورى وطبقها حتى على نفسه (صلى الله عليه وآله) في حين أننا نرى في القرن العشرين الذي تعصف فيه رياح الديمقراطية في كل مكان نرى الكثير من الحكام المستبدين الذين يعلنون الحروب باسم شعوبهم والشعوب لا تعلم من الأمر شيئاً كما لا تملك فيها نافذة ولا جمل، حيث يجبر الحكام تلك الشعوب الأسيرة إلى مغامراتهم العسكرية كما تجر النعاج إلى المذابح والمسالخ ويجعلونهم علفاً لمدافعهم وأسلحتهم وهم لا يملكون من الأمر شيئاً. وفي المقابل، من يعارض يقصونه من الحكم أو المنصب الحكومي أو يرمونه في السجون والمعتقلات إن لم يسبق السيف إلى رقبتهم.. فأين هذا من سيرة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) الذي جعل المشورة ثقافة عامة تجري عليها كل الأمة وكل متصدٍ لأمرها سواء في حياته أو بعد مماته..

روى سعيد بن المسيب أنه سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) قائلاً:

يا رسول الله.. الأمر ينزل بنا بعدك بما لم ينزل فيه القرآن ولم يسمع منك فيه شيء فما نفعنا؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(اجمعوا له العالمين من أمتي واجعلوه بينكم شورى ولا تقضوا فيه برأي واحد)(١).

وفي ذلك قد أغلق على الخلفاء أبواب الاستبداد والفردية ومنح جميع الصحابة وخاصة أهل العلم والفضل منهم دوراً في توضيح القوانين وسياسة الحكومة.. حتى أن الخليفة لم يكن يجزأ على الاستئثار بتفسير الآيات واستخلاص الأحكام وتطبيقها وحده مهما كانت مكانته الدينية والعلمية بل كانت كل هذه خاضعة لنظام المشورة ومبادلة الآراء ثم انتخاب أحسن الأقوال وأفضلها كما حدث ذلك في التزام أبي بكر وعمر بالآراء العلمية التي كان يدلي بها الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لهم والفتاوى الشرعية التي كان يصدرها (عليه السلام) بشأن الحوادث المستجدة حينما كان يستعصي عليهم الحل ويعيهم الجواب..

فسياسة المرونة والمشورة والانفتاح التي انتهجها رسول الله (صلى الله عليه وآله) صنعت رأياً عاماً بين المسلمين لا يرتضي غيرها بدلاً في ممارسة السياسة ولا يعطي لأي حاكم الحق في التفرد والانعزال عن الناس.. وتمكنت قوة الرأي العام هذه أخيراً أن تضغط على الخلفاء الذين جاءوا من بعده (صلى الله عليه وآله) وتجبرهم على أن يتبعوا نفس المنهج الديمقراطي في تعاملهم مع الشعب ومسايرتهم للأحداث ولو نوعاً ما.. إذ كانوا في أغلب الأحيان ملتزمين بإظهار الليونة والرضوخ للحق حتى لو كانوا في الواقع مخالفين له.

ومن الأمثلة الكثيرة على ذلك محاولة عمر الفاشلة لتشريع حكم يمنح الدولة حق مصادرة أموال المسلمين والتضييق عليهم بدون مجوز شرعي.. وذلك أنه رأى أن يحدد للمهور حداً أعلى وما زاد على ذلك تأخذه الدولة كضريبة ويضاف إلى بيت مال المسلمين!! فوقف يعلن رأيه هذا على المنبر.. ولكن وقف المسلمون ليعارضوه في ذلك، وأول من عارضه على ذلك واعتبر ذلك تعدياً صارخاً على سيادة الدستور الذي هو (القرآن) كانت امرأة.. حيث تصدت له في المسجد لتقول له:

(وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً)(٢).

وهنا لا يملك الحاكم في قبالتها شيئاً سوى الرضوخ لحجتها والاعتراف بخطنه والإعلان عن سحب رأيه في

١- كنز العمال: ح ١٤٤٥٦.

٢- سورة النساء: ٢٠.

القضية حيث قال: (أصابت امرأة وأخطأ عمر).

(أو كل الناس أفته من عمر حتى المخدرات في الحجال..)

إذ أنه في قبال هذا الموقف لم يمتلك إلا أن ينسحب وإن كان رأيه عكس ذلك.

ومرة أخرى أراد عمر أن يقيم حد الزنا على امرأة.. وكانت حبلى من الزنا.. فقال له أمير المؤمنين (عليه

السلام):

(إن كان لك سبيل على ظهرها فلا سبيل لك على ما في بطنها).

فأفاق عمر إلى خطأه وقال: (لولا علي لهلك عمر)..

وهناك العشرات من النماذج سوف نذكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى.. التي تكشف أن السلطات الحقيقية في

حكومة الإسلام بيد الشعب أولاً وبالذات ثم بيد الحاكم ثانياً وبالعرض.

## الفصل الرابع

تتمة لمبدأ الشورى ودوره الكبير في ضمان الحريات السياسية للشعب نرى من الضروري الإشارة إلى قمة الحكم التي يراها الإسلام أعلى مستوى عملي لتطبيق الشورى في زمن الغيبة كلمحات أولية:

### شورى المرجعية

كما أن كل أمة تسلم أزمة أمورها في السياسة والحكم بيد عقلانها وأهل الخبرة بهذا الفن ولا ترضى بأن يتصدى لأمرها كل من هب ودب..

كذلك الإسلام اشترط في حكومته أن تكون بيد العلماء والفقهاء العدول من المسلمين واعتبر شرعية السلطات السياسية وقدرتها على استلام السلطة وتولي أمور المسلمين نابعة من شرعيته الخاصة التي منحها للعلماء كنواب للأئمة المعصومين (عليهم السلام) والصلاحيات الواسعة التي جعلها تحت اختيارهم في سبيل تطبيق الأحكام الإلهية كأئمة وأولياء يقومون بالأدوار الدينية والسياسية التي كانت للأئمة (عليهم السلام) من بعدهم.

إذ من الواضح أن الإسلام لا يفصل بين الدين والدولة ولم يجعل في تشريعاته دائرتين تختلف فيما بينها إحداهما للعبادة والارتباط الروحي بين الخالق والمخلوق.. والأخرى للسياسة وشؤون الحكم، وإنما الإسلام في مبادئه وأحكامه حقيقة واحدة لها وجوه وأبعاد متعددة فأحد أبعادها العبادة وآخر سياسية وآخر اجتماع وغيره اقتصاد وهكذا.. فهو وحدة واحدة منسجمة وليس متباين المعاني والمفاهيم..

ولذلك فإن السلطة الدينية في نفسها سلطة سياسية من وجهة نظر الإسلام كما أن السلطة السياسية يجب أن تكون سلطة دينية أيضاً.. إذ لا يصح للفقهاء وعالم الدين الانعزال عن السياسة وشؤون الحكم وإدارة الناس والتفرد في أمور الصلاة والصيام والأحكام الشخصية الأخرى كما لا يجوز للسياسي أن يتصدى لأمر الحكم والدولة قبل أن يتفقه ويتعلم مسائل الشريعة.. فالترابط وثيق بين الدين والسياسة في الإسلام ولا يمكن الفصل بينهما.. ومن هنا قرر الإسلام أن تكون أمور السلطة والحكم بيد الفقهاء المجتهدين من علماء الأمة مباشرة أو من عينه الفقهاء لذلك.. ولم يرتض بأي حاكم لم يحصل على مقام الفقاها والاجتهاد ولا بأي حكومة أخرى لم تتل تأييد الفقهاء ورضاهم بها..

فالحكم الإسلامي الصحيح الذي يقره الإسلام في زمن الغيبة الكبرى هو الذي يكون بيد الفقهاء والمراجع مباشرة أو ليستمد وجوده وشرعيته منهم لا غير.. وبدون ذلك لا يتعدى الحكم عن كونه استبداداً مطلقاً أو إعراضاً عن الدين والشريعة.. وكلاهما من المحرمات الكبيرة في نظر الإسلام ولكي تتوضح هذه المفاهيم أكثر

وقبل أن نشرح أبرز الأطر والموازن التي جعلها الإسلام لتنظيم شؤون الدولة.. ونتعرف على التركيبة الداخلية لنظام الحكم في الإسلام وما هي الوسائل والأساليب التي تتبعها في إدارة البلاد لا بد من أن نقدم مقدمات:

## الأولى: ولاية الفقيه

إن للفقهاء العدول الجامعين لشرائط الاجتهاد والفتوى ولاية شرعية على الناس في زمن الغيبة الكبرى وهذه الولاية مستمدة من نيابتهم عن الأئمة (عليهم السلام).

وذلك لأن الله تعالى جعل للنبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) خمسة أقسام من الولاية هي:

- ١ - الولاية التكوينية بمعنى أنه سبحانه يجري على أيديه (صلى الله عليه وآله) التصرف في الكون تحدياً لمن أنكر ارتباطه بالسماء أو كرامة له (صلى الله عليه وآله) كالمعجزات والكرامات (١).
- ٢ - الولاية التشريعية بمعنى أن الله سبحانه أجاز له (صلى الله عليه وآله) حق تشريع الأحكام والقوانين بإذنه سبحانه..

٣ - الإفتاء وبيان الأحكام الشرعية.

٤ - القضاء أو حل الخصومات والمنازعات العامة والخاصة..

٥ - الحكومة على الناس أو إدارة شؤونهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها.. ثم نص رسول الله (صلى الله عليه وآله) على أن هذه الولايات الخمس بكل أقسامها مجعولة من قبل الله للأئمة الطاهرين (عليهم السلام) من بعده أيضاً.. وهم (عليهم السلام) نصوا من بعدهم أي (في زمن الغيبة) على ولاية الفقهاء العدول في نصوص خاصة وعديدة ولكن بدائرة أضيق حيث أن للفقيه ثلاثة أقسام من الولاية فقط هي:

١ - الإفتاء.

٢ - القضاء.

٣ - الحكومة.

فليس للفقهاء الولاية التكوينية والتشريعية.. ولأن هذا الموضوع من مباحث علم الكلام نرجنه إلى محله.. بعد إثبات أصل الولاية الشرعية للفقهاء المراجع على الناس بعد الأئمة المعصومين (عليهم السلام).. فالفقيه المجتهد هو الولي على الناس بعد الأئمة (عليهم السلام) ولا يجوز لغيره تولي أمورهم إلا بإذنه..

وهناك العشرات من الأدلة والبراهين التي تثبت هذه الولاية أشار إليها الإسلام في آيات نصت عليها وروايات عديدة ذكرها الفقهاء في باب ولاية الفقيه من الكتب الفقهية ولكننا سنتطرق إلى بعض هذه الأدلة باختصار:

١- من الواضح أن المعجزة من الأمور الخارقة للعادة التي يعجز الناس عن الإتيان بمثلها وكذلك الكرامة سوى أن الفرق بين المعجزة والكرامة هو: (\$) أن المعجزة تقع في مقام الإفحام والتحدي، بينما الكرامة في مقام إظهار الفضل لا التحدي. (\$) أن المعجزة تختص في الأنبياء والمعصومين (عليهم السلام) تأييداً لدعواتهم ومطابقة لها، بينما الكرامة تعم سائر الأولياء والصالحين. (\$) هذه بعض الفوارق الأساسية وهناك فوارق أخرى ذكرت في علم الكلام، فراجع.

## ١ - أدلة الكتاب

\* منها قوله تعالى: (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ) (١).

ومن الواضح أن القضاء على الفوضى والفساد كله أو بعضه الذي هو من أشد المحرمات الشرعية لا يتم إلا بوجود الحاكم والحكومة التي يطيعها الشعب ويلتزم بقوانينها ولا شك أيضاً أن الحاكم قد يكون مؤمناً عادلاً وقد يكون فاجراً فلم يبق إلا المؤمن العادل وهو أيضاً قد يكون عادلاً عالماً وقد يكون عادلاً جاهلاً.. ومما لا يختلف فيه اثنان من العقلاء إن الأمر إذا دار بين تقديم (العالم العادل) أو (الجاهل العادل) يقدمون العالم العادل لبنائهم أولاً في الرجوع إلى أهل الخبرة في مسائلهم المختلفة..

وثانياً: لاطمئنانهم النوعي بأن (العالم العادل) أقدر على توفير الأمن والراحة والاستقرار لهم..

مضافاً إلى قيام الإجماع عند العلماء والضرورة من الدين على عدم جواز تولي غير الفقيه شؤون الدولة والحكم وسائر أمور الناس في حالة وجود الفقيه العادل..

\* ومنها قوله تعالى: (وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) (٢).

والمراد من الحكم هنا الأعم من القضاء والحكومة لإطلاق الحكم في الآية ومن الواضح أن القضاء والحكومة في الإسلام لا يمكن منحها لأي أحد كان حتى لو كان غير فقيه لاستلزامها التحريم والتحليل وتضييع الحقوق والتلاعب بالشرعية وهي من الأمور التي سُمِّعَ عدم جوازها.. وهناك آيات أخرى ذكرت في الكتب المفصلة..

## ٢ - أدلة السنة

وهي روايات كثيرة نقتطف منها مجموعة..

\* كمقبولة عمر بن حنظلة عن الصادق (عليه السلام) في حديث قال:

(ينظر من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فليرضوا به حكماً.. فإني قد جعلته عليكم حاكماً.. فإذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فإنما استخف بحكم الله وعلينا ردّ والرادّ علينا كالرادّ على الله وهو على حدّ الشرك بالله) (٣).

ومحل الشاهد فيها قوله (عليه السلام): (فإني قد جعلته عليكم حاكماً).. وهو إما يعني التنصيب أو التشريع المتضمن للتنصيب.

\* والتوقيع المروي عن مولانا صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف) في جواب بعض أصحابه: (وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله) (٤). فالفقهاء حجة على الناس.. يحتج عليهم الإمام (عليه السلام) على الناس إذا خالفوا في الفروع وكذلك الأصول بناءً على رأي البعض.

\* والمروي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال:

١- سورة البقرة: ٢٥١.

٢- سورة النساء: ٥٨.

٣- وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٩٨ الباب ١١.

٤- نفس المصدر السابق ج ١٨ ص ١٠١ الباب ١١.

(اللهم ارحم خلفائي قيل: يا رسول الله ومن خلفائك؟ قال: الذين يأتون من بعدي ويروون حديثي وسنتي)(١)  
 (. ومن الواضح أن حكم رسول الله (صلى الله عليه وآله) لازم الطاعة عند الحضور فعند غيبته عن الناس يجب  
 اتباع حكم خليفته وهو الإمام المعصوم في زمن الحضور، وفي زمن الغيبة الفقيه العادل.  
 وعنه (صلى الله عليه وآله): (إن العلماء ورثة الأنبياء)(٢).

\* وما في الفقه الرضوي:

(منزلة الفقيه في هذا الوقت كمنزلة الأنبياء في بني إسرائيل)(٣). ومعلوم أن العلماء بمنزلة الأنبياء في  
 الهداية والإرشاد ولزوم الإقتداء والطاعة.

\* وما في رواية الإمام الحسين (عليه السلام):

(مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء)(٤). وهي جملة خبرية في سياق الأمر كما يبدو. وقد ثبت في  
 علم الأصول أن الجملة الخبرية أكد في الدلالة على الوجوب والإنزام.

\* وفي رواية الكراجكي قال علي (عليه السلام):

(الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك)(٥). وهي أيضاً جملة خبرية في سياق الأولى فتحمل  
 شبيه مدلولها..

وعنه (عليه السلام):

(كل حاكم يحكم بغير قولنا أهل البيت فهو طاغوت)(٦). وهي تدل بالتضمن أو الالتزام - على الخلاف في  
 نوع الدلالة فيها - على أن حكم الفقيه العادل هو حكم أهل البيت (عليهم الصلاة والسلام) في التنجيز والإعذار  
 كما يعبر الأصوليون وإن خالف الواقع أحياناً.. ومن الواضح أن حكم أهل البيت (عليهم السلام) واجب الإتياع.  
 وغيرها من الروايات المعتبرة السند والدلالة..

٣ - الإجماع والسيرة

وقد استدل به لثبوت الولاية العامة للفقيه حيث نقله البعض كما عن المحقق الكركي (قده) أنه قال:  
 (اتفق أصحابنا على أن الفقيه العادل الجامع لشرائط الفتوى المعبر عنه بالمجتهد في الأحكام الشرعية نائب  
 من قبل أئمة الهدى في حال الغيبة في جميع ما للنيابة فيه مدخل..).

\* وعن البلغة أن حكاية الإجماع على ذلك (الولاية العامة) فوق حد الإحصاء..

\* وعن عوائد الأيام (للنراقي) أنه نص عليه كثير من الأصحاب بحيث يظهر منهم كونه من المسلمات.. بل  
 لعله الظاهر من المستند في بحث القضاء حيث ادعى الإجماع على وجوبه وعلله بتوقف نظام نوع الإنسان  
 عليه..

١- نفس المصدر السابق ج ١٨ ص ٦٥.

٢- نفس المصدر ص ٥٣ باب ٨.

٣- عن فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣٣٨ باب ٨٩.

٤- تحف العقول: ص ١٦٩.

٥- عن المستدرك ج ٣ ص ١٨٨ ب ١١.

٦- نفس المصدر السابق ص ١٧٣ باب ٤.

\* وأضاف الإمام الشيرازي (دام ظلّه) في الفقه الحكم في الإسلام ص ٢٦ في معرض تعليقه على كلام النراقي بعد ذكر العبارة السالفة قال (بتصرف): أقول: ويؤيد ذلك مؤيدان:

الأول: (السيرة العلمانية) إن جمهرة كبيرة من العلماء كانوا يتصرفون في شؤون الدولة والسياسة العامة أمثال كاشف الغطاء الكبير حيث أجاز للملك القاجاري (فتح علي شاه) أن يزاول أعمال الدولة بالنيابة عنه.. وحجة الإسلام الشفتي والسيد المجاهد والسيد المجدد والشيخ ميرزا محمد تقي الشيرازي والسيد محمد كاظم صاحب العروة حيث أفتى بإخراج العثمانيين، والأخوان صاحب الكفاية والسيد الحبوبى..

أما مزاولة الكرسي والمجلسي والبهائي والمير الداماد وغيرهم للحكم في أيام الصفويين فغني عن الكلام. إلى غيرهم من العلماء الكبار كما لا يخفى على من راجع أحوالهم (قدس الله أسرارهم) بل لم نجد عالماً تسنى له ذلك فلم يقدم عليه بل في كثير من القرى والأرياف في إيران والهند وباكستان وأفغانستان والعراق ولبنان وغيرها يحكم العلماء ووكلاؤهم.

الثاني: إنه يستفاد اتفاق الفقهاء على ثبوت الولاية للفقهاء في مواضع كثيرة من الفقه ويعلمون الحكم بالولاية كما لا يخفى على من راجع الفقه مثل قولهم (بتلخيص منا):

- بوجوب دفع الزكاة إلى الفقيه ابتداءً أو بعد طلبه..  
- ووجوب دفع الخمس بإجازة الفقيه أو إلى نفس الفقيه وأن الفقيه مكلف بصرف الخمس والزكاة في مواضعها المقررة..

- بوجوب استنجاز الأرض المفتوحة عنوة من الفقيه..

- لا يجوز الجهاد ولا الدفاع إلا بإذن الفقيه.

- ولايته في إجراء الحدود.

- إنه المرجع في الحلال والحرام، والقضاء بكل شؤونه.

إلى غيرها من الموارد الكثيرة جداً بل إننا لم نجد مصتفاً في الفقه إلا وفيه الكثير من هذه المسائل كما لم نجد فقيهاً في التاريخ ولا فقيهاً معاصراً إلا كان يزاول هذه الأعمال حتى إذا كان من أشد المحتاطين.. بل قد رأينا جملة منهم يرون أنفسهم من أولي الأمر الذين قال الله عنهم: (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) (١).

بمقتضى أن ظاهر الآية وجود ولي الأمر الظاهر في كل زمان وليس ذلك في زمان الغيبة إلا الفقيه الجامع للشرائط ولذا يسمون بنائب الإمام.. الخ (٢).

٤ - دليل العقل

وله طريقان:

الأول: إن علة بعثة الأنبياء وتنصيب الأنمة (عليهم السلام) نفسها موجودة في تنصيب الحاكم والرئيس من بعدهم..

والعلة التي يجب على الله سبحانه أن يرسل بسببها الأنبياء والرسول هو حفظ نظام الخلق وتوازن أمورهم

١- سورة النساء: ٥٩.

٢- راجع الفقه الحكم في الإسلام ص ٢٦ - ٢٨ لآية الله العظمى الإمام الشيرازي (دام ظلّه).

الدينية والدينيوية..

وفي المروي عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال:

(لا بد من أمير بر أو فاجر يعمل في أمرته المؤمن ويتمتع فيها الكافر ويقاقل بها العدو وتأمين به السبل ويؤخذ به للضعيف من القوي حتى يستريح ويستراح من فاجر)(١).

الثاني: لو أن الله تعالى وهو العالم الحكيم لو ترك أمور الناس بلا حاكم أو إمام ينظمها ويصلح شؤونها ويهديهم إلى سبل الخير والسعادة.. معنى ذلك أنه سبحانه يقودهم إلى:

- الفوضى والهرج والمرج واختلال النظام.
- أو إلى الاستبداد وسيطرة الطغاة والمفسدين وتحكم الظالمين بشؤون الرعية.
- أو هما معاً.. وكلها من الأمور القبيحة التي تنزه الله عنها وتعالى عليها..
- فالحكمة العقلية إذن في دفع القبح يقتضي أن ينصب الله تعالى على الناس إماماً..
- وليس هو إلا الفقيه المجتهد العادل العالم بأمر الدين والدنيا كما تقدم.

## الثانية: سلطة الفقيه

هل إن سلطة الفقيه وولايته على الناس..

- نوع وكالة بمعنى أن الأمة تعطي الفقيه وكالة عامة في إدارة شؤونها..؟
- أو عقد عقلائي يتم بين الفقيه والأمة على أن يعطي الأمة للفقيه حق الطاعة والولاية عليها في مقابل أن يلتزم الفقيه بكل الواجبات والحقوق الملقاة على عاتقه كرئيس وحاكم تجاه الأمة؟
- أو منصب إلهي يمنحه المعصوم (عليه السلام) للفقيه المجتهد الجامع للشرائط..؟
- لعل الأصح في الجواب هو أن نقول أن سلطة الفقيه تدخل في باب الجعل والتنصيب الشرعي.. وذلك لأن أكثر الأدلة والروايات التي جاءت لتبيين مقام الفقيه ودوره في الأمة جاءت بصيغة الجعل والتنصيب ولم تجعل ولاية الفقيه باختيار الأمة مطلقاً كي يصح أن نقول إنها وكالة أو عقد.. فمثلاً قوله (عليه السلام):

(فإني قد جعلته عليكم حاكماً)(٢).

(مجاري الأمور بيد العلماء بالله الأمانة على حلاله وحرامه)(٣).

- ورواية الفضل بن شاذان: (فجعل عليهم قيماً يمنعهم من الفساد ويقوم فيهم الحدود والأحكام).
- وغيرها من الروايات التي تؤكد أن الولاية الشرعية للفقيه على الأمة تنصيب وجعل خاص وليست باختيار الأمة.. ولكن هنا لا بد أن نعرف أيضاً:

أنها لا تنحصر بتعيين الأمة (عليه السلام) فقط حتى تكون نافذة على الناس بل تحتاج إلى شرط آخر مكمل لها وهو اختيار الأمة وقبولها بالفقيه..

١- نهج البلاغة خطبة: ٤٠.

٢- وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٩٨.

٣- تحف العقول: ص ١٧٢.

وبتعبير أدق أن ولاية الفقيه لها مرتبتان :

١ - مرتبة الأهلية والجدارة (الشأنية أو الاقتضاء) كما يعبر الأصوليون..

٢ - مرتبة التنفيذ والعمل (الفعلية).

وكل فقيه نال درجة الاجتهاد وتوفرت في نفسه الشرائط الأولية للفقيه (من العدالة والرجولة والحرية وأشباهاها) فإنه يستحق في نفسه أن يكون ولياً على الناس وقد أعطاه الإسلام منصب الولاية وشرعية الحكومة..

ولكن لا يتمكن الفقيه أن يعتمد على حيازته لهذا المنصب والمقام فيبدأ بممارسة الحكم فعلاً سواء ارتضاه الناس أو لم يرتضوه..

وإنما لا بد له أن يضم إلى شرائط الاجتهاد الخاصة شرطاً آخر يكون هو صاحب الكلمة الأخيرة في إعطائه دور القيادة الفعلية ونفوذ أحكامه على الناس وذلك هو اختيار الناس له وقبولهم به كحاكم وولي يدير شؤونهم الحيوية المختلفة..

فإن الفقيه من دون أن يحرز موافقة الناس وقبولهم به لا يتمكن أن يمارس دوراً رئاسياً عليهم وإن كان هو في نفسه يليق بهذا المقام.

وبهذا الكلام يمكن الجمع بين الأقوال الثلاثة في تعيين نوع سلطة الفقيه وولايته على الشعب.

فنقول إن الفقيه يمتلك سلطة شرعية على الناس (بالتنصيب) ولكن تصبح سلطته الجعلية هذه نافذة ومفروضة على الجميع حينما ينتخبه الناس فعلاً لذلك دون باقي الفقهاء (سلطة الوكالة أو العقد)(١).

وقد عبر الفقهاء عن ذلك باصطلاح (التقليد) فإن المجتهد الذي تجب طاعته على الناس دون غيره ذلك الذي اتبعه الناس ورجعوا إليه في الفتوى وبذلك تكون سلطة الفقيه محددة بعدة شروط هي.

١ - أن تكون برضا الأمة بعد تحقق موضوع الفقاهاة.

٢ - أن تتحدد بقدر الصلاحيات التي منحتها الأمة للفقيه.

٣ - أن تكون خاضعة إلى رأي الأمة في التنصيب والتنفيذ لأن الأمة بالنتيجة هي التي تحدد أن هذا المرجع هو الحاكم دون ذلك.

٤ - أن تكون قابلة للعزل أيضاً من قبل الأمة عندما تجد من هو أعلم على قول، أو قابل للشركة بين الفقهاء المتعددين.. فإن الأمة لو رأت أن توزع السلطة بين عدة فقهاء تقسمها بينهم بالسوية أو بالتثليث أو أقل أو أكثر كان لها ذلك أيضاً..

وطبعاً هذا لا يعني أن الفقيه الذي عزلته الأمة قد خرج عن ولايته الشرعية أيضاً وإنما العزل يجري فقط في تنحيته عن الحكم وسحب القرار والتنفيذ منه مع التحفظ على ثبوت ولايته الشرعية الخاصة التي نصبه الإسلام عليها بحسب الشرائط المتوفرة فيه فأصل الولاية ونفوذها أمران مختلفان قابلان للتفكيك والفصل حتى إذا سلبنا الفقيه قدرة نفوذ الولاية يبقى متمتعاً بأصل الولاية كفقيه جامع للشرائط..

ومن كل ذلك يظهر التفكيك أو إمكان التفكيك بين التقليد والحكومة فإن التقليد يتحدد بالرجوع إلى فقيه واحد جامع للشرائط ولا يقبل التعدد والتقسيم بينما قد تخضع الحكومة إلى التقسيم والتوزيع بين الفقهاء المتعددين

١- وإن كانت هناك بعض الفروق الأخرى بين الوكالة والعقد.

حسب اختيارات الأمة..

إذ أن كل مكلف يجب عليه الرجوع إلى مقلده في معرفة أحكامه الشرعية الفرعية ولا يجب عليه الرجوع إليه حتماً في مسائل السلطة والحكومة لأن ذلك راجع إلى رأي الأمة فإذا انتخبت الأمة فقيهاً واحداً يتولى شؤون الحكم ولم ترتض بغيره كانت السلطة فردية ينزعمها فقيه واحد.. وأما إذا كانت الأمة قد رجعت في التقليد والفتوى إلى فقهاء متعددين وارتضت بهم جميعاً كما هو السائد الذي جرت عليه السيرة العملية للشريعة على مر العصور والأزمان فإن حكومة الفقيه الواحد تصبح باطلة في غير مقلديه ولا تحظى بمستوى من الشرعية وإنما يجب أن تقسم السلطات بين الفقهاء المتعددين الذين اختارتهم الأمة وهنا تقع أمام خيارين:

إما أن منحه كل واحد من الفقهاء بقدر نسبة مقلديه من السلطات ويكون رأيه وقراره نافذاً عليهم في معزل عن آراء الفقهاء الآخرين!!

- وإما أن نعطي كل واحد منهم حصة من السلطة ولكن التنسيق والانضمام والتفاهم مع الفقهاء الآخرين الذين يشاركونه في القسمة!!

ولا شك أن الاحتمال الأول مرفوض لأنه يسبب الفوضى والهرج واختلال النظام وهو محرم أكيد في الشريعة الإسلامية.. وذلك لأنه يستدعي أن يكون رأي كل فقيه نافذاً على جماعة مقلديه لو أرادوا جميعاً ممارسة أدوارهم في القرار والحكم وذلك يقتضي تقسيم الأمة واختلافها بعد تسليم أن الآراء في الغالب مختلفة بل ومتعارضة فكيف يمكن الحل؟

فلم يبق لنا مجال إلا التمسك بالاحتمال الثاني وهو أن نقول أن السلطة المقسمة بين الفقهاء يجب أن تخضع في نفوذها إلى تنسيق وتفاهم متبادل ومشورة دائمة من الفقهاء تخرج برأي واحد وقرار يمثل جميع الفقهاء حيث يجتمع كافة فقهاء التقليد والمرجعية أو وكلائهم الخاصين فيما بينهم في مجلس واحد ويبدأون بتداول شؤون الدولة والحكم ويتبادلون فيها الآراء والنظريات ثم ينتخبوا الرأي الذي قامت عليه أكثرية الأصوات.. كما تصنع سائر المجالس النيابية في العالم الديمقراطي.. دفعاً للفوضى واختلال النظام وتقسيم الأمة إلى طوائف واتجاهات لا يحمد عقباها.. فضلاً عن الوجوب الشرعي النازل في آية (وشاورهم في الأمر).

وقد أشار إلى ذلك بعض الفقهاء المعاصرين الذين يرون وجوب تطبيق الشورى في إدارة نظام الحكم بقوله: (والمأمور الاجتماعية فتجب المشورة للحاكم مجيباً إلى الحكم وتنفيذاً لأمر دون أمر إما وجوب المشورة بمجيء الحاكم إلى الحكم فلأنه نوع تسلط على الناس والناس لا يصح التسلط عليهم إلا برضاهم وإما وجوب المشورة في أمور الناس بعد مجيبه إلى الحكم فلأن للحاكم بقدر تحويل الناس له الصلاحية ففي غيره يحتاج إلى إذنهم.. والحاصل إن ما كان من شأن الناس يحتاج إليها ابتداءً واستدامة..

إن قلت: أليس مرجع التقليد منصوباً من قبلهم (عليهم السلام) فاتباعه واجب؟

قلت: أولاً: اختيار هذا المرجع دون ذلك بيد الناس كاختيار إمام الجماعة والقاضي وما أشبهه..

وثانياً: إذا كان هناك مراجع اختارهم.. فلا يحق له تنفيذ رأيه على مقلديه بالقسر سواء القسر الظاهر أو المغلف إذ انتخاب المقلدين له في هيئة للحكومة ليس معناه تخويلهم له الصلاحية المطلقة لتصرفه في أموالهم ودمانهم وأنفسهم بل بقدر ما يرى المقلدون فإذا رأى هو الحرب والمقلدون السلام فلا حق له في إدخال الناس في الحرب..

وقوله (عليه السلام): (فإذا حكم بحكمنا) لا دلالة فيه على نفوذ رأيه إذا لم ير المقلدون أنه يحكمهم (عليهم الصلاة والسلام).. والمراد بالمقلدين له أو بالمراجع الأكثرية لأن دليل الشورى حاكم على دليل التقليد والإلا لم يبق لدليل الشورى مجالاً كما ذكروا في العناوين الثانوية الحاكمة على العناوين الأولية(١).

## شورى الفقهاء

باعتبار أن الناس ينقسمون تجاه الشريعة وأحكام الدين إلى:

- مجتهد.

- ومقلد بناء على أن الاحتياط يدخل في أحد القسمين..

ونظراً لما يفرضه الإسلام على عامة الناس من الرجوع في أمور دينهم إلى الفقهاء العدول كما يرجع سائر العقلاء من الناس إلى أهل الخبرة والفن والاختصاص في أبعادهم الخاصة.. أعطى ذلك للعلماء دوراً سياسياً كبيراً وسلطة روحية ودينية تهيمن على الناس توازي السلطات السياسية بالقدرة والتأثير إن لم تكن أقوى فإن الإنسان المقلد يخضع طبيعياً إلى رأي علمانه ويطبق تعاليمهم وإرشاداتهم بكل إيمان والتزام حتى في القضايا الشخصية الخاصة فكيف بالأمور الخطيرة والمصيرية خاصة وإن تعدد العلماء المجتهدين وتقاسمهم القدرة والنفوذ والهيمنة المعنوية الكبيرة حيث كانوا يحظون بتأييد الناس والرجوع إليهم على طول التاريخ السياسي والديني للمسلمين، سد كل النوافذ والأبواب على:

\* الفردية واحتكار السلطة الدينية بيد فقيه واحد كمرجع أعلى للأمة لا يسمح لأي واحد من معاصريه من أهل الفقه والاجتهاد في أن يبدي رأيه واجتهاده أو الإعلان عن وجوده.

\* كما سد على السلطة السياسية أبواب الاستبداد والديكتاتورية والتصرف في شؤون الحكم بلا منازع.. حيث أن تركيبة السلطة الحاكمة تنقسم بسبب وجود العلماء وحضورهم في الساحة وتفاعلهم مع واقع الإنسان المسلم إلى:

- سلطة سياسية تمثلها الحكومة.

- سلطة روحية تتمثل بالعلماء والمجتهدين.. الذين هم أيضاً يشكلون محاور وقدرات متعددة لا يمكن الاتفاق أو الغض عنها أبداً.. وبعد ذلك لم يكن أمامنا من صيغة مشتركة أو حل يمكن الاتفاق عليه من قبل الجميع للتنسيق بين سلطات الحكومة وسلطات الفقهاء من جهة وبين سلطات الفقهاء المتعددين من جهة أخرى إلا أن نسلك مسلك الشورى والانتخاب لكي نضمن للجميع حقوقه ومسؤولياته..

وقد تقدمت بعض الاستدلالات الشرعية على وجوب العمل بالمشورة في إدارة نظام الحكم وصنع القرار السياسي والاجتماعي المتعلق بمصير الأمة من القرآن والسنة.. بقي أن نشير إلى الضرورة العقلية القاضية بلزوم إسناد الحكم الإسلامي إلى مجلس شورى الفقهاء المشكل من قبل أبرز علماء المسلمين ومجتهديهم ويمثل القمة السياسية لإدارة البلاد الإسلامية.

١- الشورى في الإسلام ص ٢١ - ٢٢ لآية الله العظمى الإمام الشيرازي.

## الشورى ضرورة عقلية

هل العقل يدل على وجوب (شورى الفقهاء المراجع) أم لا؟ (١)

والجواب: نعم العقل يثبت وجوب الشورى.. بقاعدتين عقليتين.. أولاها: (وجوب دفع الضرر المحتمل) وبيانها يتم عبر مقدمات:

الأولى: إن العقل مستقل ويحتم وجوب تجنب الأخطار الحتمية اليقينية والظنية والمشكوكة والموهومة (٢) أيضاً.. والثلاثة الأولى لا ريب فيها.. أما الأخيرة التي هي محل بحثنا لا يشك فيها عاقل.. فمثلاً لو كان أمامنا مائة كأس من الماء ثلاثة منها مسمومة.. وبالطبع يجب تجنب كل المائة كأس لأن الخطر من وراء شرب السم كبير ومهم.. صحيح؟ وقد طرح الفقهاء هذه المسألة مؤكداً وجوبها، ولم يخالف فيها إلا الأقلون (٣).

الثانية: إن شورى الفقهاء لا تتكفل بحث الموضوعات الشخصية والصرافة ولا الأحكام الشرعية وإنما يقتصر دورها على بحث الموضوعات العامة التي تهم الأمة جمعاء (إنما الشورى في شؤون الحياة، وفي تطبيق ما نزل من عند الله (جلاً جلاله) في تدبير هذه الشؤون، وتستهدف قطعاً قوة الروابط بين المؤمنين في أمتهم، كي تبقى خير أمة أخرجت للناس) (٤).

فموارد (شورى الفقهاء) مشروطة بأمرين:

١ - أن تكون موضوعات لا أحكام.

٢ - أن تكون عامة.. والموضوعات العامة تهم بالطبع كل الأمة.. وكل قياداتها وكوادرها وساداتها وأشرفها.. ككل، مثل: إدارة الدولة، حرب ضد دولة معينة أو غاز، سلم، معاهدات دولية، فرض ضرائب غير الضرائب الشرعية الأربعة (الخمس، الزكاة، الجزية والخراج).. تأميم، وغير ذلك من (الموضوعات العامة) إنها خطيرة.. وبعضها خطير للغاية، ويتطلب تعبئة طاقات منات الملايين من أبناء الأمة لإجازها وقد تؤدي إلى إزهاق أرواح منات الألوف. كما يحدث في الحروب وخطورتها تستند إلى كونها (عامة) فليس في القضايا والموضوعات العامة ما هو حقير وهين.. حيث أنها تهم كل المسلمين.. فحتى لو كانت صغيرة - جدلاً - فهي خطيرة ومهمة أيضاً.

الثالثة: إن قرار الفقيه الواحد حتى لو كان ورعاً، تقياً، واعياً، مدبراً جامعاً لشرائط القيادة.. يبقى في ذاته يحتمل الغلط والسهو لأن الموضوعات العامة التي تجب فيها الشورى هي من شؤون الحياة، وتتطلب خبرة زمنية في شؤون السياسة أو الحرب أو الاجتماع أو ما شابه وليست من شؤون العلوم الأدبية والفقهية والأصولية حتى تكون من اختصاصات الفقيه، والقيادة. خصوصاً في العصر الحديث تتطلب أدق المعلومات

١- نقلاً عن شورى الفقهاء المراجع للشيخ ناصر حسين الأسدي (بتصرف).

٢- الوهم هو ما يقابل الظن.. ويأتي بعد الشك - أي ما دون ٥٠% يعتبر وهماً وما فوقه يعتبر ظناً و ٥٠% شك.. و ١٠٠% علم وهذا واضح.

٣- راجع (فرائد الأصول) مبحث تأسيس الأصل، والانسداد..

٤- الدين والدولة ص ٣٨٧ د. محمد البهي.

وأوسعها ومشروطة بقيود صعبة..

فقرار الفقيه الواحد في الشؤون العامة معرض للسهو والغلط، وهذا ما لا يشك فيه أحد، فتكون نسبة الخطأ في قراره الفردي على سبيل المثال (٣٠%) . أما لو كان نفس القرار صادراً من فقهاء متعددين متشاورين يبقى احتمال السهو والغلط قائماً، لأن الشورى تؤدي إلى أفضل الحلول والآراء ظاهراً، واحتمال الخطأ وارد فيها.. إلا أن من المؤكد أن احتمال الخطأ هذا.. يتضاءل إلى نسبة ضعيفة..

فنسبة احتمال السهو في قرار الفقيه الواحد إذا كان (٣٠%) فمعنى ذلك إنها تتنازل أي (١٠) أو (٥) أو (١) % لو كان القرار جماعياً وهذا ما نعرفه أولاً: ببديهية العقل وهو الذي أثبتته التجارب أيضاً..

وثانياً: لقد أكد سيل من الأحاديث المتواترة حقيقة (قلة نسبة الخطأ في الشورى)، منها قوله (عليه السلام): (لا ظهير كالمشاورة) (١). و (ما من رجل يشاور أحداً إلا هُدي إلى الرشد) (٢). و (من أراد أمراً فشاور فيه وقضى أهدي لأرشد الأمور) (٣). و (رجل، ونصف رجل، ولا شيء فالرجل من يعقل ويشاور العقلاء، ونصف الرجل من يعقل ولا يشاور العقلاء، ولا شيء. من لا يعقل ولا يشاور العقلاء) (٤). و (المستشير متحصن من السقط) (٥). و (ما استنبط الصواب بمثل المشاورة) (٦). وعشرات الأحاديث الأخرى التي تؤكد أن المشاورة تؤدي إلى الصواب والاستبداد يؤدي إلى الهلكة والضلال.. فيفهم منها بصورة جازمة أن تعدد العقول يقلل احتمال الوقوع في الخطأ..

## والنتيجة:

من هنا يظهر جلياً: أن تجنب نسبة الخطأ هي الفاصلة بين الرأي الفردي والرأي الجماعي (إذ في القرار الفردي يحتمل ارتكاب الخطأ (٣٠%) وفي القرار الجماعي (١٠%) حسب مثالنا السابق). فيحكم العقل بتجنب الـ (٢٠%) من احتمال الخطأ الوارد في الرأي الفردي.. وهذا يجب عقلاً تجنبه في الأمور الخطيرة.. مهما كان الأمر الخطير..

(.. فإن المشاورة سبيل معرفة الرأي الصواب عن طريق مناقشة الآراء وظهور الرأي الصحيح، وهي بهذا سبب لقلّة الخطأ، كما أن بالمشاورة نستفيد من جهود الآخرين وخبراتهم التي اكتسبوها في سنين طوال، وذلك بلا جهد، كما أن بها صيانة لولي الأمر من الإقدام على أمور تضر الأمة ولا يشعر هو بضررها، ولا سبيل إلى إصلاح هذا الضرر بعد وقوعه..)(٧). فاحتمال الخطأ الخطير المحتمل، ولو احتمالاً ضعيفاً يجب تجنبه..

١- الوسائل ٨ / ٤٢٥ .

٢- مجمع البيان ٩ / ٣٣ .

٣- الدر المنثور ٦ / ١٠ .

٤- مرآة الرشد للمامقاني: ١٣٨ .

٥- غرر الحكم رقم ١٣٧٣ .

٦- غرر الحكم رقم ٩٦٢٢ .

٧- الشورى في الإسلام ٢٩ الأستاذ محمد بابلي المحامي.

وبكلمة واحدة: إن قاعدة (دفع الضرر المحتمل) قاعدة عقلية التزمها كل عقلاء العالم.. وقال بعض الأصوليين: (كل ما حكم به العقل حكم به الشرع) فدفع الضرر المحتمل الخطير.. قد حكم به الشرع.. أيضاً. بل الظاهر اتفاق كلمة الأصوليين على حكومة الشرع طبق حكومة العقل إذا كان الحكم العقلي في سلسلة العلل للأحكام الشرعية وما نحن فيه من هذا القبيل أيضاً، فتأمل..

## القاعدة الثانية (برهان السبر والتقسيم) (١)

برهان السبر والتقسيم قاعدة عقلية اعتمدها المنطقيون والأصوليون في استدلالاتهم متى ما دعت الضرورة إليه وتمت شروطها وهذه القاعدة الكلية تشمل (شورى الفقهاء) كواحد من مصاديقها أيضاً.. وثبت وجوبها وتوضيح ذلك يتم عبر مقدمتين أيضاً:

الأولى: من الواضح أن مقلدي الفقهاء منتشرون في مختلف أنحاء العالم وليس انتشارهم على نحو منظم.. ليكون مثلاً مقلدو المرجع الأول في إيران فقط، ومقلدو المرجع الثاني في العراق فقط، ومقلدو المرجع الثالث في الهند فقط، بل إن المقلدين مختلطون دائماً وفي كل مكان.. وما من وطن إسلامي إلا ويوجد فيه مقلدون لمراجع متعددين.. فالساحة الخليجية.. والإيرانية والعراقية والأفغانية والباكستانية والهندية وغيرها كلها متوزعة في تقليدها.. وتقليد اثنين أو ثلاثة أو أربعة وأحياناً خمسة من المراجع أو أكثر.. وغالباً يمثل المراجع خطوطاً معينة يعرفها المتتبع من سلوك ونشاطات وأساليب المنظمات والمؤسسات والقوى التابعة لذلك المرجع..

وهذا التقسيم لا يعني عدم وجود مرجع أقوى في هذا البلد.. وآخر أقوى في بلد آخر أو منطقة أخرى من بلد واحد.. وحتى لو تتوزع الخارطة التقليدية فرضاً.. فنحن كمسلمين لا نؤمن بالحوازر الحدودية التي اصطنعها المستعمرون في بلادنا وأقربها عملاؤهم.. فالعراق وإيران والخليج وغيرها من أقطار العالم الإسلامي وطن كل المسلمين.. فلو توزع المقلدون بصورة منتظمة فرضاً.. أي صار كل قطر متمحضاً في تقليده لمرجع واحد.. مع ذلك فإن التداخل واختلاط المقلدين متحقق.. لأن كل هذه البلاد تعتبر واحدة.. فكيف إذا لم يتوزع المقلدون بهذه الصورة المنتظمة بل أدى تزايد اختلاطهم أحياناً أن يكون في أسرة واحدة لا يتجاوز أفرادها العشرة مقلدون لثلاثة مراجع.. وكل منهم يمثل اتجاهاً معيناً..

الثانية: إن (الموضوعات العامة) التي يفترض أن تتصدى شورى الفقهاء لبحثها وتوجيه الأمة فيها.. إنما هي من (الحوادث الواقعة) المصيرية التي تنعكس آثارها سلباً وإيجاباً على كل المقلدين دون استثناء.. فخذ مثلاً أي موضوع عام ترى أنه ذو انعكاسات على كل المقلدين.. فقرار الحرب مثلاً ينعكس سلباً وإيجاباً على المقلدين جميعاً.. والنصر فيه مكسب للجميع كما أن الهزيمة تقع آثارها على الجميع إذ من الواضح أن الخسائر والتضخم الاقتصادي والتوترات النفسية والضرائب المختصة بالمجهود الحربي.. ومعاناة التهجير أحياناً، أو العجز الاقتصادي والغلاء وغير ذلك من مختلف آثار الحرب.. كلها شاملة لمجموع المقلدين المتواجدين في منطقة

١- للإطلاع على حدود القاعدة وشروطها راجع (منطق المظفر ج ١ ص ١٣٠) وغيره من كتب المنطق في مبحث: القسمة الثانية.

الحرب.. وليست خاصة بمقلدي مصدر قرار الحرب وحده فرضاً وما قيل في الحرب.. يقال في السلم والهدنة، وفي المعاهدات الدولية أيضاً، وفي فرض الضرائب الاستثنائية، وفي كل أمر ذي طابع عام كقرارات الحكومات وخصوصاً الاستراتيجية منها، هذه كلها تعتبر من (الموضوعات العامة) أو (الحوادث الواقعة) حسب تعبير الحديث الشريف الذي يختص القرار فيها بـ (شورى الفقهاء المراجع) إذا كان كذلك فإن (تداخل جمهور المقلدين) و (انعكاس آثار القرارات العامة عليهم جميعاً) يطرح أمامنا عدة خيارات محتملة تجاه أي موقف أو قرار يراد اتخاذه تجاه الأحداث، وهذه الخيارات هي:

- ١ - طرح قرار كل الفقهاء.. وعدم الأخذ برأي أي واحد منهم.
- ٢ - التزام كل الأمة بقرار كل الفقهاء على تعارضهم أحياناً وأحياناً تناقضها..
- ٣ - التزام كل مكلف بقرار مرجعه فقط (كما في مسائل الصلاة والزكاة وغيرها..) مع ترك آراء باقي الفقهاء.

- ٤ - الالتزام في قضية عامة بقرار واحد من الفقهاء، فمرة يؤخذ بقرار هذا.. ومرة بقرار ذاك.. وهكذا تنتقل في كل موقف لواحد منهم على سبيل البديل والتعاقب.
- ٥ - الالتزام بقرار واحد منهم في كل القضايا والموضوعات بشكل دائم ومستمر.. واعتبار حكمه نافذاً على الأمة جميعاً بما فيهم الفقهاء الآخرون ومقلدوهم..
- ٦ - التشريك بينهم في الاتباع بعد توحيد آرائهم وتنسيقها في رأي واحد وتكون طاعة الأمة لمصوبات وقرارات (شورى الفقهاء المراجع).

## لماذا حل الشورى؟

- ومن الواضح جداً أن أي خيار لا يمكن أن يحقق لنا حلاً معقولاً في القضية سوى الرأي الأخير وذلك لأن:
- ١ - (طرح قرار كل الفقهاء) من أشد المحرمات المتفق عليها في الشريعة بعد أن ثبت وجوب الرجوع إلى الفقيه المجتهد في التقليد والفتوى والأمور الاجتماعية والسياسية في زمن الغيبة..
  - ٢ - وإما أن يخضع المقلدون كلهم لكل الفقهاء في زمان ومكان وقضية واحدة.. أي أن كل العشرة ملايين من المقلدين يخضعون لكل المراجع الخمسة فرضاً الذين يقلدونهم.
- وهذا باطل قطعاً.. لأنه أولاً: لم يصرح به أي من الفقهاء.. وثانياً: يستلزم منه التناقض أحياناً.. فكيف يطيع المقلدون مرجعاً يدعو إلى الحرب وآخر يدعو إلى السلم في وقت واحد؟ هذا مضافاً إلى لزوم الفوضى والهرج والمرج واختلال النظام.

- ٣ - وإما أن نقول: بنفوذ قرار كل فقيه على مقلديه فقط دون باقي المقلدين وهذا ليس بالحل أيضاً، للأميرين المذكورين سابقاً.. حيث قلنا: إن الخارطة التقليدية المشتركة، فيستلزم الأمر أن يحارب جمهور، ويسالم جمهور آخر من شعب واحد عدواً واحداً، وهذا التشابك الكثيف في المقلدين لا يدع مجالاً لكي ينقسم شعب واحد على نفسه، بل منطقة واحدة، وعشيرة واحدة، وأحياناً من أسرة واحدة، وقلنا أيضاً: الآثار للحرب أو السلم أو ما شابههما تنعكس على الجميع.. فلو فرض التشريد لظروف الحرب، أو فرضت ضرائب استثنائية معينة، فهي

شاملة لكل لا محالة.. وهكذا واقع يستلزم الهرج والمرج واختلال النظام، وهذا ما يحرمه الدين الإسلامي الحنيف وبالطبع إن الهرج والمرج واختلال النظام يؤدي المسلمين ويضرهم ويساعد على غلبة الأعداء عليهم بعد تفرق صفوفهم وتبعثر طاقاتهم وغير ذلك من الولايات التي لا يحمد عقباها.. والتي قامت الأدلة القطعية على حرمتها الشرعية..

مضافاً إلى ذلك.. يقع التدافع والتشابك بين المقلدين.. فمثلاً لو أفتى أحدهم بوجوب توزيع بعض الأراضي أو مصادرتها وأفتى آخر بحرمتها معنى ذلك: أن المجتمع المسلم ينقسم على نفسه.. جناح يؤيد المصادرة وآخر يكافحها.. ولو كان أحد أفراد هذا الجناح رئيساً والآخر من الجناح المعارض مرووساً.. يقع التشابك بينهما.. وحتى لو لم يقع ذلك بصورة مكشوفة ومفضوحة.. فإن كل واحد منهما يعبئ طاقاته لتحطيم وإفشال قرار وبرنامج الطرف الآخر ويقع الانشقاق العظيم في صفوف الأمة شعباً وحكومة (لأن موظفي الحكومة أيضاً متوزعون في تقليدهم، وهذا أوضح من أن يخفى.. إذ كيف يمكن ضبط تقليد مئات الألوف من الموظفين لمرجع واحد؟)..

٤ - وأما إذا قلنا بنفوذ حكم واحد منهم على سبيل البديل.. معنى ذلك أن حكم وقرار كل واحد منهم ينفذ مفعوله في قضية معينة وموقف خاص ولا ينفذ حكم غيره في تلك القضية؟

الجواب: هذا صحيح ولكن كيف تحدد القضايا التي ينفذ فيها حكم فقيه معين؟ فإن قلنا يخضع تقسيم الواجبات لنظام معين فهذا معناه قيام (شورى الفقهاء) وإن لم يتحقق التنسيق فلن يكون القرار في كل قضية؟ إن قلنا للأسبق الذي يصدر القرار قبل غيره فهذا مردود لاحتمال تطابق قرار اثنين أو أكثر في زمان واحد ولم يحرز أحدهم السابق.. وكذا لو لم يعلم أيهما السابق؟ فتذهب جماعة إلى أن هذا سبق ذاك وتذهب أخرى إلى أن ذاك هو السابق؟ ويقع التشاح والتنازع.. هذا فضلاً عن كون تقديم رأي الفقيه السابق على اللاحق يكون ترجيح بلا مرجح لتساوي جميعهم في المنصب والولاية الشرعية.. وهو قبيح عقلاً.. فلا يبقى أمامنا إلا احتمال واحد فقط.. وهو نفوذ حكم فقيه واحد معين في كل الموضوعات العامة.. اعتماداً على مسألة (حكم الحاكم الشرعي نافذ) وهذا الاحتمال مردود أيضاً لأنه ترجيح بلا مرجح أولاً.. واستبداد شنيع ومحرم في الشريعة الإسلامية والنتيجة: إن كل الاحتمالات والحلول المطروحة واهية ولا تقف في وجه هذا الدليل العقلي (السبر والتقسيم) إلا (شورى الفقهاء المراجع) فهو الذي يمكن أن يكون حلاً ناجحاً وفريداً في نوعه أيضاً لأنه يقود الأمة إلى التلاحم والوحدة ويضمن لها الديمقراطية في أوسع صورها أيضاً وعلى كل حال فقد تبين مما مضى من الأدلة أن المكلفين ثلاث أصناف:

١ - صنف المقلدين.. وهم عامة أبناء الأمة.. وهؤلاء لا بحث لنا حولهم لأنهم لا يملك أحدهم حق الولاية إلا على نفسه وماله ولا تشمل ولايته الآخرين كي نبحث في مدى نفوذها أو عدمه.

٢ - والمجتهدون.. ومن الثابت أن المجتهد لا يملك أي نفوذ على فرد آخر غيره، حتى أنه لو ألزم أحداً بمسألة لا تجب عليه الطاعة، كما أنه لا نفوذ لغيره عليه، بما فيهم الفقهاء المراجع، وقد صرح المحقق الأكبر (الشيخ الأنصاري) بهذه الحقيقة في (رسالته) وهي مؤكدة لا ريب فيها.. كما يرى البعض..

٣ - مراجع التقليد.. والمرجع يمتد نفوذه بحسب عدد مقلديه كثرة وقلة، وليس له نفوذ على مقلدي مرجع آخر، خصوصاً لو عرفوا خطأ حكمه، أو عدم إيمان مرجعهم بحكمه، حتى لو كان مبسوط اليد وحاكماً.. إلا في

مقام القضاء.. فإذا فقد النفوذ على مقلدي غيره، فبشكل أولى لا يكون له نفوذ وهيمنة على غيره من المراجع لأنهم متساوون في الولاية ولهم الحق الشرعي في إصدار ما يرونه شرعياً من قرارات وفتاوى لمقلديهم.. وقد جاء في كتاب (الحكم في الإسلام ص ٥١) ما نصه: (.. نفس هذه الولاية والحاكمية المتحققة للنبي (صلى الله عليه وآله) والإمام (عليه السلام) موجودة لدى الفقيه مع فارق واحد، هو أن ولاية الفقيه على الفقهاء الآخرين، لا تكون بحيث يستطيع عزلهم ونصيبهم، لأن الفقهاء في الولاية متساوون من ناحية الأهلية، فلا ترجيح لأحدهم على الآخر لدى تعدد الفقهاء..)(١).

كما ضمن الشيخ الأعظم المحقق الأنصاري (قدس سره الشريف) هذا المعنى بقوله: (وأما الحكام (المراجع) فكل منهم حجة من الإمام (عليه السلام) فلا يجب على كل واحد منهم إرجاع الأمر الحادث إلى آخر، فيجوز له مباشرته، وإن كان الآخر دخل فيه، ووضع يده عليه).

ومراجع التقليد يمتد نفوذهم على كل الأمة الإسلامية، لأن الأمة خولتهم قيادة أمورها، بالإضافة إلى السلطة القانونية التي يمتلكونها بحكم الشرع الإسلامي، لكونهم جميعاً نواب الإمام المعصوم (عليه السلام) المستمد سلطته من النبي (صلى الله عليه وآله) والنبي من الله تعالى لذلك قال الإمام (عليه السلام): (والرأد عليهم كالرأد علينا، والرأد علينا على حد الشرك بالله).

فإذا كان المراجع منتخبى الأمة.. وجامعي الشرائط الشرعية فكلهم قادة الأمة دون فرق لهذا على ذلك، ولذلك لا يمكن إدارة شؤونها بغير الشورى والتنسيق المشترك والقيادة الجماعية بين الفقهاء المراجع..

## صيغة الشورى

من الواضح أن لشورى الفقهاء صيغتين يمكن الجري على كل واحدة منهما في تكوين تركيبة الحكومة.  
الأولى: من صيغة المشاورة المباشرة وهي تتم عندما يشترك الفقهاء أنفسهم معاً لتدارس أمور الدولة والحكم..

الثانية: صيغة المشاورة غير المباشرة وتتم عبر اشتراك ممثلين عنهم يرجعون إليهم في حسم الرأي الأخير. كما يمكن الجمع بينهم أيضاً بأن يشترك قسم من الفقهاء مباشرة وقسم آخر بالوكالة ونحو ذلك فأى من الصيغتين كانت أسهل وأسرع وأنسب للظروف وأقرب إلى التطبيق يفضل الأخذ بها.

## الفقهاء والشورى (٢)

إن نظرية شورى الفقهاء ليست بالمسألة الجديدة في آراء علماء الإسلام أفرزتها أحداث العالم المعاصر وأوضاعه بل هي قيمة صحيحة من أصل تشريع الأحكام الإسلامية ومبادئها السياسية لإدارة نظام الحياة وهناك جمع من الفقهاء العظام والعلماء الأعلام طرحوا نظرية (شورى الفقهاء) في تعابير مختلفة واصطلاحات

١- الفقه الحكم في الإسلام ص ٣٦ لآية الله العظمى الإمام الشيرازي (مد ظله).

٢- نقلاً عن العراق بين الماضي والحاضر والمستقبل (بتصرف).

متقاربة المعنى وحملوا لواء الدعوة إليها، وحاولوا تركيزها في الأذهان منذ القديم منهم العلامة المجلسي في (البحار) حيث أكد (قدس سره): أن الولاية إنما هي للفقهاء العدول الذين يرفعون لواء الإسلام واستشهد بحديث الرسول (صلى الله عليه وآله): (يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ينفون عنه تأويل المبطلين وتحريف الغالين وانتحال الجاهلين كما ينفي الكير خبث الحديد)(١). مما ستظهر من بعض تعابيره وقرانها أن الولاية لا تنحصر في فقيه واحد، بل تنقسم بين العديد من الفقهاء العاملين في إطار مشترك.

وبتعبير مشابه وصف الأستاذ المحقق الميرزا النائيني (قدس سره الشريف) القيادة الإسلامية بأنها تتمثل في الفقهاء العدول العارفين بأصول الدين وفروعه (وأضاف أيضاً: إن الشورى غالباً لا تسير بمسار الحكومة الفردية التي تؤدي إلى الاستبداد والغصب والقهر)(٢).

أما الإمام البروجردي (قدس سره) الذي كان من أبرز فقهاء عصره ودانت الأمة بالولاء وتقليده فهو الآخر أدلى برأيه في الشورى قائلًا: (في كل مجتمع ثمة قوانين سياسية واجتماعية كالحرب والسلام وإدارة البلاد داخلياً وخارجياً وكذلك القضاء وجمع الزكاة، يجب أن يتولاها زعماء السياسة والدين الذين يمتازون بالخبرة الدينية والحنكة السياسية).

وأضاف (قدس سره) موضحاً رأيه:

(إن الولاية لا تقتصر على الفقيه بما أن الفقهاء جميعاً نواب الأئمة المعصومين (عليهم أفضل الصلاة وأزكى السلام))(٣).

وقد تحدث آية الله السيد (مرضى الجزائري) عن نظرية الشورى في لجنة الإفتاء التي تتشكل من مجموعة فقهاء تطرح بينهم المسائل الإسلامية المرتبطة بأمور المسلمين عامة: (ولأن الاتفاق على جميع الآراء أمر لا يمكن تطبيقه لذا يستلزم على الشورى أن تستخرج الرأي الأوفق الذي تقضي به أغلبية الآراء). واستشهد في ذلك بأدلة أخرى متعددة منها:

أولاً: أن الشورى تقلل من نسبة الخطأ الذي يصيب الفقيه الواحد، والحكم الفرد، لأن الأفكار بعد مرورها على عقول أغلبية الفقهاء ستتلور بصورة دقيقة ومركزة وتدرس من جميع جوانبها.

ثانياً: عمل الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) بالشورى في مواقف كثيرة، ليس لأنه قاصر في فكره، ومحتاج إلى تدبير الآخرين، وإنما ليحث المسلمين على ممارسة الشورى عملياً.

ثالثاً: دلت العصور السالفة على اهتمام الفقهاء، بمبدأ الشورى ويعرف ذلك من خلال المصطلحات الفقهية التي ذكرت على شكل (المتفق عليه - المشهور - الإجماع) فقد ورد في رواية الاحتجاج ومرسلة زرارة أنه متى ما اختلف عالمان في حكم أو تناقض حديثان فينبغي اتباع أحدهما الذي تؤيده أكثرية آراء العلماء كما قال الإمام (عليه السلام): (فإن المجمع عليه لا ريب فيه).

ومن بين القائلين بضرورة تشكيل (مجلس الفقهاء) تجنباً لمشكلة الاستبداد في الحكم، وتحقيقاً للنصوص الشرعية التي تعطي الولاية لجميع الفقهاء، وفي حالنا الحاضر آية الله العظمى الإمام السيد محمد الشيرازي

١- بحار الأنوار ج ٢ ص ٩٢.

٢- تنبيه الملة وتنزيه الملل ص ٤٦.

٣- البدر الزاهر ص ٥٢ - ٥٧.

الذي أتحف هذا الموضوع بالأفكار المستفيضة والأدلة المختلفة حيث يقول في باب شورى المراجع (١): (ولي الفقيه هو الفقيه العادل، الجامع للشرائط والذي يكون مورد ثقة الناس وأهل الخبرة فإذا كان هناك جماعة من الفقهاء العدول اختار المسلمون إما أحدهم رئيساً أعلى للدولة، ويحق لهم أن يختاروا جماعة منهم ليكونوا رؤساء الدولة بالاستشارة فيما بينهم، وهذا الثاني أقرب إلى روح الإسلام، حيث أن نظام الإسلام استشاري كما في قوله تعالى: (وأمرهم شورى بينهم)، وقوله: (وشاورهم في الأمر). فإن إطلاق الآيتين يعطي أنه بدون الشورى لا يصبح الحكم إلا فيما خرج، مثل حكم الرسول (صلى الله عليه وآله) وحكم من عينه نصاً مثل تعيين الرسول (صلى الله عليه وآله) أسيداً على مكة، وتعيين علي (عليه السلام) مالكاً على مصر، فإنه لا مجال للشورى مع النص في الموضوعات كما لا مجال للشورى مع النص في الأحكام). وعلى هذا فإن السلطة العليا في الدولة الإسلامية هي مجلس الفقهاء الذين هم مراجع تقليد الناس ومحل الأخذ والعطاء، لأنهم هم نواب الأئمة (عليهم السلام) وخلفاء الرسول (صلى الله عليه وآله) الذي قال: (اللهم ارحم خلفائي، قيل: يا رسول الله ومن خلفائك؟ قال: الذين يأتون من بعدي ويروون حديثي وسنتي)(٢).

وفي حديث آخر قال الإمام (عليه السلام): (أما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليهم)(٣). فلا يحق لبعض الفقهاء المراجع الاستبداد بالحكم لنفسه وطرد من سواه، فمثلاً إذا أرسل الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) ثلاثة أو أربعة ليحكموا ببدأ، فإن الواجب عليهم أن يتشاوروا فيما بينهم، ويعملوا في أمور البلاد على حسب أكثرية الآراء، لا أن يستبد أحدهم ويطرد الآخرين وعلى هذا فأمور التقليد راجعة إلى كل المراجع، فلو فرضنا البلاد الإسلامية ذات الألف مليون مسلم مائة من المراجع للتقليد، فهؤلاء هم السلطة العليا للأمة، يديرون أمور البلاد في السلم والحرب وسائر الشؤون بأكثرية الآراء(٤).

## كيف نعين الشورى؟

ولكن تبقى هنالك العديد من الأسئلة التي تثيرها مسألة (شورى الفقهاء)، فالكل يعلم أن ولاية الفقيه الواحد، لا تعقيد فيها، فالحاكم واحد، والقرار واحد، والكل يجب أن يسمعو للفقيه ويطيعوه، وتكون الولاية تبعاً لذلك الفقيه العالم العادل بانتخاب الأمة له مباشرة ومن خلال (أهل الخبرة والمعرفة)، ولكن كيف يتم تعيين أعضاء مجلس شورى الفقهاء؟ وكيف يصعد الفقهاء الناشئون إلى ذلك المجلس؟

وفي ظل شورى الفقهاء، كيف يكون مصدر (النظام المرجعي) أي التقليد وأخذ الحقوق الشرعية؟ هل تذوب الدولة في النظام المرجعي؟ وكيف يحصل ذلك والحال أن المرجعية ليس لها تنظيم قانوني مدون؟ أم يبقى كلا النظامين منعزلين عن بعضهما، كيف يبقى والحال أن الإسلام لا يوجب إعطاء الخمس إلا مرة واحدة، فلمن يدفع

١- هذه الآراء منقولة عن كتابي (الفقه.. السياسة): ص ٥٠٤ و (من أوليات الدولة الإسلامية): ص ٤٧ لآية الله العظمى الشيرازي (دام ظلّه) فراجع.

٢- وسائل الشيعة ج ١٨ ص ٦٥.

٣- الاحتجاج ج ٢ ص ٢٨٣.

٤- نفس المصادر السابقة.

الخمس للمرجع أم للدولة؟ وهل النظام الحزبي مسموح به في ظل نظام شورى المراجع أم لا؟ وأيها يكون تابعاً للآخر؟ وكيف يمكن التوفيق بين مشاركة النخب المثقفة في الحكم؟

وهذه الاستفسارات وغيرها يجيب عليها الإمام الشيرازي (دام ظله) الذي يقول في كيفية تعيين أعضاء مجلس الفقهاء: (كل جماعة من الناس تقلد أحد الفقهاء العدول المعاصرين، فإن هؤلاء الفقهاء يشكلون من أنفسهم شورى المراجع، ويقودون الأمة بأكثرية الآراء، والحكم يكون في زمامهم.. ففي قضايا التقليد من الصلاة والصوم والحج.. الخ، فلكل جماعة مرجعها.. أما قضايا الأمة بصورة عامة من الحدود الدولية والحرب والسلم والاقتصاد العام والقضاء، فإنها تصوب بأكثرية الآراء).

ويضع الإمام الشيرازي (دام ظله) شرطين أساسيين لوصول هؤلاء الفقهاء إلى سدة الحكم: الشرط الأول: المواصفات التي وضعها الله سبحانه للمرء حتى يكون مجتهداً فقيهاً، مستنبطاً للأحكام، عادلاً، يعرف الدين كفوفاً قادراً على إدارة دفة الحكم.. الخ.

أما الشرط الثاني: فنحدده بانتخاب الأمة للفقهاء، أي يكون له مقلدين ويكون مورد ثقة الناس وأهل الحل والعقد. فإذا وجد فقيه عادل لا تقلده الأمة، فهذا بمعزل عن الحكم.

أما في كيفية صعود الفقهاء الناشئين إلى مجلس القيادة فيقول: (إذا مات فقيه من مجلس القيادة أو مرض مرضاً شديداً، فلا يمكنه من مزولة الحكم، فإن الفقهاء الباقين ينتخبون أحد الفقهاء الناشئين. فيسدون الفراغ، ويكون الفقهاء الناشئون في الحقيقة مساعدين ومعاونين للفقهاء الكبار العدول فتدريجياً يصبح لهم مقلدون).

وعن مصير النظام المرجعي في ظل شورى الفقهاء يقول: (الجماهير تنتخب المراجع كحكام الدولة هي التي ينبغي أن تذوب في نظام المراجع وليس العكس، والدولة تتولد من شورى المراجع، فلهذا تكون المرجعية هي السلطة العليا كالنبي (صلى الله عليه وآله) والأئمة المعصومين (عليه السلام) فالولاية هي التي كانت تذوب في الرسول وليس العكس والخمس لا يدفع إلى الدولة بما هي دولة، وإنما يدفع إلى صندوق الدولة بما هو صندوق الفقيه).

فالناس في زمن الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) كانوا يدفعون المال للدولة ليس لأنها في قبالة رسول الله (صلى الله عليه وآله) بل لأنها نابعة من رسول الله (صلى الله عليه وآله).

فالمراجع هم السلطة العليا، والدولة تتشعب منهم، وتكون للدولة وزارة مالية، فالناس يحق لهم أن يدفعوا الخمس إلى هذه الوزارة مباشرة وبموافقة الفقهاء ويبقى للمراجع حق التصرف في أموال مقلديه من الخمس والزكاة الجزية والخراج، ولكنه لا يحق أن يتصرف بهذه الأموال اعتباطاً، بل لا بد أن يكون هناك شعب وأقسام ومصارف وموارد وما أشبهه.

ولهذا فإن مالية البلاد تتكون من شعبتين أساسيتين الأولى من الخمس والزكاة والجزية والخراج فتكون هذه الموارد من طرف الولاية والثانية من الثروة الاقتصادية والزراعية الطبيعية.. الخ. وتكون هذه الموارد من طرف وزارات الدولة.

(ويحق للفقهاء المراجع أن يكونوا أحزاباً لهم، وبالتعاون بين الأحزاب والجماهير يتم تعيين مجلس الشورى ومن مجلس الشورى والفقهاء تتشعب القوة التنفيذية والقوة القضائية).

ويؤكد الإمام الشيرازي هنا على ضرورة وجود الأحزاب في الأمة الإسلامية المرتبطة بالفقهاء المراجع:

(أي كل مرجع يعين حزباً ويحوّل عدداً من رجال الدين الواعين لتوجيه الجيل الصاعد ويجعلون منهم حزباً إسلامياً أو تنظيمياً إسلامياً، حتى لا ينخرط الشباب المسلم في الأحزاب الباطلة ويكون هذا الحزب لكافة شرائح المجتمع من الطلاب والتجار والمثقفين والأطباء والمحامين والمهندسين وما شابه ذلك، فمن هنا يصبح في الأمة مراجع وأحزاب بيدهم الصحف والإذاعة والتلفزيون موزعة فيما بينهم، لكي لا تطغي قدرة على قدرة، فتكون أحزاب متعددة، لكل مرجع، والحزب يكون تابعاً للمرجع وليس العكس، لأن الحزب بصفته مقلداً للمرجع، فلماذا فهو تابع له، وإذا مات أحد الفقهاء، يرتبط حزبه بالفقيه الجديد الذي يصعد إلى الحكم بصورة طبيعية فيكون الفقيه الجديد الذي جاء بعد أحد فقهاء الشورى رئيساً للحزب الذي ذهب رئيسه، كما يحدث في الأحزاب الديمقراطية التي يصعد فيها رئيس مكان الآخر فيكون الحزب موالياً للرئيس الجديد).

وستشارك النخب المثقفة في الحكم بواسطة المراجع، فكل مرجع يجمع النخبة المثقفة المقلدة له من الموثوقين والمثقفين زمنياً ودينياً، ليأخذوا بأزمة المجتمع وحينئذٍ ستشكل مجموع النخب هرماً لولاية الفقيه، فيصبح المجتمع مجتمعاً واحداً غير متضاد وغير متحارب).

### أسئلة

إذا كان مجلس شورى الفقهاء وهو أعلى قمة في النظام الإسلامي فمن له صلاحية مراقبة أعمال هذه المجلس؟ وهل يوجد مجلس مراقبة أم لا؟ وكيف يمكن عزل أحد الفقهاء إذا سقط عن صلاحية الحكم؟

يجيب الإمام الشيرازي (دام ظله) على هذه الأسئلة بقوله: (إن الذي يراقب الفقهاء هم الناس وهذا خير مراقب لهم، ففي الحكومات الديمقراطية الناس يراقبون الدولة عن طريق الصحف والإذاعات والتلفزة، وبما أن القدرة تنوزع بأيدي الفقهاء فرداً فرداً، وهم يمثلون السلطة العليا في البلاد، وإن الصحف والإذاعات والتلفزة تعتبر في عداد القدرة، فإن كل فقيه يكون مراقباً من قبل الجماعات الأخرى، فلا يتمكن من الانحراف. إذا انحرف الفقيه - فرضاً - أو فقد أحد الشروط، فإن عزله يصبح تلقائياً بواسطة:

- ١ - سحب المقلد تقليده عن مرجعه لأنه رأى خللاً فيه، كأن أصبح كثير النسيان مما لا يؤهله للاستنباط أو مجنوناً أو سفياً.
- ٢ - بعد أن يسحب الناس الثقة منه، فإن على الشورى إسقاطه عن صلاحية الحكم، فيكون عزله عن طريق الجماهير والشورى.

### رأي ناصر مكارم

ومن الفضلاء المعاصرين آية الله الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (دام ظله) حيث قال تمهيداً لطرح رأيه في الشورى وتنديداً بالاستبداد والفردية.

(المقصود من الحكومة الاستبدادية هي (الفردية) المعلومة الحال جيداً سابقاً ولاحقاً.. وبجملة مختصرة نستطيع القول: إن كل أنواع الاستعباد وسوء الحظ والشقاء والتخلف الذي أصاب البشرية كان نابغاً من هذا النوع من الحكومة الاستبدادية المدمرة).

ثم يضيف: (الديكتاتورية المطبقة هي حكومة الفرد الذي يزيح محاور الأمة وحركاتها ومراجعها ويصطنع مجلساً للشورى ويتظاهر بالانتخابات وغير ذلك من مظاهر الديمقراطية الزائفة).  
 (ولا شك أن الاشتراك في (الشورى) في الشؤون المصرية للامة من حق كل المسلمين حق مستند على أهم ركن في الإسلام، القرآن الكريم..

ولا شك أيضاً أن مشاركة كل الأمة في كل المسائل إضافة إلى أنها غير ممكنة فإنها خارجة عن اختصاص البعض منهم أيضاً (بل أغلبها).. لذا فالمسلمون مضطرون أن ينتخبوا من يمثلهم ممن تجتمع فيه صفات (الإيمان) و (الصلاح) و (الوعي).. ويلزم أن يشرف جمع من العلماء على مصوبات الشورى(١).

### الشورى لا تؤدي إلى الاضطراب

ورداً على ما أورده القائلون بأن ولاية الفقهاء، ومشاركة أكثر من رأس واحد في الحكم سيؤدي إلى الاضطراب والفوضى، يقول آية الله السيد كاظم الحائري في معرض رده على هذه الأقوال: (إن الولاية لم تثبت في الشريعة الإسلامية لفقهاء معينين، بل لجميع الفقهاء الجامعين للشرائط. وهذا من ناحية يشتمل على حكمة بالغة، لأن الفقيه الجامع للشرائط ليس معصوماً كالإمام (عليه السلام) كي يعطي بيده الأمر وحده، بل بالإمكان أن يتورط أحياناً في خطأ كبير يؤدي إلى حلول أخطار جسيمة بالمجتمع الإسلامي، فلا بد أن لا تكون الولاية لفقهاء معينين بل لجمع من الفقهاء الجامعين للشرائط كي يتدخل البعض في الأمور التي يتناولها البعض الآخر ويعصم بعضهم البعض عن الخطأ وينقض حكمه، حينما تقتضي المصلحة النقض على ما مضى منا من جواز نقض حكم الحاكم من قبل حاكم آخر في بعض الفروض ولا يستبد فقيه واحد غير معصوم بأمر المسلمين.

ولكن إذا تعددت الرؤوس، وأصبح كل فقيه ولياً لأمر المسلمين فهل يا ترى ستأمن الأمة من الاضطراب الذي قد يحدث بسبب الاختلاف في وجهات نظر الفقهاء في مجلس القيادة؟ وهل يمكن توجيه تلك الاختلافات الوجهة الصحيحة التي تخدم مصالح الأمة وتصون مبادئها من التصدع والانزلاق؟

يجيب السيد الحائري على هذه الأسئلة وما يدور في رعاها بقوله: (إننا عادة نركز على الشريعة الإسلامية لنرى مدى إمكانية ورود نقص فيها يوجب فساد النظام واضطراب الأمور، وأخرى نضيف إلى الإسلام فرضية عدم إخلاص الفقهاء لا سامح الله، أو عدم وعيهم فنرى أن هذا يؤدي إلى التشويش وعدم انتظام الأمر، والثاني طبعاً لا ينبغي أن يعد نقصاً في برنامج الإسلام إن لم يكن بالإمكان وضع برنامج صالح ناجح، حتى مع عدم إخلاص الفقهاء أو عدم وعيهم. وتوضيح المقصود: إنه لو فرضنا أن الفقهاء الذين قاموا بالأمر كانوا جميعاً أو الأغلبية الساحقة منهم واعين مخلصين، مفاده تنظيم الأمور وتقديم دولة كاملة الجهات، ذلك لأنهم يعلمون أن ولايتهم إنما هي في حدود مصالح الأمة الإسلامية وإصلاح حالها لا إفسادها، ويعلمون ما يترتب على الشقاق وعدم وحدة الكلمة من مفسد وأخطار وانحطاط أمر المسلمين فيتشاورون فيما بينهم ويوحدون كلمتهم، لا بمعنى أن يتوحد رأيهم في كل الأمور ودائماً فإن هذا في كثير من الأحيان غير عملي، بل بمعنى أن يتوحد رأيهم أحياناً ويرفع بعضهم اليد عن رأيه - رغم إيمانه بصحته - أحياناً أخرى، تفضيلاً لمصلحة وحدة الكلمة على

١- نقلاً عن شورى الفقهاء المراجع ص ٣٣٣ لناصر حسين الأسدي.

مصلحة رأيه أو أن يعينوا فيما بينهم نظاماً يتبعونه تفادياً للخلاف، من قبيل نظام الأكثرية، أو من قبيل أنهم متى ما اختلفوا أخذوا برأي فلان مثلاً الذي هو أفضلهم أو أنكاهم باتفاق الكل، أو يعني لكل واحد منهم حقل معين ويكون رأيه بعد المشورة هو المتبع في ذلك الحقل، أو يعين أحدهم رئيساً للدولة يجب على الباقيين اتباع رأيه ما لم تر الأكثرية أو الإجماع خطأه، أو نحو ذلك من القرارات، ولو وجد فقيه واع مخلص خارج عن دائرة أولئك القائمين بالأمر، وكان تدخله بنقض حكم من أحكام رئيس الدولة أو الهيئة المشرفة يوجب الاختلاف في صفوف المسلمين، وتترتب عليه مفسد غالبية على مصلحة نقضه للحكم، لم يجز له ذلك وكان عليه السكوت والتسليم)<sup>(١)</sup>.

هذا باختصار دور الشورى في حماية الحريات السياسية للأفراد وأهميتها في قيادة الدولة الإسلامية نحو الأهداف الإنسانية الرفيعة ونوكل تفاصيل البحوث إلى الكتب المختصة بهذا الشأن..

---

١- أساس الحومة الإسلامية ص ٢٠٣.

## الفصل الخامس

### معطيات شورى الفقهاء

وبعد أن ثبتت ضرورة العمل بالشورى في الدولة الإسلامية لضمان الحريات السياسية للشعب وتقديمه إلى الإمام من القمة السياسية إلى أبسط الدوائر والمؤسسات.. قد يتساءل البعض عن أهم الفوائد والمعطيات التي تترتب على نظام الشورى وللإجابة على هذا التساؤل نذكر عدة من الفوائد والمعطيات لذلك وهي كالتالي:

### الثبات النسبي (١)

حيث إن في (شورى الفقهاء) ثباتاً نسبياً للخطط الجماعية التي ترسم للعمل..

إذ هناك وحدتان: الوحدة الشخصية.. والوحدة النوعية فالوحدة الشخصية تلك الوحدة التي تكون مرهونة بوجود الفرد تبتدئ بابتدائه وتنتهي بانتهائه، أي تحيي وتموت بحياة وموت الفرد.. أما الوحدة النوعية، فهي أكثر ثباتاً ودواماً من الوحدة الشخصية وكمثال على ذلك حياة الفرد.. فإنها تبتدئ يوم يفتح عينيه على الوجود، وتنتهي يوم يودع الدنيا.. بينما حياة المجتمعات ليست كذلك.. إذ أنها تحظى ببقاء أطول.. ولا تنتهي بموت أفراد معدودين منه.

مثال آخر: التربة الصغيرة لو سحب منها الماء الكثير تنتهي وينفذ ماؤها بينما ماء البحر لا يظهر عليه النقص حتى لو سحبت منه ملايين الأطنان.. ففي (الوحدة النوعية) ثبات نسبي.. تفقده (الوحدة الشخصية) بل طابع (الوحدة الشخصية) عدم الثبات..

وكذلك يقال في (المرجع الواحد) و (شورى المراجع).. فالمرجع (الواحد) إذا ارتحل عن الدنيا، تغير كل الخط الذي كان يمتد في حياته، أو يموت خطه أيضاً، بينما المؤسسات الجماعية ليست كذلك، فالحزب مثلاً إذا مات رئيسه يبقى مستمراً يديره بقية مفكري ذلك الحزب:

(القيادة لو كانت متجسدة في مرجع واحد، فهي رهينة حياة ذلك المرجع، تبقى ما دام ذلك باقياً، وتنقرض بانقرضه، بينما القيادة المتجسدة في (شورى المراجع) ليست كذلك، فإنها تبقى مستمرة وتدوم ما دام للمسلمين مراجع، والمراجع موجودون دائماً، لأنهم الخلفاء الشرعيون للرسول، والوكلاء العامون للإمام المهدي صاحب الزمان (عليه السلام).

ومثل هذا يجري أيضاً في جميع الأنظمة الديكتاتورية تقريباً حيث تنتهي الدولة ويختل النظام وينعدم الأمن فيها لمجرد تعرض الرئيس الحاكم إلى الموت أو السقوط والأمثلة على ذلك كثيرة. فقد كانت قيادة مصر، والخط

١- نقلاً عن شورى الفقهاء المراجع لناصر حسين الأسدي (بتصرف).

الحاكم فيها مثلاً تعتمد على إنسان واحد هو (جمال عبد الناصر) إذ كان هو الأول والأخير في اتخاذ القرارات وتنفيذها، وكان هذا الخط باقياً ما دام (عبد الناصر) على دفة الحكم لكن فور انعزاله وموته تغير أسلوب الحكم، ودفن الخط الحاكم رأساً، ودار من فلك الشرق إلى أفق الغرب، وذلك حينما جاء (السادات) إلى الحكم، وكان هذا الأخير كسابقه، هو الوحيد الذي له حق اتخاذ القرارات وإمضائها، حتى أطلقت رصاصة واحدة، تغير الخط الحاكم من الجذور.

ثم جاء بعده خط جديد وأسلوب آخر، يختلف تماماً عن سابقه، ليدبر دفة الحكم في مصر، وهكذا بينما القيادة في لبنان مثلاً غير متوقفة على شخص واحد، ولا على فرد معين، بل موزعة بين الجميع (وإن لم تكن بصورة عادلة) لذلك نرى أن ملايين الرصاصات قد أطلقت في لبنان، ولم يحدث في خط الشعب اللبناني العام تغيير ولا تبديل(١).

والجدير بالذكر أنه عقد في (مجلس الأمم المتحدة) اجتماع طارئ بعد اغتيال السادات، فقال الممثل المصري في خطاب له: إن هناك دولة يتغير كل نظامها بإطلاق رصاصة واحدة، وينتهي النظام بموت إنسان واحد وهو (السادات).

فقال ممثل لبنان مجيباً له في خطابه: (وهناك دولة تصمد أمام ملايين الرصاصات ولا يتغير نظامها الحاكم وهي: (لبنان) رغم الحروب والصراعات الموجودة فيها)..

وهذه هي إحدى الفوارق الجوهرية بين (الوحدة الشخصية) المتمثلة في زعامة السادات، الذي كان يتخذ كل القرارات بنفسه، حتى أنه اتخذ قرار زيارة إسرائيل وحده، بعد حرب طالت ثلاثين عاماً، مما أدهش مجلس الأمة المصري.. وبين زعامة الهيئة الحاكمة في لبنان التي تتخذ قراراتها وفق الإجماع أو الأكثرية..

ومن الواضح أنه لا ضمان لدوام أية دولة دون توزيع القرارات واعتماد الشورى، ولذا نرى: أن البلاد الديكتاتورية تسقط الواحدة تلو الأخرى بعكس الدول الديمقراطية.. وبالطبع لا ينفع أن يكون في البلاد مجلس استشاري يطلق عليه (مجلس الأمة أو الشورى أو البرلمان) إذا لم يكن وراء المجلس أحزاب حرة، فإذا لم توزع القدرة بين الأحزاب الحرة لا تسلم الحقوق الإنسانية للأمة.. بل تصدر أبسط حقوقها وحرقاتها.. أما مصير الدولة فيكون السقوط على أثر انقلاب عسكري غالباً.. كما هو المعتاد في كل بلد يحكمه حزب أو جهة واحدة.. أما البلاد الديمقراطية ذات الأحزاب الحرة، فلا يقع فيها انقلاب عسكري ما دامت الحرية السياسية هي الحاكمة.. والأحزاب المعارضة لها حق التعبير عن رأيها..

## السياسات المتضادة

والمرجع الواحد له أسلوبه وطريقته ونظريته في العمل وببذل زهرة عهده المرجعي في نطاق سياسته الخاصة ونظرياته في العمل والخدمة والقيادة.. وتطبيق الإسلام..

وليس بالضرورة أن يؤمن المرجع المستقبلي بذلك.. بل في كثير من الأحيان تختلف أساليب العمل عند المراجع.. أحياناً تختلف النظريات السياسية عندهم.. في تفجير ثورة سياسية، أو قيادة ثورة ثقافية أو حركة

١- الطريق الإسلامي عدد محرم، ١٤٠٨هـ.

إصلاح شاملة أو غير ذلك.. وتبدل القائد يغير السياسة القيادية غالباً في البلاد ذات الحزب الواحد.. في الاتحاد السوفيتي مثلاً: (والأمثال تضرب ولا تقاس) تتغير سياسة لينين بعد موته، وكذا سياسة ستالين وخرتشفوف، وهكذا في الصين بعد موت ماو تسي تونغ، ومصر والعراق بعد موت أي رئيس فيهما.. وهذا أمر لا يخفى على المطلع على التسلسل السياسي لهذه البلاد، وبالطبع هذا لا يعني عدم تغيير السياسات في البلاد ذات الأحزاب المتعددة، بل المقصود أن الثبات السياسي أكثر استقراراً من غيرها.. والمسألة طبيعية لأن الاجتهادات والنظريات الإدارية والسياسية تختلف دائماً كالاجتهادات الفقهية والأصولية.. وكذا الأساليب والتكتيكات للاجتهادات المتباينة.. أما في ظل القيادة (الجماعية) فتنحجم مثل هذه التحولات السياسية الانقلابية.. وتسير وفق نسق ثابت غالباً قائم على مبدأ الأكثرية أي (الرأي الجماعي)..

وكما ارتفع مرجع إلى الشورى تبلورت شخصيته وأفكاره وبقيت الأساليب الإدارية ثابتة، ولا يستطيع المتقدم الجديد قلب موازين الإدارة السابقة، وتخطئتها ورسم خطة جديدة مضادة للخطة السابقة، بل لا حق للمرجع الجديد في الشورى الانحراف عن الخطة المعمول بها في الشورى، والتخليق خارج السرب.. إلا إذا أسند خطته بأدلة ووثائق متينة، وبراهين ساطعة.. وتمكن من إقناع الأكثرية..

وهكذا تدار شؤون المرجعية على نسق محكم، منظم، وثابت دون حدوث أية اضطرابات إدارية، وتبدل مواقف، ناشئ من تبدل مرجع، أو ارتقاء مرجع إلى الشورى، فتنحصن الشورى عن المؤثرات العاطفية، والانفجارات الوقتية، وفي هذا الجو، تخطط لقيادة الأمة وتناقش المشاريع المطروحة، بموضوعية وواقعية وهذوع..

## شورى الفقهاء: صيغة موضوعية للوحدة

لا شك أن (شورى الفقهاء) صيغة منطقية عقلانية لتوحيد بعض الاتجاهات، المتباينة لبعض الفقهاء الذين هم القادة الواقعيون الشرعيون للأمة.. بل أن كل شورى متكافئة وسيلة للتوحيد النسبي بين الاتجاهات المنصهرة فيها أيضاً..

إنا لو لاحظنا تاريخ خمسة آلاف عام إلى اليوم لواجهتنا عدة أسئلة تقول:

١ - هل باستطاعة (محور قوة واحدة) من الهيمنة الكاملة على الجميع ونسف باقي المحاور الأخرى وإعفاء أثرها بالكامل؟

٢ - مع تعدد الآراء والاتجاهات هل يمكن الجمع بينها والتوفيق بين متضاداتها وتطبيقها عملياً؟

٣ - عندما توجد عدة قوى اجتماعية، ما هي النسبة التي تكون بين هذه القوى والقدرات؟ النسبة التي أثبتتها التاريخ هي التباين والتصادم، نعم، يمكن للبعض أن ينسج (التوافق الخيالي أو الصوري) بين القوى دون إشراكها في الحكم والإدارة كالكاتب الذي لم ير من الحرية إلا اسمها في بلد ما فيضطر إلى السفسطة فيتحدث عن الحرية في العراق أو الاتحاد السوفيتي وأمثالهما من البلاد المحكومة بنظام الحزب الواحد.. لكن التجربة والتاريخ، أثبتنا أنه لا يمكن جمع محاور القوى إلا عن طريق إشراكها في الإدارة والمسؤولية (حكومية كانت أو

غير حكومية(١). وهذا شيء للمجتمع الإنساني ككل.. ومع عدم تشريك مختلف محاور القوى في الإدارة فإن المصير الحتمي هو الضعف واللجوء إلى الاستبداد.. والسقوط أخيراً.. وهذه القاعدة جارية بالنسبة إلى المراجع ومقلديهم، فإن كل مرجع يملك النفوذ على مقلديه، وليس للآخر نفوذ على مقلدي هذا فيما تختلف آراؤهم فيه، كما ليس له شرعاً فرض آرائه عليهم بالقوة وإن كان هو الأقوى..

فهل لهذا المشكل الكبير من علاج؟ يعني: ماذا نفعل لكي نجمع كل القوى والقدرات الموجودة على الساحة مع اختلاف آرائها وقياداتها حول النظام (حكومياً كان النظام أو مرجعياً)؟ وهل هناك طريق أفضل من جمع المراجع وإشراكهم الواقعي في إدارة النظام عن طريق (شورى الفقهاء)؟

## الوحدة الإسلامية

والواقع: إن الوحدة الإسلامية العامة الشاملة (على الصعيد السياسي لا العقدي والفقهي) مشروطة أيضاً بشورى الفقهاء والعلماء ولا تتصور بدونها، الوحدة الإسلامية كشعار وبدل لعواطف غير نابعة من القلب شيء سهل، أما لباسها لباس الواقع المباشر فهي بحاجة إلى طرح متكامل، يولف بين الأمة والدولة من ناحية، ومختلف الاتجاهات التقليدية والمراجع والعلماء من ناحية ثانية. ولعل هذا الطرح الذي نذكره يفي بالأمرين.

إن في العالم الإسلامي حوالي أكثر من مليار مسلم حسب آخر الإحصاءات وهؤلاء متشابكون في البلاد. وإن كان الأكثر في بعض البلاد شيعية وفي بعض البلاد سنة، كما أنهما يتساويان في بعض البلاد الأخرى. فإذا أريد جمع هؤلاء في وحدة دينية حكومية واحدة، فاللزام أمور:

١ - جمع كل مراجع التقليد الشيعية في مجلس أعلى يحكمون فيه بأكثرية الآراء..  
٢ - جمع كل مفتي السنة والعلماء الذين يتبعونهم في أخذ الأحكام في مجلس أعلى يحكمون فيه بأكثرية الآراء..

٣ - وهذان المجلسان، يجمعهم مجلس واحد، فإذا أريد صدور حكم بالنسبة إلى إحدى الطائفتين فقط، كان لعلمائهم إصدار الحكم بأكثرية الآراء، وإذا أريد صدور الحكم بالنسبة إلى الجميع - حيث أن الأمر يهم كل المليار مسلم، من جهة السلم أو الحرب أو ما أشبهه - كان الحكم يتبع أكثرية آراء المجلسين معاً، لكن بمعنى أكثرية هذا المجلس، وهذا المجلس، لا بمعنى الأكثرية المطلقة.

مثلاً لنفرض أن في كل مجلس تسعة من العلماء مما يشكل المجموع ثمانية عشر، فإذا أريد الحكم على البلد الإسلامي ذي المليار مسلم، كان اللازم (خمسة من كل مجلس لا عشرة وإن كان تسعة منهم من مجلس، وواحد من مجلس وذلك لأن الأكثرية المطلقة ليست محلاً لقبول الطائفة الذين لا يحكم أكثرية علمائهم).

٤ - وكل طائفة من الطائفتين، لهم حرية المناقشات الأصولية والفروعية، وإنما لا يحق لطائفة أن تعتدي

١- كتاب (دراسة للتاريخ) لأرنولد تويني من أروع ما كتب في هذا الحقل، ويثبت أن جميع الحضارات إنما سقطت لتباين محاور القوى في ظلها.

اعتداءً جسيماً أو مالياً على طائفة أخرى (فإن حرية الرأي والكلام والنشر وما أشبه من مفاخر الإسلام الذي جاء لإنقاذ الإنسان من الكبت، في كل أنواع الكبت).

٥ - ثم ينبع من المجلس الأعلى و (شورى العلماء) أحزاب إسلامية حرة كل حزب في نطاق طائفته. وتكون هذه الأحزاب مدارس سياسية، اقتصادية، اجتماعية، تربوية، لأجل تربية الصالحين لإدارة البلاد في المجالات التأطيرية، (الشريعة) والقضائية والتنفيذية. وينصب الولاية من جنس الأكثرية في القطر، بدون أن يحد ذلك من حريات الأقلية وكذلك حال القضاة ومن إليهما.

وتكون مهمة هذا المجموع: (العلماء والأحزاب) إرجاع الأمة الواحدة الرشيدة إلى الحياة(١). وبذلك يظهر أنه بدون (شورى الفقهاء) لا يمكن بحال جمع طاقات الأمة وتوحيدها. يقول الأستاذ عبد الكريم الخطيب: (والشورى طريق إلى وحدة الأمة الإسلامية، ووحدة المشاعر الجماعية، من خلال عرض المشكلات العامة أو تبادل الرأي والحوار)(٢).

ويقول الدكتور محمد البهي مؤكداً على أن الشورى أبعد من الانقسام، وأحفظ لوحدة الصف: (والشورى على أية حال اجتهاد في الرأي، تحتل الصواب والخطأ، ولكنها أقرب إلى الأمان، وأبعد عن الانقسام والهزات بين صفوف المؤمنين في أمتهم)(٣).

ويؤكد في مكان آخر من كتابه على الوحدة النسبية التي تحققها الشورى في الأمة، ويطرح المسألة طرح المسلمات المفروغ منها، فيقول: (ووجوب الشورى في الأمر بين المؤمنين بعضهم بعضاً لا لضمان (الوحدة) بين صفوف الأمة فحسب، ولا للاطمئنان على مصلحة كل طرف داخل مع طرف آخر في معاملته، أو للمصلحة العامة لجميع الأفراد فقط، وإنما قبل ذلك لتنبية كل فرد على مسؤوليته الفردية، وعلى ما يترتب على هذه المسؤولية من التزامات نحو الفرد نفسه أو نحو الآخرين معه في المجتمع)(٤).

## تفجير الطاقات

الطاقات البشرية مواد خام مختزنة تكتشفها المسؤوليات.. إنها لا يمكنها الوصول إلى مرحلة العطاء إلا إذا وضعت في مستوى المسؤوليات.

إن للإنسان كثيراً من الطاقات، لكنها سوف تبقى مختزنة في الباطن إذا لم نهئ لها الأعمال والمسؤوليات الضخمة التي تحفزها على التفكير ثم على إبداع الطاقات الكبيرة الكامنة فيها، وهذا ما جرب عملياً.. مثلاً: الفرق بين الحوزات العلمية والجامعات العلمية الحديثة - ويتحسس هذا الفرق جيداً من جريهما معاً - هو أن الجامعي دائماً في حالة أخذ وليس له عطاء في الغالب، وهذا ما يجعله خاملاً منطوياً على نفسه.

١- كيف نجمع شمل المسلمين للإمام الشيرازي (دام ظلّه) ص ٤.

٢- مجلة الوعي الإسلامي العدد ٦٩ ص ٤٧ الكويت.

٣- الدين والدولة ٣٨٨ د. محمد البهي.

٤- المصدر ص ٣٩١ د. محمد البهي.

بينما الحوزوي فور ما يقطع مرحلة أولية يبدأ بالتدريس، والتدريس هو الذي يصقل فكر المدرس، حتى قيل: (الأستاذ لا يصنع التلاميذ بل التلاميذ يصنعون الأستاذ). وهذا حق، وأثبته أيضاً علم التنظيم حيث أن الأفراد لهم الدور المهم في تربية المسؤول، قبل أن يكون هو مربيههم..

هذا على مستوى الفرد، وأما على مستوى المجتمع فهو أيضاً كذلك، حيث أن أفراد المجتمع إذا دخلوا حلبة الصراع الفكري للبناء والتقدم ورفي البلاد، تبلورت الأفكار وأثمرت وسخت بالعطاء، وعلى أثر تلاحق أفكارها ورشدها تتقدم البلاد في كل المجالات).

وحينما أرادت أمريكا أن تبني كيانها وتؤسس دولتها أطلقت نداءها المعروف في العالم: (أيها المتعبون في العالم هلموا إلى أرضكم وبلادكم وبادروا إلى المشاركة في إدارتها). وبالفعل اشترك الجميع في الإدارة حتى أصبحت أمريكا تهيمن على أكثر بلاد العالم.. فمثلاً: في ولاية (كاليفورنيا) التي هي واحدة من إحدى وخمسين ولاية أمريكية توجد (٢٠٠) محطة إذاعة و (١٥٠) صحيفة تصدر في (١٥٠) صفحة إلى (٥٠٠) صفحة أحياناً. ويبيع فيها محطات الإذاعة والتلفاز، كما يبيع أي شيء في بلادنا.. هكذا دولة التي يشارك في إدارتها كل المحاور والقوى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.. تستحق بالطبع أن تكون أقوى دول الأرض..

(.. منذ (٢٠٠) عام كانت نسبة الأميين في أمريكا أكثر مما هي في مصر الآن، ومع ذلك نالت أمريكا الحرية الكاملة والديمقراطية الكاملة في تلك الأيام، وبهذه الحرية والديمقراطية أوصلت نسبة التعليم إلى (٩٩%) فالحرية والديمقراطية هي التي تلد التعليم وليس بدليل أن هتلر لما تولى حكم ألمانيا كانت نسبة المتعلمين فيها مائة في المائة ومع ذلك جاءت الديكتاتورية التي حولت الشعب المتعلم إلى رقيق وعبيد(١). وهذا بالطبع لا يبرر الثغرات الحضارية الضخمة في الكيان الأمريكي بوجه عام.

وفي الجانب الاقتصادي، تعتبر البلاد المعتمدة على (إشراك مختلف القدرات في الإدارة) قوية رغم وجود ضعف ما فيها.. فلبنان مثلاً الذي اشتعل بنار الحرب الأهلية منذ أكثر ثلاثة عشر عاماً مع أنها لا تمتلك مقومات الحياة ومنابع الثروة كالنفط والغاز وأمثالها.. فإنها تتمتع بوجود كل ما يحتاجه الناس، ولم تسقط عملتها سقوطاً تاماً ومقدار سقوطها الحالي طبيعي كأي دولة تتعرض للحرب. وفي نفس الوقت لم يقلل من رصيدها الاقتصادي من الذهب شيء..

أما من الناحية السياسية.. يكفي أن نعرف أن العرب والمسلمين بوجه عام رغم ما كان لهم من قيادات دعت إلى إلقاء اليهود في البحر كعبد الناصر! والذي ملأ العالم العربي رعداً وبرقاً وضجيجاً.. لم يستطيعوا جميعاً من زحزحة إسرائيل من مكانها ولا بمقدار شبر واحد، بل العكس صحيح، إذ أخذت إسرائيل تقوي مواضعها وتوسع احتلالها وتجذر نفوذها بزرع المستوطنات في مختلف أنحاء فلسطين المغتصبة، وتطور سلاحها، واقتصادها، وسياستها، وهذا لم يكن إلا نتيجة (الانفرادية والأحادية) في إدارة بلادنا وعدم اكتشاف الطاقات الهائلة المكتنزة في ضمير وفكر وروح أمتنا، عن طريق إشراكها في الإدارة وعبر ممثلها الشرعيين والواقعيين وهم فقهاؤها ومراجعها، هذا ما صنعه إسرائيل، وقد أشركت كل مراكز القدرة الشعبية والسياسية في الإدارة.

(.. فلننعت المبدعين والمتفوقين منزلتهم العلمية والاجتماعية اللانقطة بهم، ونشركهم في اتخاذ القرارات الهامة في الحياة الاجتماعية والسياسية، لكي لا يفر من بين أيدينا كل عقل مفكر وكل طاقة بناءة، وكل فكرة

مبدعة، وتنصب في تيار الأمم الصناعية المتقدمة مجاناً..(١).

## نماذج من المؤسسات والأنشطة الجماعية

والحق يقال.. وإن كان مرأ.. أن جبهات أعداء الإسلام وغيرهم قائمة على أساس (المؤسسات).. وهذه المؤسسات والأعمال الجماعية نعرفها عبر:

١ - المؤسسات السياسية والإنسانية الدولية (كالأمم المتحدة) التي تمثل أكثر دول العالم والتي يجتمع في ظلها وكلاء الدول ووزراؤها ورؤسائهم أحياناً. هذه المؤسسات البالغ عددها حوالي (١٠٦) مؤسسة دولية(٢) وكذا (منظمة دول عدم الانحياز) هي مظاهر لتنسيق محاور القوى العالمية ورؤسائها فيما بينهم.

٢ - المؤسسات السياسية المحلية، (كجماعة الدول العربية) و (منظمة الوحدة الإفريقية) ودول مجلس التعاون (الخليجي) وغيرها.. هذه مظاهر من الجبهات العاملة بصيغة (الشورى) والتي تنظم بعضها جهودها ومواقفها غالباً ضد الإسلام والمسلمين كما تصب في خطوط الاستكبار الدولي وخاضعة لمحور (المسيحية العالمية) أو (الإلحاد الدولي)..

٣ - الأحلاف العسكرية الشرقية والغربية كحلف (وارشو) و (سنتو) وأمثالهما.. هذه محاور قوى عسكرية خاضعة لأعداء الإسلام وهي مظهر واضح للتنسيق العسكري، والتخطيط للهيمنة على العالم كله، دون أي اعتبار لأكثر من مليار مسلم في العالم، ودون أن يكون لهم أي نوع من التنظيم أو الحلف العسكري) فيما بينهم.. وهذه (الأحلاف) مصاديق صارخة للشورى أيضاً..

٤ - المؤسسات الاقتصادية العالمية والمحلية (كالمسوق الأوروبية المشتركة) ومنظمتي (أوبك وأوبك) الخاضعة لسياسة الدول الغربية، وفي الولايات المتحدة منظمات اقتصادية توجه جوانب من اقتصاد العالم منها منظمة (تجار الذهب) التي تضم (٦٠٠) تاجر كبير يهيمنون على كثير من أرصدة الذهب في الدنيا. وللإهود (شوريات اقتصادية) تهتم بشأن كل تاجر يهودي بل حتى أبسط يهودي لو أصيب بكارثة اقتصادية، أو خسر في التجارة، تعقد الشورى جلسة استثنائية، وتخطط لإنقاذ اليهودي الفقير.. أو الخاسر..

وذاً مرة خسر يهودي كل أمواله في بغداد، فاجتمع التجار اليهود في جلستهم الخاصة، وأقرضوا زميلهم المنكسر رأسماً معيناً، قسّم عليهم جميعاً، ثم اتفقوا على عدم استيراد بضاعة معينة (الحديد مثلاً) وعدم شرائها إلا من زميلهم هذا.. لجبر خسارته مضافاً إلى توجيه زبائنهم إليه.. وهكذا استنقذ التاجر اليهودي المنهار، وارتفع خلال ثلاثة أشهر إلى مستوى أعلى من قبل سقوطه ووفى إليهم كل الديون المترتبة عليه.

كما أن لتجار (أبناء الأمة) في بعض البلاد (الكويت مثلاً) مثل هذه الشورى ولهذه الشورى دور كبير لتنظيم تجارتهم والإبقاء على هيمنتهم على التجارة الكويتية مضافاً إلى تأثيرهم في السياسة أيضاً، حيث يرتفع أفراد منهم إلى (مجلس الأمة الكويتي).. وفي الدورات الانتخابية تعقد هذه الشورى اجتماعات معينة للهيمنة على

١- مجلة البصائر العدد السادس ص ١٧.

٢- راجع (المؤسسات الدولية) بحوث نشرها التلفزيون الكويتي وطبعت في كتاب.

(مجلس الأمة).. ومن موافقها حل النزاعات والخصومات بين المرشحين والنواب، عن طريق إعطاء طرف واحد، كمية من المال لشراء سكوته وتراجعه، هذا ما تفعله هذه الشورى مقابل انسحاب بعض المرشحين منهم فيما لو أحسوا بالضعف وتفرق الكلمة.

وبالمقابل فإن تجار الطائفة في الكويت يفقدون مثل هذه الشورى لذلك نرى أن من حقهم القانوني أن ينتخبوا أحد عشر نائباً لهم، لكنهم لا ينتخبون إلا ثلاثة فقط.. وضعفهم هذا تمتد جذوره إلى عدم الموقف الموحد لها وتبعثر طاقاتها في الأمور الجانبية.. هذه التكتلات الاقتصادية مظاهر للشورى لكونها منضمة تحت صيغة تنظيمية شوروية (تنسيق متبادل) بين أعضاء هذه الدول والمجموعات.. وهذا هو من أجلى معاني الشورى..

٥ - أحزاب العالم (الحر!) والمتعددة في كل تلك البلاد الديمقراطية، وديمقراطيتهم مظهر للشورى، كما أن حرية الأحزاب عندهم، وحرية انتخاب رئيس الحكومة ورئيس الحزب، إنما هي مظاهر واضحة للشورى، بل حتى الأحزاب الديكتاتورية العنيفة كالحزب الشيوعي الروسي ينظم نشاطاته عبر مؤتمرات يعقدها كل أربع سنوات (١)، و (C) (عليهم السلام) (A) في عام (١٩٨٧م) (١٢١) مؤتمراً للتنسيق بين فصائل هذا التنظيم الجاسوسي الإرهابي الحاقق على الإنسانية وفي (الهند) أطلق اسم (المؤتمر) للحزب الذي قاد الشعب الهندي إلى النصر، والذي يهيمن الآن على الدولة هناك.. وأسلوب عمله المعتمد هو (عقد المؤتمرات)..

إن مؤتمرات القمة الثنائية والثلاثية والجماعية هي التي تنسق جهود الدول فيما بينها.. وهذه المؤتمرات قائمة على قدم وساق بين مختلف الدول.. وتتخذ أشكالاً مختلفة، فقد تكون علمية، كالمؤتمر الطبي الذي عقد في (باريس) وحضره ثلاثمائة من مختلف الاختصاصات لبحث خواص (الثوم) وفوائده الطبية، ومركباته الكيماوية، والأدوية التي يستفاد منها فيه، وتصنيعه، ومكافحة رائحته وتقطيره، وتجفيفه وغير ذلك وقد نشرت الصحافة حينها تقارير مسهبة عن هذا المؤتمر..

وقد تكون مؤتمرات صناعية كالتي تعقدها الشركات العالمية، كشركة (سوني) اليابانية المصدرة للمسجلات والفيديوهات ومشتقاتها، وقد عقدت الشركة مؤتمرها السنوي لإحدى هذه السنين الأخيرة من الثمانينات، وأجمع المؤتمر على وقوع سبعة أخطاء إدارية في العام المنصرم، وخطط لتلافيها مستقبلاً إلا أن رئيس الشركة كتب استقالته وقدمها إلى المؤتمر، معترفاً بأن من تصدر منه سبعة أخطاء.. لا يستحق رئاسة الشركة!.

وقد تتخذ هذه المؤتمرات أشكالاً أخرى وتعقد هذه المؤتمرات بالمئات أو الألوف في كل سنة..

٧ - ومن مظاهر وأساليب النشاط الاجتماعي، الاتصالات المستمرة بين قادة الدول عبر الزيارات المتبادلة وبعث المندوبين والسفارات والاتصالات البريدية والهاتفية.. وبين بعض رؤساء الدول خطوط تليفونية خاصة لا يعرف أرقامها غيرهم كالخط التلفوني الخاص بين الرئيس الأمريكي والروسي والذي أعد للظروف الطارئة وأطلق عليه اسم (الخط الأحمر!).. هذه الاتصالات مظاهر أخرى للتنسيق المتبادل بين مختلف بلدان الأرض..

٨ - ومن مظاهر العمل الجماعي أيضاً تلك (الشورى) القائمة بين القيادات الدينية المسيحية من القساوسة والرهبان، وهذه الشورى قديمة قد يبلغ عمرها عدة قرون، وتولدت بعد حروب طاحنة، بين المذاهب المسيحية المختلفة، والتي دامت عشرات السنين، وأبادت مئات الألوف من أتباع المذاهب المختلفة، وكانت الجهة المنتصرة تجمع أسرى المذهب الآخر في ساحة عامة في روما وبلغ عددهم مرة أربعة آلاف، ومرة أخرى اثني

١- راجع (التنظيم الثوري) لسبعة من قيادات السوفييات.

عشر ألف، بما فيهم العجزة والأطفال الرضع والنساء الحوامل، فكانوا يصبون عليهم الزيت، ويشعلونهم بالنار!، حقاً أنها مآسي سودت وجه تاريخهم إلى هذا اليوم.. ولم تنته دوامة المأساة إلى أن قامت (مؤسسة) مشتركة متكافئة بين قادة المذاهب والخطوط المسيحية المختلفة، سموها بـ (المجمع المسكوني) ولولا مجمعهم الشوروي هذا لدامت حروبهم كثيراً.. والسبب واضح في ذلك وهو: (أن القيادة الدينية مطاعة في كل المذاهب) ولها هيبة وهيمنة معينة على الأمة، فلو صممت أمراً نفذته، وجرت ورائها الأمة حتى لو لم تكن قواعدها ملتزمة دينياً.. فإنها تخضع لعمليات التثوير العاطفي، وغسل الدماغ، فتشارك في المعارك، أما لو وصلت القيادة الدينية إلى حل سلمي معقول، وشكلت (مجلساً تنسيقياً) للأطراف المتنازعة، وأعطى كل طرف حقه بعزة واحترام، فإنه يسلم للسلم ويرفض الحرب..

ومن هذه (المؤسسات الدينية): (رابطة العالم الإسلامي) المستقرة في مكة المكرمة وتوجه عشرات الألوف من (المطوعين) أي رجال الحزب الوهابي.. في العالم وتنشر مئات الألوف من الكتب المسمومة، وتشعل الفتنة بين المسلمين في باكستان والهند والخليج وغيرها (١).

٩ - مجالس الشورى والإعلام والبرلمانات وما شابهها.. والتي تعتبر مجالاً مفتوحاً لكل محاور القوة في البلاد لتعرض رأيها وتوجه سياسة بلدها، هذه المجالس التي تحاسب أكبر مسؤول في البلاد، وتراقب تحركات الوزارات، وتحاكم كل مسؤول يتصرف كيفياً، أو يصرح بما لا يوافق عليه البرلمان، أو غير ذلك من الهفوات التي قد تتعرض له جهة مسؤولة في البلاد..

وحين يسرب الرئيس الأمريكي الأسبق (نيكسون) شريطاً إلى جهة، يحاسب على ذلك حساباً عسيراً، وتتحول القضية إلى أكبر حدث سياسي في حينه يطلق عليه اصطلاح (فضيحة ووترغيت) ويعفى الرئيس الأمريكي من منصبه، وهكذا في فضيحة (لوكهيد) في اليابان حين يضطر رئيس الوزراء الياباني إلى الاستقالة هذا في بلادهم، أما في بلادنا فيقوم رئيس أكبر دولة عربية بزيارة إسرائيل والصلح معها، دون أن يكون لمجلس الأمة المصري أي رأي في القضية! بل يفاجأ الآخر بزيارة السادات لإسرائيل..

وهكذا في قرارات الحرب.. وغيرها من القرارات الاستراتيجية تتخذ دون أن يكون في المجلس ولا صوت معارض واحد، ليعبر عن منطق المعارضة وبرهانها ضد الحرب! أليست هذه المجالس أقرب إلى كونها ديكوراً وكارتوناً فارغاً؟

١٠ - مضافاً إلى ما مضى.. فإن هؤلاء الأعداء في المعسكر الغربي نمووا على الحرية والديمقراطية والشورى حتى الفردية أيضاً.. أي أنهم لو عزموا على أمر يستشرون من حولهم فيه ويقتلون الآراء ثم يتخذون القرار..

ولذا قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (الله.. الله في القرآن لا يسبقكم بالعمل به غيركم) (٢). فليس المراد من هذا النص الشريف: الصلاة والصيام والحج، فإن غير المسلم لا يعمل بها مطلقاً، بل المقصود قوانين الإسلام الموجبة لتقدم المسلمين في مختلف ميادين الحياة، كالشورى والحرية والنظام وما أشبه ذلك.. التي تركها المسلمون فتخلفوا عن موكب الحضارة.. والتزم بها غيرهم.. فتقدموا عليهم على كل الأصعدة.

١- للتفصيل راجع الطائفية سلاح العدو الخطير.

٢- تحف العقول: ص ١٩٤.

على كل حال نحن نعيش عصر المؤسسات والتجمعات.. سواءً كانت ديكتاتورية أو شوروية فلا يصح أن نظل قياداتنا فردية.. ولا تجتمع في شورى ومؤسسة متكافئة فيما بينهما.

## نضج الأفكار

تسبق (الشورى) عادة مناقشات حول صحة وخطأ أي الرأيين المتخالفين ويحتد النقاش.. ويتوالى الكر والفر.. ثم بعد ذلك يستنتج مخاض المناقشات والمداومات.

وليس هناك في الأفكار شيء يسمى (باليقين المطلق) وإنما هناك ثقة كافية لتحقيق غايات الحياة البشرية.. ويجوز لنا أو يجب علينا أن نفترض صحة آرائنا لكي نسترشد بها في تصرفاتنا.. مع الاحتفاظ بحرمة الآراء المعارضة.. وهناك اختلاف كبير بين افتراضنا صحة رأي ما لأنه لا يوجد دليل على خطأه أو فساده مع تعرضه للمناقشة والانتقاد، وبين افتراضنا صحته بقصد صيانتها من التنفيذ أو الدحض، وإن إطلاق الحرية التامة للغير في معارضة آرائنا ومناقضتها هو الشرط الجوهرى الذي يجيز لنا افتراضنا صحة هذه الآراء حتى يمكننا العمل بها، وما لم تتوافر هذه الشروط لا يمكن لأي إنسان أن يكون على ثقة بصحة رأيه وصواب اعتقاده..

وإذا نحن درسنا تاريخ الآراء والنظريات، وتأملنا غالبية الرجال البارزين لوجدنا أن معظمهم اعتنق كثيراً من الآراء التي شاع الآن خطأها، كما كانوا يوافقون على أمور عدة لا يمكن لأحد أن يستسيغها الآن (١).

## رجحان كفة الخطأ

وأما السؤال القائل: لماذا نجد بوجه عام أن كفة الآراء الصحيحة والسلوك السليم بين الناس هما دائماً الكفة الراجحة؟

والجواب: إن الواقع هو رجحان الكفة المعاكسة.. إذ أن البشرية اليوم والمسلمين على وجه الخصوص في حالة يرثى لها.. ومسلسل المآسي اليومية على صعيد التسلح العالمى الذي بلغت ميزانيته في عام ١٩٨٧م حوالي (٢/٠٠٠/٠٠٠/٠٠٠) مليارى دولار مع أن خمس هذا المبلغ كان كافياً لإسكان كل من لا سكن له على وجه الكرة الأرضية إضافة إلى (١٢٥/٠٠٠/٠٠٠) نسمة في العالم مهددون عام (٢٠٠٠) بالموت جوعاً حسب تقرير اليونيسكو؟

وذكرت إذاعة لندن، مساء ٢١ جمادى الثاني ١٤٠٨هـ في تقرير سياسى! أن أكثر من مائتين وثمانين مليار دولار (٢٨٠/٠٠٠/٠٠٠/٠٠٠) اشترت الدول الشرق أوسطية من السلاح الأمريكى فقط دون غيره من وجبات الأسلحة الضخمة!!.

أما الحالة المأساوية للمسلمين فهي أشد من ذلك، إذ أن الأمة أصبحت أشبه بمتسكع مجهول الهوية.. مرهق الجسم.. جاهل لا يعرف تدبير أمره.. وقد أحاطت به الأعداء من كل حدب وصواب.. وهو يتجرع الغصص والآلام.. ويقتات الحرمان.. وفي كل بلاده حروب وانقلابات وتوترات وسجون متخمة بالمتهمين الأبرياء..

ومقابر مشيئة بجثت الضحايا..

هذا أولاً، وثانياً: إن رجحان كفة الصحة خيال لا واقع له والسبب في تصور صحته يرجع إلى مزية من مزايا العقل البشري هي الأصل والمصدر لكل ما هو جدير بالاحترام والتقدير في الإنسان سواءً في النواحي العقلية أو الأخلاقية السلوكية، ونعني بها أن كل ما يرتكبه الإنسان من الخطاء قابل للتقويم والإصلاح.

فالإنسان قادر على تصحيح أخطائه بالمناقشة والتجربة لا بالتجربة وحدها، إذ لا بد أن تكون هناك آراء مناقشة أيضاً لتبين الكيفية التي تتيح تفسير الخبرة إذ الواقع أن الآراء المغلوطة والنظريات الفاسدة تتضاءل تدريجياً أمام الحقيقة والمناقشة غير أن حقائق التجارب ودلائل المناقشات لا يمكن أن تؤثر في العقول ما لم تعرض عليها وتجاهه بها.. فقلما يوجد من الحقائق ما يمكن تقريرها دون التعليق عليها وإبراز معانيها، إذن ففوة العقل البشري وقيمته تتوقفان على هذه الميزة، وهي إمكان رده إلى الصواب إذا كان في جانب الخطأ، ولا يمكن الوثوق به أو الاعتماد عليه إلا إذا توافرت لدينا وسائل إعادته إلى الصواب.. أي المناقشة الحرة والأجواء المفتوحة..

## حق الدفاع عن الرأي

ولكي نزيد الأمر وضوحاً وشرحاً للعواقب الوخيمة التي تترتب على تحريمنا الدفاع عن آراء معينة لأننا حكمنا بفسادها أو بطلانها، يجدر بنا أن نحصر مناقشاتنا حول موضوع بعينه على سبيل التمثيل، وهنا نفضل اختيار أقل الموضوعات موافقة لصالحنا، حيث يكون الدفاع عن حرية الرأي من أشق الموضوعات، سواء من حيث الصدق أو من حيث المنفعة.. فلنفرض إذن أن الآراء المطعون في صحتها هي الإيمان بوجود الله والحياة الأخرى أو عقيدة من العقائد الأدبية التي أجمع الناس على صحتها. فإن الجدل في مثل هذه الموضوعات يتيح للخصم المتحامل مزية كبرى، إذ لا بد أنه سيقول: (وكثير ممن لا يرغبون في أن يتصفوا بالتحامل سيقولون ذلك في دخالهم هذه إذن هي العقائد التي لا تجدونها ثابتة ثبوتاً كافياً بحيث يمكن وضعها تحت حماية القانون؟ فمهما بلغ اقتناع المرء بفساد رأي من الآراء، ومهما كثر اعتقاده بما قد ينجم عنه من عواقب وخيمة، بل ومهما بلغت ثقته بمخالفة هذا الرأي للدين والأخلاق، فلا يجوز له بناءً على هذا الاعتقاد الفردي.. وإن كان معززاً بالشعور العام في بلده وعصره، أن يحول دون سماع الدفاع عن هذا الرأي، وإلا فقد أدعى لنفسه العصمة من الخطأ.

وتلك هي الحال التي يكون فيها ادعاء العصمة أوخم العواقب وأخطرها، وهذه هي الحال التي ارتكب فيها الناس في أجيال سلفت تلك الأخطار الشنيعة التي تثير الفزع والرعب في نفوس من تبعهم من الأجيال.. وهذه نفسها هي نفس الظروف التي تجد فيها الأمثلة الشهيرة في التاريخ، إذ كان الناس يتخذون القانون سلاحاً لاستئصال أفضل الناس وأنبطهم عقانداً، فحققوا مع الأسف بعض النجاح في القضاء على الأشخاص، بينما عجزوا عن القضاء على بعض العقائد، فبقيت حتى اليوم وصارت بدورها (كما لو كانت هذه سخرية القدر) سلاحاً لمحاربة الخارجين عليها، أو الذين يفسرون نصوصها تفسيراً يخالف ما يفهمه الناس منها.

ومن الطبيعي أن (الشورى) تساعد على النضج الفكري للمستشار على وجه الخصوص فيما لو كان

المستشير مستغنياً عنه وأرفع مستوى منه، بل هي في الواقع من الوسائل التربوية الراقية والذكية في نقل الأفكار إلى الآخرين، ورفع مستواهم الفكري، لأنها تبعث في ضمير المستشار اندفاعاً عالياً لإبداء أكمل الآراء وأمتنها.. وهذا ما يسبب تشغيل خلايا المخ والضغط الشديد والمتكرر عليها، وإنتاج أروع بضاعة فكرية.. وهذا هو الذي ينضج عقليتهم..

(.. الشورى تربية للفرد على أداء وظيفته الاجتماعية عن طريق تهيئة الفرصة له لأن يبرز في المجتمع، فيربى ملكاته، وينمي قدراته، حتى يكون أهلاً للمشورة، وهذا بدوره داعية قوية تدعوه إلى الاستزادة من العلم والمعرفة.

ويمكن أيضاً إرجاع أهمية الشورى وضرورتها أي أن الأفراد مختلفون في الطباع والعقول(١). والشورى لا تنضح فكر الأفراد فحسب، بل أصبحت من وسائل رفع المستوى الفكري للشعوب أيضاً. (وهي تذكير للأمة بأنها صاحبة السلطان ومن الصعب على الأمة التي اعتادت ونشأت على المشاركة في شؤون الحكم، وتحمل التبعات أن تتنازل من حقوقها.. بل تكون هذه الأمة متوجهة للخير في جميع أمورها، وتنعكس هذه النتيجة على أوضاعها تقدماً ورقياً(٢).

### كيف تتحقق الإحاطة الشاملة؟

إن مما لا شك فيه، عدم تمكن المرء من الإحاطة بدقائق قضية ما، فإن معرفته بها تكون ناقصة، قد تكون أدلته قوية، ويعجز الغير عن دحضها، ولكن إذا عجز بدوره عن دحض أدلة خصمه، فبأي وجه يستطيع المفاضلة بين رأيه ورأي خصمه؟

ولا يكفي أن يقف المرء على أدلة خصمه، كما يسوقها له أساتذته وبما يتفق مع آرائهم فيها، لأن هذه الطريقة لا تنصف أقوال الخصم، كما لا تقربها إلى الذهن لكي يتفهمها، بل ينبغي أن تسمع أقوال الخصم ممن يؤمن بصحتها ولا يتوانى عن تأييدها والدفاع عنها.. إذ أن إطلاع الإنسان على أدلة خصمه وهي صورة واضحة غير مشوهة، وتامة غير مبتورة، بحيث يشعر بقوتها ورجاحتها وبصعوبة موقف المعارض لها يساعد الإنسان المحايد ويوصله إلى وجه الصواب الكفيل بدفع الأدلة المعارضة، وتذليل صعابها..

إلا أنه يندر للأسف بين الطبقة المثقفة المؤمنة من يكلف نفسه تلك المؤونة ويبحث عن دفاعات خصمه الفكرية.. وبدون ذلك هل يمكن أن يأتلف شمل النظرية المبتعدة عن أدلة خصمها؟ ومن يقول أنها حقيقة وصواب ما لم يفسح المجال للردود عليها.. وما لم تثبت في حلبة الصراع الفكري!.

والحقيقة.. يجدر بالمرء إذا وجد من يخالفه في صحة آرائه أو الآراء السائدة، أو الرأي العام إذا أجاز له القانون أن يقابله بالشكر عليه بأذان صاغية وأن يعتبط بوجود من يعارضه في آرائه إذا كان يهتم بأن تكون تلك الآراء مبنية على دعائم معينة، لأنها إما أن تكون خطأ.. فلا بد أن نأخذ أن يكون هناك رأي آخر هو الصواب وإما أن تكون صواباً، وضرورة معارضة هذا الصواب بما يناقضه من الخطأ حتى يتمكن الذهن من الإحاطة بالحق

١- زكي نجيب محمود، جريدة الأهرام، ٢٢ / ١١ / ١٩٧٤ م.

٢- الشورى في الإسلام ص ٣٠ الأستاذ محمود بابلي المحامي.

إحاطة تامة.. ولو أحاط بالحق فإن نتاجه يبقى وإن كانت الأجواء والقانون والرأي العام يخالفه.. كبعض آراء (روسو) التي تحتوي على شيء من الحقائق التي أهملتها الآراء الشائعة آنذ.. وبعد مرور زمان طويل ظهرت على مسرح الأفكار من جديد.

## الشورى: تكامل

لا شك إن الإنسان ضعيف.. وجاهل بطبيعته البشرية فهو مهما كان عظيماً في عمله وصلباً في إيمانه.. ومستقيماً في سلوكه.. فإنه لا يستطيع الانفلات من الضعف والجهل.. إذ أنهما من طبيعته البشرية المستحكمة في بنيته وكيانه.. لذلك قال الله تعالى في كتابه العزيز: (خُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفاً) (١). أو (إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا) (٢). وكلمة جهول صيغة مبالغة أي: كثير الجهل.

فالخطأ والنسيان والسهو والغفلة وما شابه ذلك من اللوازم الطبيعية للبشرية.. بالغاً ما بلغ الفرد من الكمالات الخلقية.. والرسوخ في الإيمان والتقوى.. وفي مذهبنا لا يسلم من ذلك إلا المعصوم فقط. هذا هو حال كل فرد.. إلا من شاء الله عصمته.. من هنا انبثقت فلسفة (الشورى) في الإسلام.. سواء على الصعيد الاجتماعي أو السياسي أو غيرهما.. ولذلك بلغت التأكيدات الملحة حداً عالياً على ضرورة التشاور والشورى وتبادل الرأي وعدم الاستبداد به حتى قال علي (عليه السلام): (لا صواب مع ترك المشورة) (٣). ذلك لأن من البيهني أن العقل الواحد أقرب إلى الخطأ من العقول المتعددة.. وهذا ما لا يشك فيه إنسان ذو لب وبصيرة..

والواقع أن الجماعة (المتشاورية) المكونة من جملة أفراد تختلف عن الفرد المعرض للزلات.. إذ أن في الجماعة يخرج الأمر عن مجرد (كم) ويصل أمرها إلى (حالة كيفية) جديدة. بحيث نجد أن كل ما يجوز على كل فرد متفرد من أفرادها لا يجوز على الجماعة مجتمعه وإن لم تكن معصومة.. والفرد يجوز عليه السهو والخطأ والنسيان إضافة إلى الردة والكذب والكفر والضلال.. وكل ذلك بعيد واحتمالاته تقل لأقصى حد على مجموع أطراف الشورى خصوصاً لو كانوا طليعة الأمة وعلماءها العادلين ذلك لأن الاجتماع يضيف جديداً إلى الأمر.. ويؤتي الثمر ناضجاً.. وهذا هو الفارق بين رأي الجماعة مجتمعة.. وبين رأي أحادها إذا كانت متفرقة غير مجتمعة.. كما أن الاجتماع يوفر (القدرة) و (التجربة) غير المباشرة.. وذلك عبر الاحتكاك بالآخرين الذي يتسبب في الانسجام معهم والافتقار من تجاربهم.. وهما (القدرة والتجربة) من عوامل تعديل الرأي وإنضاجه.. كما يتولد هذا التعديل والإنضاج عند الاستئارة بالتجربة الذاتية للفرد..

ذلك أنه إذا صح في فعل القادر الواحد أن يكون صواباً إذا تقدمه فعل آخر.. ولو لم يتقدم لكان خطأ.. فما الذي يمنع من كون فعله صواباً إذا تقدم مثله من غيره.. ومتى لم يتقدم ذلك لم يجب أن يكون صواباً.. وهذه طريقة أهل الحكمة والرأي من ذوي العقول، لأنهم إنما يجتمعون في النوازل والحوادث على المشاورة لكي

١- سورة النساء: ٢٨.

٢- سورة الأحزاب: ٧٢.

٣- غرر الحكم ٢ / ٣٤٥ / ٧٤.

يحترزوا عن الخطأ.. الذي لولا اجتماعهم لكان إلى أن يقع أجوز(١).  
 (وإنه لا يمتنع أن يكون المعلوم من حال العشرة بأعيانهم أن كل واحد منهم لا يختار الخطأ إن انفرد كما لا يمتنع فيهم أن يصيبوا في الرأي إذا اشتركوا فيه، وإن جاز أن يخطئ كل واحد منهم فيما يستبد به)(٢).

## التجمع.. واقع جديد

و (الاجتماع) واقع غير الفردية.. وحالة كيفية أبعد عن الزلل وبعيدة عن المزالق.. وإن كان كل فرد.. معرضاً لذلك إذ أن (الاجتماع) يخلق واقعاً رصيناً.. وإن كان أعضاؤه ضعافاً كآحاد الجيش التي تنتج حالة النصر الحاصلة من مجموع آحاد العسكر..

قال الجرجاني في معرض دفاعه عن (الرأي الجماعي): فإن قيل: خبر كل واحد لا يفيد إلا الظن.. وضم الظن إلى الظن لا يوجد اليقين.. وأيضاً جواز كذب واحد يوجب جواز كذب المجموع.. لأنه نفس الآحاد.. قلنا: ربما يكون مع الاجتماع ما لا يكون مع الأفراد.. كقوة الحبل المتلف من الشعيرات)(٣).

فالتجمع صفة جديدة، والله سبحانه وتعالى جعل في هذه الصفة الجديدة، واقع القدرة، وكذلك في كثير من التجمعات، فإن تجمع القطرات يكون الشلال الذي له قدرة خارقة نابغة عن قدرة القطرات وبتجمع البيوت تكون المدينة، وبتجمع ذرات الحديد يكون الفأس القادر على هدم الجدران..

والأمة الواعية تضع ثققتها في الجماعة أكثر مما تضعها في الفرد كما أن الجماعة أقدر على كسب الثقة من الفرد.. والسلطة العليا للأمة تكون في الجماعة خير من كونها في فرد لبعد الجماعة بدرجات عن الخطأ والانحراف.. وهذا ما لا نشاهده دائماً في الفرد..

كما أن الشورى أثر طبيعي لاحترام الإسلام للعقل، وأنها مقتضى تكريم الله للإنسان وفي قول الله تعالى: (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)(٤). بيان لأهمية الشورى وهي مظهر من مظاهر المساواة، وحرية الرأي والنقد، والاعتراف بشخصية الفرد وهي أيضاً طريق إلى وحدة الأمة الإسلامية، ووحدة المشاعر الجماعية من خلال عرض المشكلات العامة، وتبادل الرأي والحوار..

## كسب القلوب.. والأصوات

تبعث المشورة موجة من الإحساس بالاحترام في نفس المستشار فيندفع لحب المستشار مستغنياً عن رأي المستشار أو محتاجاً إليه فإن روح المستشار تقف إلى جانب المستشار، ويسجل صوته في قائمة المؤيدين له..

١- المغني في أبواب التوحيد والعدل ج ١٧ ص ١٥٩ لقاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمداني (المتوفى سنة ٤١٥هـ).

٢- نفس المصدر ج ١٥ ص ٢٥٨.

٣- شرح العقائد النفسية ص ١٢٧ - ١٢٨.

٤- سورة البقرة: ٢٠.

ولو كان معارضاً له سيتحول إلى محايد ومنصف، أما لو كان شديد المعارضة له، ستخفف الشدة.. ويقل التآمر عليه..

والتاريخ يكتب لنا: (شاوور رسول الله (صلى الله عليه وآله) أصحابه يوم بدر في الذهاب إلى العير، فقالوا: يا رسول الله! لو استعرضت بنا عرض البحر لقطعناه معك، ولو سرت بنا إلى برك الغماد لسرنا معك ولا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى (عليه السلام): (ادَّهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ)(١). ولكن نقول: اذهب فنحن معك وبين يديك وعن يمينك وعن شمالك مقاتلون)(٢).

كيف تفجر الحماس في نفوس الصحابة وظهرت حممه من أفواههم؟ أليس ذلك بعد مشورة الرسول (صلى الله عليه وآله) لهم؟

وهناك جملة من الروايات التي يؤكد فيها الأنمة (عليهم السلام)، على أن المشاورة مظهرة.. كقوله (عليه السلام): (ولا ظهير كالمشاورة)(٣). (لا مظاهر أوثق من المشاورة)(٤). و (كفى بالمشاورة ظهيراً)(٥) و (المشاورة استظهار)(٦). يفهم منها:

١ - أن المشاورة تنتج في الغالب الرأي الصحيح فيما يراد من الأمور، والرأي الصحيح أنفع في التدبير من القوة وكثرة العدد.. وهذا الرأي الصحيح الصائب يكون سنداً و (ظهيراً) للمستشير..

٢ - أن المشورة تخطب وُدّ المستشار.. فيقف إلى جانب المستشار ويعينه.. فيكون معيناً و (ظهيراً) له.. وتكون المشاورة سبباً لمساندة المستشار لصاحبه.. وإعطائه صوته.. وكلمة (استظهار) أعم من أن تكون استظهاراً برأي المستشار أو صوته وتأييده..

والواقع أن كسب الأصوات، وإرضاء القاعدة والطلبيعة من أهل الحل والعقد وسيلة سامية لكل قائد ناجح، لأن المؤيدين للقيادة هم الأساس في تنفيذ مشاريعها، وبدونهم لا تستطيع إحراز التقدم.. والتقدم النسبي الحادث في ظل الاستبداد لا قيمة له، لأنه ثمن لإهدار كرامة الأمة، ومصادرة حقوقها الشرعية والقانونية..

والشورى وسيلة ذكية، بواسطتها يستطيع القائد احتواء المعارضة، وأخيراً.. جعلها إيجابية لا سلبية ولا فرق في (هوية) هذه المعارضة، فإنها تكسب قلباً وقالباً سواءً تمثلت في الحركات، أو المحاور المستقلة، أو علماء ومراجع دين أو غيرهم..

## أجواء الحرية

الحرية قد فطر الله البشر عليها، قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً)

١- سورة المائدة: ٢٤.

٢- تفسير ابن كثير ١/ ٤٢٠.

٣- نهج البلاغة ٣/ ١٦٤.

٤- نهج البلاغة ٣/ ١٧٧.

٥- غرر الحكم رقم ٧٠٩٩.

٦- غرر الحكم ١/ ١٨ / ٢٣٠.

(١).

يقول (جان جاك روسو) عن الحرية في كتابه (العقد الاجتماعي): (إن الإنسان قد ولد حراً، وهو مكبل بالأغلال في كل مكان، ويمكن تفسير هذه الأغلال بكل أنواع القيود التي تكبل الإنسان، وتجعله عاجزاً عن التعبير عن رغباته الحقيقية)(٢).

وهذه الحرية مقيدة في الإسلام بوجوب كونها ضمن (أحكام الله) تعالى ويحاول كل حكام الدنيا أن يلصقوا أنفسهم بهذه (الحرية) وأن يكونوا من أبعد الموجودات عنها، ويبدلون قصارى جهودهم لتحسيس شعوبهم المكبلة بهذه (الحرية المفقودة).. (.. ويبرر الحاكم الديكتاتوري سلطاته المطلقة بأنه يمثل الشعب، وأنه جاء ليحقق الديمقراطية الصحيحة، ويحاول أن يدعم مركزه عن طريق الانتخابات العامة، والاستفتاءات الشعبية، غير أن جميع هذه التصرفات لا يمكن أن تقنع أنصار النظام الديمقراطي الحر، الذين يجدون في هذه المظاهر الديمقراطية مجرد صور زائفة مرفوضة.. وكثيراً ما نجد أن أكثر الإنجازات والإصلاحات التي تحققها النظم الديكتاتورية قد تضيع في لحظة من اللحظات كما فعل هتلر وموسوليني وغيرهم حينما قادوا أمتهم إلى الهلاك والدمار)(٣).

والحرية حلم جديد جميل يراود ذهن كل فرد وأمة، وتقدم الأمم في سبيلها أعلى التضحيات.. وللحرية الحمراء باب بكل يد مضرجة يدق، والإسلام شرع كل الحريات الإنسانية المعقولة للأمة.. مضافاً إلى ذلك سعى لتحسيسها بذلك.

والشورى تؤدي دور تكريم شخصية الأمة ورموزها وتحسيسهم بالحرية، فيشعر الشعب وكوادره القيادية بالآفاق الواسعة المفتوحة أمامه، فيبدي آراءه في كل قضية سلباً أو إيجاباً دون رهبة وتهيّب.. ولقد أثبت رسول الله (صلى الله عليه وآله) للبشرية، وللأجيال كلها نظامه السماوي الحق نظام الحريات لا الاستبداد.. وأن رأي الأمة محترم حتى لو خالف رأي الرسول (صلى الله عليه وآله) نفسه (كما في حرب أحد) مع أن الرسول (صلى الله عليه وآله) مسدد بالوحي.. وقائد الأمة سياسياً وعسكرياً.. ونبي الله المرسل مع ذلك كله يخضع لرأي الأكثرية.. ما أسماه من تواضع.. وما أروعها من حرية صادقة وما أوسع الآفاق المفتوحة.. حيث يبدي كل مسلم رأيه.. حتى لو خالف رأي رسول الله (صلى الله عليه وآله)..

## تأسي الأمة

والرسول (صلى الله عليه وآله) أسوة للمسلمين إلى يوم القيامة ومعلمهم العظيم و (لكم في رسول الله أسوة حسنة)(٤). إنما يستشير أصحابه ليسن سنة صالحة حسنة.. فتقتدي به أمته.. وتحذوا حذو خطاه.. وتتخذ من (الشورى) قاعدة سياسية واجتماعية وأخلاقية لإدارة شؤونها وتنظيم مختلف برامج حياتها وما أروع هذه

١- نهج البلاغة كتاب رقم ٢١.

٢- نظام الحكم في الإسلام، محمد فاروق النبهان ص ٢٢٤.

٣- نظام الحكم في الإسلام، محمد فاروق النبهان: ص ٧٠.

٤- سورة الأحزاب: ٢١.

السنة الصالحة التي شرعها الوحي.. ونفذها الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) ولقد روى ابن عباس قال: (لما أنزلت (وشاورهم في الأمر) قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (أما إن الله ورسوله لغنيان عنها، ولكن جعلها الله رحمة لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشداً، ومن تركها لم يعدم غياً)(١).

وقادة الأمة الإسلامية أولى من يتأسى بالرسول وتتلقى منه دروس الشورى.. وبذلك تكون هي أيضاً (أسوة) للمسلمين اليوم.

فلو بادر القادة إلى الاقتداء بالرسول (صلى الله عليه وآله) والتنفيذ الجاد للشورى.. فإنهم بذلك سيعلمون مختلف طبقات وشرائح الأمة عملياً أسلوب الشورى..

وليست (شورى الفقهاء المراجع) إلا نموذج سام يستحق الاستضاءة به والسير على منواله.. وبتحققه.. يتحقق طبيعياً (شورى الحركات) و (شورى الخطباء) الوكلاء والأدباء والأساتذة والمفكرين ورجال الاقتصاد والتجار والجامعات وغيرها.. وفي التاريخ شواهد صدق على ذلك.. فمتى ما تحقق (شورى الفقهاء) تشكلت الشوريات الأخرى أيضاً(٢).

وبذلك تتحقق ثورة كيفية في مسيرة الأمة الإسلامية وطلانها وتحديث مقدمات انقلاب حضاري في علاقات المسلمين بعضهم ببعض.. وفي تحركهم وكفاحهم في سبيل التحرر والخلص.

## اكتشاف معادن الناس

إن لمعرفة النفسيات قيمة عالية في الإدارة والسياسية.. ومن يفقد هذه المعرفة يعجز عن التعامل الناجح مع الأطراف الأخرى.

والرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) (كان عالماً بنفوس جماعته واقفاً على أسرار أخلاقهم، محيطاً بغوامض أمزجتهم، يعلم ما يغضب له فلان من الصحابة وما يرضى به فلان، ويعرف ما يستشير فلاناً وما يسكت به فلان، فعامل كل واحد منهم المعاملة المناسبة له واللائقة به، حتى أشربت القلوب محبته وانطوت على طاعته، فلم ينفص أحد من حوله، وهذا منتهى الحذق في سياسة الناس، وليس يعلم ما لهذه الأمور النفسية من الشأن في سياسة الخلق إلا الذين كتب لهم أن يمارسوا هذه السياسة ويعالجوها)(٣).

والشورى مفتاح معرفة واستكشاف غوامضها.. هذه المعرفة التي أحكمها رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقاد بها الأمة.. إذ بالشورى يتبين المشفق الناصح.. من المنافق المندس.. وبها يميز الناضجون عن السطحيين الذين ينظرون ظاهراً من الحياة الدنيا.. وهي (المختبر) العلمي لاكتشاف معادن الذهب من الناس عن غيرها.. و (الناس معادن كمعادن الذهب والفضة)(٤) كما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله).. فائدة اكتشاف هذه المعادن وقدرة مكتشفها على التعامل المناسب والتعاون المشترك.. وبدون ذلك يكون الفشل المحتوم،

١- الدر المنثور، السيوطي ٢ / ٨٠.

٢- للتأكد من ذلك راجع (تهضت روحانيون إيران) للأستاذ علي دواني، فإن فيه نماذج كثيرة لذلك.

٣- الإسلام والأنظمة السياسية بقلم عشرة من العلماء: ص ٦٤ (بتصرف).

٤- نهج الفصاحة ٦٣٥ / ٣١٥٢.

ومؤسسات (الشورى) محطات التزود بالثقافة الاجتماعية والنفسية.. والإطلاع على كوامن الآخرين.. وطراز تفكيرهم.. وبناهم النفسية.. وهذا الإطلاع ضمان لنجاح العمل المشترك.. كما يؤكد ذلك علماء النفس والاجتماع..

و (شورى الفقهاء) مصداق لهذه القاعدة أيضاً.. إذ أن القائد كلما اطلع على كوامن نفوس زملائه.. وتعرف على طراز تفكيرهم وعرف أسلوبهم وأمزجتهم وآرائهم المستجدة.. يقتدر على التعامل الإيجابي أكثر من كونه غير مطلع على ذلك.. والعكس صحيح.. إذ التباعد يخفي المعلومات الحيوية ويمنع من التعامل الإيجابي.. أو يعقده ويصعبه.. بل يعد عاملاً مساعداً كبيراً في ولادة الاستبداد واستفحاله.

بينما الشورى تضمن عكسه لأن من يعرف نفوس الناس يعرف كيف يديرهم بالأحسن والأفضل بحيث يضمن حسن تدبيره كما يضمن رضا الناس عنه.. وهذه ثمرة بالغة الأهمية في الشورى.

### ليست المشورة عيباً

بلى، هناك شرائح اجتماعية مستبدة تعتبر المشورة منقصة وعاراً وكسراً لشخصية الإنسان.. وخصوصاً إذا كان محصلاً لبعض الثقافة الزمنية أو الدينية.. أو كان فعلاً من طبقة متميزة في المجتمع..

إلا أن تصدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) للمشورة في كل الشؤون والإكثار منها حتى ورد في الحديث: (كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كثير المشاورة لأصحابه)(١). وثيقة شرعية، وإثباتاً لكون الشورى ليست كسراً لشخصية المستشير حتى لو كان أعلم أهل زمانه.. أو نبي دهره.. والرسول (صلى الله عليه وآله) كان يمثل القيادة العسكرية والسياسية والاجتماعية العليا في وقت واحد.. مع ذلك يتصدى للشورى في كباير الأمور وأحياناً صغارها..

فهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن الشورى ليست كسراً للشخصية وهيبتها أو منقصة وعاراً عليها.. بل العكس هو الصحيح. إن تركها يعني ضعف الشخصية فقد ورد في الحديث: (لا رجل، ولا نصف رجل، ولا شيء). فالرجل: من يعقل ويشاور العقلاء.. ونصف الرجل: من يعقل ولا يشاور العقلاء. ولا شيء: من لا يعقل ولا يشاور العقلاء(٢).

وعن الإمام موسى بن جعفر (عليه السلام) في وصيته الذهبية لهشام بن الحكم: (يا هشام! مشاورة العاقل الناصح يمن وبركة ورشد وتوفيق من الله، فإذا أشار عليك العاقل الناصح فإياك والخلاف فإن في ذلك العطب)(٣).

فالمشورة مبعث (البركة) و (الرشد) أي نمو الشخصية ونضجها لا نقصها وانكسارها.. فلو كانت هذه السنة النبوية الحضارية بهذه الرتبة من السمو والأهمية.. فمن أولى من العلماء وقادة الإسلام المخلصين بها؟

١- تفسير الجلالين: ص ٩٤.

٢- مرآة الرشد للمامقاني: ص ١٣٨.

٣- تحف العقول: ص ٣٩٠.

ولعل الذي اعتبر المشورة عيباً ومنقصة خلط بين مفهوم (التواضع) و (المنقصة).. ومثل هذا الخلط ينبع من ذوي النفوس المستعلية التي تنظر إلى الآخرين من علّ.. لأن المشورة تتطلب التنازل النسبي عن الأناية واتهام النفس والعقل بوقوعه الاحتمالي في الخطأ.. وقد ورد في الحديث عن أمير المؤمنين (عليه السلام): (اتهموا عقولكم فإنه من الثقة بها يكون الخطأ)(١). وهذا تواضع لا منقصة وعار..

## تجميد الانتقادات السلبية

المشرع لقانون ما، هو الأكثر اطلاعاً من غيره بظروف تشريعه بل أن كل متخذ لقرار أعرف بدوافعه لذلك القرار.. وأكثر انتظاراً من غيره لثمار ذلك القرار أما غيره فلا يعرف كل ملايسات ذلك القانون أو القرار عادة ولم يحط بنتائجه الإيجابية والسلبية كذلك لم يشعر بضرورته كشعور متخذ ذلك القرار.. وهذه الحالة تسبب:

أولاً: عدم الاعتناء كثيراً بنجاح ذلك القرار لو أحرز النجاح..

ثانياً: توجيه سهام النقد لمتخذ القرار وصب اللائمة عليه.. فيما لو اصطدم القرار بالفشل..

(الشورى) تحيط المستشار بأجواء القرار.. وتحسسه بظروفه وملايساته.. وتشعره بأن القرار من صنعه.. ولهذا الشعور ثمار طيبة.

أولها: مساندة متخذ القرار إعلامياً.. والتعاون معه عملياً.

وثانياً: الإعلام له ومدحه لو نجح وحقق هدفه.. ولو نسبياً..

وثالثاً: اعتذار متخذ القرار فيما لو واجه الفشل.. واعتبار المستشار نفسه مسؤولاً هو الآخر عن فشل القرار.. فبالطبع يُعذر المستشار ويبعده عن الملامة فتضيع على المستشار فرصة الانتقاد والعزل.

هذا ما أكدّه الإمام موسى بن جعفر (عليه السلام) في حديثه القائل: (من استشار لم يعدم عند الصواب مادحاً وعند الخطأ عاذراً)(٢). وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: (من لزم المشاورة لم يعدم عند الصواب مادحاً، وعند الخطأ عاذراً)(٣).

ولعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان في ضمن ما يهدف إليه في مشاوراته الكثيرة لأصحابه.. خصوصاً وأن العقلية لم تكن بالنضج المطلوب.. فتوجه النقد السطحي لقرارات الرسول (صلى الله عليه وآله) فكان (صلى الله عليه وآله) يدرأ أمواج الانتقادات السطحية بأسلوب (الشورى) الذكي.. وأجواء الأمة الإسلامية اليوم يعلوها النقد والانتقاد.. الذي قد يكون سطحيًا وقد يكون بناءً وجذريًا.. ولا تكاد نشاهد جهة سياسية أو دينية أو علمية إلا وتواجه سيل الانتقادات من كل حذب وصوب.. وما أكثر تلك الانتقادات: جذرية وسطحية.. وبتأفة وهدامة.. ولا علاج موضوعي لها إلا (الشورى).. التي هي جسر للتفاهم.. ولإطلاع الآخرين من المنافسين بظروف ما يتخذ من قرارات ومواقف.. وإشراكهم فيها..

وما انتقادات الأمم الموجهة إلى القادة إلا لأن هؤلاء القادة استغنوا بأرائهم عادة.. وتركوا الأمم غير شاعرة

١- غرر الحكم رقم ٢٦٦٤.

٢- بحار الأنوار ١٠٤ / ٧٥.

٣- غرر الحكم رقم ٩٠٥٩٦.

بظروف ودوافع وملابسات تلك القرارات والمواقف.. هذا على فرض كونها صحيحة. أما لو كانت على خطأ.. فالشورى كفيلة بتصحيحها وتعديلها.. لأن (المستشير على طرف النجاح)(١)، كما قال أمير المؤمنين (عليه السلام)، وقال أيضاً: (ما ضل من استشار)(٢)، و (من استعان بذوي الألباب ملك سبيل الرشاد)(٣).

## ومعطيات أخرى

- إضافة إلى ما مضى فإن لمشورة الرسول (صلى الله عليه وآله) لأصحابه ثمار طيبة أخرى هي كالاتي:
- ١ - شعور الأمة باحترام الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) لها.. لأن قوله تعالى (وشاورهم في الأمر)(٤). يشعر بوضوح بتوقير الله لعباده.. واحترامه لرأيهم.
  - ٢ - إطلاع المستشارين على خطأهم.. لأن الشورى تكشف إيجابيات وسلبيات رأي كلا الطرفين.. وما دام الخطأ في رأيهم.. وهذا يسبب النمو الفكري والنضج العقلي للمستشار..
  - ٣ - وإقامة جسر الارتباط والتنسيق مع المستشار.. لأن عدم إطلاعه على المشروع قد يدفعه إلى اتخاذ قرار مضاد.. أو تفويت فرصة نافعة أو تصريح ضار بالمشروع.. وسبب ذلك عدم تنسيق المستشار معه..
  - ٤ - إدامة الشعور بالمسؤولية في ضمير المستشار وإحساسه بأنه مساهم في صنع القرار.. وهذا ما يدفعه إلى التعاون مع المستشار..
- طلب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله) أن يباشر في أمر الحكم وتدبير شؤون الأمة مع المؤمنين للمصلحة العامة، وهي أن تكون هناك مسؤولية جماعية وراء الرأي الذي يستخلص من الشورى ومعنى المسؤولية الجماعية عندئذ، أن كل فرد من أفراد المؤمنين يلتزم بالمشاركة في تنفيذ ما انتهى إليه الأمر، وهو التزام أدبي ومادي، حسبما يملئ عليه إيمانه بالله..
- وهناك يكون التضامن والتعاون في الرأي وتنفيذه وفي المسؤولية والتزاماتها..
- فإن (الشورى) من الرسول كحاكم في أمة هي لضمان التعاون وقوة الترابط بين الحاكم والمحكومين، ثم كذلك لتأسي حكام المؤمنين في الأجيال القادمة بعده بما أمر به، ووجد عليه لصالح المؤمنين عامة(٥).

## خاتمة

عرفنا من مجموع ما مضى من الحديث حول ضرورات وثمرات الشورى ما يلي:

- ١- غرر الحكم رقم ١٢٨٣.
- ٢- غرر الحكم رقم ٩٥٤٩.
- ٣- المصدر السابق رقم ٩٠١٢.
- ٤- سورة آل عمران: ١٥٩.
- ٥- الدين والدولة ٣٨٨ د. محمد البهي.

١ - إن مؤسسة (شورى الفقهاء المراجع) وسيلة جديدة ومتطورة لتنظيم شؤون العمل المرجعي.. كبرمجة وتنسيق أمور الوكلاء، وكذا تنظيم مناهج الحوزات العلمية، وبرامجها الإدارية والاقتصادية، وأنشطتها الإعلامية، والخطابية، وكذا تنظيم موارد ومصادر الحقوق الشرعية وغير ذلك من الشؤون المرجعية التي تعاني الآن بعض الفوضى واللاانظام.. والتي تتكفل الشورى بتنظيمها ولو نسبياً..

٢ - و (شورى الفقهاء) أقرب إلى الروح الإسلامية الاجتماعية السامية لأنها عبارة عن احترام الكرامة الإنسانية والعلمية للأعضاء وتبادل المحبة، والانسجام والتفاهم والتنسيق بين قادة الأمة وتفتح المجال للنقد البناء، وتهادي العيوب، وتبادل النصح، وتبادل الخبرات وأسرار العمل المرجعي، وإحياء أمر آل البيت (عليه السلام) كما في الأحاديث التي أكدت على التزاور، وهي كما هو واضح أبعد عن الروح الاستبدادية والديكتاتورية.. وأقرب إلى طبيعة العصر الحديث أيضاً..

٣ - و (شورى الفقهاء المراجع) أقرب إلى طبيعة العصر الحديث أيضاً.. تتحرك القيادة لتنظيم أمور المسلمين الدينية، وتحمس الأمة للتعاون معها، وترتفع معنويات الجهاد في سبيل البناء، وتتفجر مبادئها، وتتلاحم القوى الفكرية والاقتصادية والسياسية المنتمية إلى قيادات مرجعية مختلفة، فتشكل وحدة مرجعية رصينة تكون منطلقاً لوحدة جماهيرية إسلامية صلبة حصينة، فتعاد للقيادة المرجعية هيبتها وعزتها وللأمة شخصيتها وقوتها.. فتكون هذه الشورى (وقاية) ناجعة من السقوط المستقبلي الشامل للمسلمين والذي يخطط له أعداء الإسلام في كل المعمورة، واستجلبوا خيلهم ورجلهم، وأعدوا قوتهم، وشحنوا أسلحتهم، للاتقاض النهائي الماحق على هيكل الإسلام المتبقي الآن، واستنصال جذوره، هذا ما صرح به قادة الغرب (١)، وخططوا له منذ زمن بعيد، ولا زالوا متمادين في تنفيذه.. وما الأنظمة الإرهابية التي تلاحق الإسلام في عقر داره إلا حلقة من سلسلة مخططات أعداء الإسلام العالميين..

٤ - وتضمن (الشورى) ارتقاء الأصلح والأكفاء إلى سدة القيادة المرجعية، وتشكل سداً منيعاً في وجه غيره، ذلك لأنها تجعل المرجع أمام مسؤولياته القيادية، وأمام متابعة الشورى له، وأمام وعي الأمة وأهل حلها وعقدها من المجتهدين وأهل الرأي ووعيتهم يسد الطريق في وجه المدرس الذي لا يملك كفاءة القيادة والسياسي الذي يهدف الحصول على جاه، ويمنع هؤلاء وأمثالهم من إحراز هذه القيادة الإلهية لنفسهم، كي تقع الأمة ضحية لضعف تدبيرهم وعجزهم عن تحمل الأعباء الملقاة على كاهلهم..

والشورى بطبيعتها تتابع العضو، وتطالبه بتنفيذ القرارات المصوبة، فهي (ضمانة لتطبيق القرارات) أيضاً.. وتحمل المرجع لمسؤولياته ليس تجاه اتباعه ومقلديه فقط، بل تجاه كل المسلمين أيضاً.. من مقلدي غيره..

٥ - وقيام (شورى الفقهاء) يعني انطلاق القوى الخيرة لمكافحة بعض المنكرات المنتشرة في بلاد الإسلام، والأمر بالمعروف، والدعوة إلى سبيل الله والتي هي أحسن، واجتذاب أصحاب المبادئ والمذاهب المخالفة والباطلة إلى حظيرة القدس الإسلامي وهدايتهم إلى سبيل السلام والنور الذي أنزل، وتطهيرهم من دنس الشرك ووسخ الرذيلة.. والشورى بعث جديد لعلوم أهل البيت (عليه السلام)، تتسع أكثر من ساحة العمل الفردي، حيث تتلاحم الطاقات، وتتفجر وتساعد كل مجموعة أختها، وتستقبلها على أرضها وفي منطقتها وتفتح في وجهها

١- راجع: (قادة الغرب) يقولون: حطموا الإسلام.. أبيدوا أهله، و (الغارة على العالم الإسلامي) و (الصياغة الجديدة).

## مجالات الانطلاق..

٦ - وقيام (شورى الفقهاء) يعني قيام جبهة وحدوية عريضة بين مختلف المذاهب الإسلامية - حسب أطروحة الإمام البروجردى (قدس سره) - حيث أحرز الإنجازات الرائعة على هذا الصعيد، فتكون ذات طابع سياسي.. تعرف الدفاع عن حصون الإسلام المهددة، في الوقت الذي يكون أتباع كل مذهب على طريقتهم في العقائد والفروع، وعلى نظرياتهم ومذاهبهم في التاريخ والتفسير وغيرهما، أما في مواجهة أعداء الإسلام يكونون يداً واحدة على سواهم.. كما ورد في مضمون الحديث النبوي الشريف..

٧ - مثل هذه الشورى تصون الأمة عن تغلغل أخطبوط الطابور الخامس من عملاء الاستعمار الذين ينفثون في المزامير ويقرعون الطبول حول: إن العلماء مختلفون، والدين ليس إلا حفنة أو هام برجوازية، وشعوذات شيطانية، وقيام الشورى يثبت للعالم أجمع: أن علماء الإسلام متحدون.. بل هم دعاة الوحدة.. فلا يبقى مجال لتصيد الأعداء في الماء العكر وتشويه سمعة الإسلام ورجاله، متذرعين بمسألة اختلاف العلماء والمراجع..

٨ - والشورى بين الفقهاء تعني أيضاً ضمن ما تعني من مفاهيم وقيم إسلامية سامية: نمو الكفاءات القيادية، وكفاءات الخطوط المرجعية ذلك لأن الشورى تفتح مجالات واسعة للحصول على خبرات دقيقة وعلمية حول كل ظاهرة أو قضية من قضايا الأمة، وطرحها على بساط البحث العلمي الدقيق.. وهذا ما ينضج الأفكار.. ويرفع المستويات وبعدها تنضج الآراء.. تأتي القرارات تبعاً لها ناضجة مستوية فتنظم الأمور، وينال كل ذي حق حقه، ويوضع كل صاحب كفاءة في مكانه المناسب..

٩ - والقيادة الشورية تتسم بطابع الشعبية، وتعيش هموم الناس، وتعاشروهم في المساجد والمحافل والمهرجانات العامة، وتتحمس طموحاتهم، ولا تقبع بين أربعة جدران، وتصدر القرارات الفوقية عبر الحجاب وأعضاء المكاتب والبوابين.. إما لكثرة أعمالها.. أو لسبب آخر.. وهذا يتدارك في القيادة الجماعية التي توزع المسؤوليات.. وتتنافس لخدمة الإسلام والأمة وتعيد إلى الواقع الخارجي روعة قيادة الرسول (صلى الله عليه وآله) الشعبية التي كانت في الناس، ومع الناس.. وبينهم..

١٠ - وآخر لا أخيراً.. إن (شورى الفقهاء المراجع) خطوة عملية جادة نحو إصلاح أوضاع المسلمين.. وإعادة عزمهم الغابر، وحل معضلاتهم وتحريرهم من برائن الاستعمار ووليد الاستبداد، وإيجابيات مثل هذه الشورى كثيرة.. اكتفينا منها بالقليل.

## الفصل السادس

ويتناول المبدأ الثاني بعد الشورى لضمان الحريات السياسية للشعب.

### ثانياً: مبدأ حرية الرأي الآخر

وقبل أن نتطرق لحرية الرأي السياسي في الإسلام ونبين مدى الدور الذي يؤديه هذا الحق في ضمان الحريات السياسية للأفراد نقدم مقدمة وهي:

إن الإسلام يرفض أشد الرفض ظاهرة الاحتكار السياسي بكل أنواعه وصنوفه سواء كان احتكاراً للثقافة والفكر وأجهزة الإعلام أو احتكاراً للممارسة السياسية لا فرق، فالاحتكار في أي صورة كان لا يتعدى عن كونه نوعاً من الديكتاتورية المطلقة التي تصادر كل شيء من أجل نفسها وحسب.. ومن دون أي مبرر شرعي أو قانوني يجيز لها ذلك.. ومع الأسف نجد أن أكثر الظواهر السلبية تفشياً وانتشاراً في العالم الثالث وخاصة البلاد الإسلامية هي ظاهرة الاحتكار السياسي ومصادرة حقوق الآخرين..

ففي أكثر البلدان الإسلامية نجد أن الحاكم الفرد يعمل بعكس ما جاء به في المجالات والفرص.. بعكس كل ذلك يقوم الحكام المسلمون باحتكار الموقف والقرار والرأي والممارسة اليومية في العمل السياسي وجعله حكراً له وللبطانته وأجهزته الحكومية فقط بدون أن يرى للشعب أدنى حق له في ذلك من قريب أو بعيد..

ولو تلطف الحاكم الديكتاتور يوماً وأراد أن يتعاطف مع الأجواء الديمقراطية أو ينصف الشعب في معادلة سياسية معتدلة في نظره فإنه يكتفي بالاستيلاء على مركز القرار والرئاسة العليا ويقنع بالمسؤوليات المهمة والخطيرة فقط التي تمس مصير الدولة والشعب تاركاً للآخرين النزر اليسير من المسؤوليات والوظائف السياسية التي تتحفظ على مظاهر العمل السياسي والتي لا تظهر إلا في هامش الحياة السياسية.. وفي هذا كله خروج عن مبادئ الإسلام والدستور الصحيح الذي يستمد منها شرعيته.. وذلك لأن الإسلام يرفض كل أشكال الاحتكار السياسي من رأس ولا يتعامل مع الأجهزة والأطراف وكل مكونات الواقع السياسي إلا على أساس الحرية والنظام الديمقراطي الذي يحترم الجميع ويمنحهم الفرص الكافية للتعبير عن آرائهم وممارسة أدوارهم في أجواء هادئة ومفتوحة وذلك لإيمانه الجذري والعميق بأن العمل السياسي حق شرعي وإنساني مشاع لكل كسائر الحقوق الإنسانية التي يكفلها الدين للجميع..

ومن هنا فإن الإسلام يحرم الديكتاتورية والاستبداد والتفرد بالساحة السياسية لأنه يعتبر احتكار الممارسة السياسية لشخص واحد أو عدة أشخاص أو حزب أو فئة أو طبقة أمراً مستهجنًا لا ينطبق في ذاته إلا في البلدان المتأخرة حضارياً وثقافياً ولا ينطوي على غير التخلف والانحطاط وهو لعبة خطيرة وسينة لا يجيدها إلا رجل

عمل ارتبط بالقوى الخارجية وفرضته على الشعب كأزمة مصدره تساعد على تحقيق أهدافها الاستعمارية أو هو رجل مريض فعلاً.. أصيب بعاهة نفسية خطيرة جعلته يتصور نفسه فوق البشر وفوق مستوى النقص والنقد والتوجيه وهو المالك الحقيقي لكل شيء!!

والحال أن العمل السياسي في نظر الإسلام ليس منحة أو هبة يتفضل بها الحاكم على الشعب وإنما هو حق طبيعي من الحقوق الإنسانية الإلهية الملزمة التي لا يمكن للإنسان أن يستغني عنها في يوم من الأيام ولا يجوز المساس بها بأي شكل من الأشكال وذلك لأن السياسة التي يدعو لها الإسلام عبارة عن رعاية الناس وتديبير شؤونهم وضمان حقوقهم وخاصة الحقوق السياسية من التعرّي والمصادرة.. والإنسان الذي يمنع من إبداء رأيه أو الإعلان عن موقفه أو يحد من ممارسة حقه في العمل السياسي والمحاسبة والنقد والاعتراض إنما ينسلخ عن إنسانيته في بعض الأحيان ويصبح في حالة بعيدة عن المبادئ والقيم والأخلاق لا يتعامل إلا بالعنف والقوة والإرهاب والتعدي على الآخرين والتهام حقوقهم وغيرها من الأمراض السلبية الخطيرة التي يفرضها عليه الاستبداد والأجواء القمعية القاسية.. وفي هذا ينحط عن مستوى التعامل الإنساني النظيف إلى الأساليب الوحشية والحيوانية خاصة وقد جعل الإسلام بعض الطقوس الدينية والتجارب السياسية أمراً واحداً لا فرق فيه من حيث الحقيقة والجوهر وإن اختلفت صورته وأشكاله.. حيث رسم للمسلمين مناهج السياسة وأصول الدولة والحكم ووسع في آفاقها في سيرة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام) حيث كانت في مضمونها مسيرة عملية ملموسة طبقت العدل والديمقراطية واحترام الجميع بأسلوب منطقي موزون وألغت في موافقها كل أساليب التجاوز والتفرد والاحتكار..

ومن هنا فإن تجاوز هذه الحدود والأطر الشرعية الصحيحة في المسرح السياسي يعني في مضمونه تجاوزاً على الإسلام وخروجاً عن مبادئه القويمة التي أنزلها الله للبشر..

## مظاهر الاحتكار السياسي

ليس من اللغو أو العبث أن يلغى الإسلام ظاهرة الاحتكار السياسي وإنما للأسباب والعلل الكثيرة التي تسبب للحياة الإنسانية مضاعفات خطيرة وكبيرة تقود كل شيء في الحياة إلى الموت.. ومن هنا فإن للاحتكار السياسي مظاهر وأثار تظهر في الحياة السياسية في كثير من الأبعاد والمجالات أهمها:

١ - مصادرة حق الإنسان في الاختيار لأن من يحتكر الرأي والموقف والعمل لنفسه يجعل ذاته أو منهجه هو الخيار الوحيد المطروح أمام الناس وليس لهم أن يختاروا غيره.. ولهذا فإنه لا يستعمل الاقتراع العام أو يلغى قانون الانتخابات - التي قد تؤدي إلى تمثيل الشعب - إما بالتحكم بهذه الانتخابات بفعل الإكراه أو التهديد الذي يمارسه ضد الشعب.

وفي مصادرة هذا الحق العظيم مصادر لثلاثة حقوق أساسية أخرى للإنسان هي مصادرة حرية الإنسان في مزاولته العمل السياسي.. بل ومصادرة حق الإنسان في الاجتهاد والاختلاف لأن الذين يحتكرون السياسة لا يعترفون إلا بآرائهم ولا يتوقعون من الناس غير التسليم والانقياد لآرائهم ومواقفهم دون مناقشة أو جدال كما

قال فرعون في القديم لشعبه المصري: (مَا أَرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى) (١).

ويقول اليوم المبدأ الديكتاتوري المعروف: (نقدٌ ثم نقاشٌ أو نقدٌ ولا تناقش) حسب مراتب الاستبداد وتوقعات المستبد ومن الواضح أن من يستبد برأيه لا يستطيع أن يتحمل أو يقبل الرأي الآخر ولذا فهو يصادر حق الاختلاف بالرأي بالرغم من أن اختلاف الآراء ظاهرة طبيعية في المجتمع الإنساني بغض النظر عن ميزتها المهمة في تمحيص الآراء وفرز الرأي الصواب.

ولهذا لا يجب أن نستغرب أبداً إذا رأينا المحتكر السياسي يصادر حق المراقبة والنقد من الشعب لكون النقد يشكل ممارسة سياسية معتادة وواضحة.. وهو لا يحتمل أن يرى أحداً يمارس السياسة أو غيره فضلاً عن نقده أو محاسبته ولذا فهو يمنع الأحزاب السياسية أو يلخصها ويحصرها في حزب واحد يملكه الحاكم وحده وهذا يعني غياب التنافس الحر على السلطة هذا أولاً..

وثانياً: لأن النقد يفتح ثغرات كبيرة ومفضوحة في جبهة الاحتكار السياسي والديكتاتورية ربما تؤدي إلى سقوطه وتعييذه..

من هنا فإننا لا يجب أن نعتقد أن حكومة الاحتكار والاستبداد السياسي كباقي أنواع الحكومات التي تشذ عن القانون وتتجاوز بعض حدوده بل إن الاحتكار أخطر وأكبر من كل ذلك لأنه لا يتوقف حتى عن كونه قمعاً للإنسان وسحقاً لحقوقه وكرامته فقط بل هو في حقيقته إلغاء ومصادرة لكل حياته ووجوده..

٢ - وحدانية السلطة حيث تتركز السلطات السياسية بين يدي رجل واحد ومجموعة صغيرة من الرجال يتبعها تقليص وحتى إلغاء حرية التعبير وحرية الصحافة وحتى الإعلام الذي يعدّ من أهم العناصر الأساسية المكوّن للسلطة السياسية تحتكره الطبقة الحاكمة وتنزعه من أيدي الشعب.

٣ - تحجيم بل وإلغاء الحريات الفردية وكل الأشياء التي قد تمتد إلى الديمقراطية بصلة بكاملها مثل: حرية التنقل وحرية التجمعات وحق الإضراب وغيرها.

٤ - الأجهزة القمعية.. طبعاً من الواضح أن كل دولة لابد وأن تمارس بعض الإكراه في حق الشعب.. كما لابد لها وأن تستند إلى جهاز شرطة وقضاء وجيش تعمل على تأمين رد الأخطار الخارجية وحفظ النظام في الداخل..

بيد أن الأسلوب القانوني والدستوري الموزون يعلمنا أن هنالك مجموعة عوامل وأسباب تحول دون تطرف هذه السلطات المسلمة كالانتخابات وحرية التعبير والأحزاب السياسية وأمثالها التي تتسم بها الأنظمة الديمقراطية ولا تسمح باستخدام الأجهزة القمعية إلا على أساس القانون ومبادئ الدستور الذي ينظم علاقات الدولة والشعب.. لكونه ينظم ممارسة السلطة السياسية بواسطة أجهزة الدولة ولكن يقيّد هذه الأجهزة ومجالات تدخلها لصالح الحكومة..

٥ - الدعاية التي هي الوسيلة القوية التي يستخدمها المستبدون بعد القمع للتظاهر بالشرعية وقوة النظام وعظمة الحاكم وكلما توغلت الحكومة بالديكتاتورية قويت فيها وسائل الدعاية والتمجيد والإشادة بحياة الحاكم ونشر صورته في كل مكان من البلد حتى في الأواني البيتية وزجاجات السيارات وجدران المحلات التجارية وأطراف الشوارع والأزقة وغيرها حتى ليصبح كل شيء في البلد يهتف باسم حاكمه ويردد أقواله ويرفع صورته

ترغيباً أو بالإرهاب..

٦ - الدعم الخارجي من قبل الأجهزة العالمية كالجيوش وأجهزة المخابرات ووسائل الإعلام والاتفاقيات الدولية وأمثالها.. هذه بعض مظاهر الديكتاتورية والاحتكار السياسي..

## البديل الشرعي الحر

والآن وبعد محاربة الإسلام لصنوف الاستبداد والاحتكار السياسي قد يبقى هنالك سؤال كثيراً ما يراود الأذهان يقول: ما هو البديل المنطقي المعقول الذي يطرحه الإسلام كعلاج جذري وأصيل يقضي على داء الاحتكار ومشكلة الديكتاتورية؟

وما هي الخطوات العملية التي يمكن أن نخطوها نحن للحصول على حياة سياسية آمنة ومستقرة يسودها التوازن والاعتدال والأجواء الديمقراطية الحرة؟

والجواب باختصار هو تحكّم الحرية السياسية وتأصيلها في نفوس الناس ووعيهم وثقافتهم وتطبيقها على صعيد الممارسة والعمل في كافة المجالات والشؤون الحيوية التي تمس حياة المواطنين ومشاعرهم وأحاسيسهم حتى يؤمن كل واحد من أبناء الشعب أن المسرح السياسي هو حق الكل وملك الجميع بلا استثناء وليست ضيعة توهب أو تباع وتشتري ولا بضاعة أسيرة يحتكرها رأس المال ويتصرف بها حيث شاء فيعطئها لهذا ويمنعها من ذلك وليس لعبة ولا صفقة كي ينفرد بها من له مهارة فائقة بفنونها أو تقتصر على أصحاب المصالح والسهام والرساميل الضخمة بل هو (المسرح السياسي) حق وهبة كسائر الهبات الإلهية للإنسان وأيضاً كسائر الحقوق التي جعلها الله سبحانه لعامة الناس ولم يوقفها على قسم خاص منهم..

هذا الشعور الواعي المنفتح على الجميع والمحترم للأطراف والمؤمن بدور كل فرد أو كتلة أو جماعة في التأثير والتأثر بالأحداث والمواقف والآراء سوف يجبر الجميع الحكومة والشعب وكل ما يرتبط بهما من أجهزة ودوائر ومؤسسات من دون شك على إقامة علاقات متبادلة وروابط مفتوحة يسودها التفاهم والحوار وتوزيع القدرة ومركز القرار بين جميع الأطراف العاملة في الساحة ويقضي على نزعة الاحتكار والتسلط والتجبر والاستعلاء على الآخرين.. كما أن موقف الإسلام من الحرية السياسية وممارسة الأدوار ونظرتة لها كمفهوم أصيل وأساسي يعد من أهم مبادئه وأفكاره حتى صار المبدأ الأول في حياة البشر الذي جاء بمبادئ الحرية والشورى والانتخاب كمشروع عملي واحد ومتكامل يقوم عليه نظامه السياسي في الحكم والدولة.. هذا الموقف الإسلامي الصريح من الحرية السياسية يساعدنا على توفير ذلك..

حيث وضع الإسلام منهاجاً متوازناً وكاملاً يتضمن تحرير الإنسان من كل الأصار والقيود سواء في بناء القاعدة التحتية للحرية وهي العبودية المطلقة لله سبحانه: (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً)(١).

أو في تحرير الإنسان على المستوى الشخصي والنفسي والأخلاقي: (خمس خصال من لم يكن فيه شيء منها لم يكن فيه كثير مستمتع: أولها: الوفاء، والثانية: التدبير، والثالثة: الحياء، والرابعة: حسن الخلق،

والخامسة - وهي تجمع هذه الخصال -: الحرية(١).

أو تحريره على المستوى العام والشعبي الذي يشمل الحريات الفكرية والسياسية والاقتصادية.. (يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ)(٢).

ومن الواضح أن تحرير الإسلام للإنسان في المجال السياسي إنما يقوم على أساسين:

- ١ - مساواة الناس في الدور والمسؤولية الشرعية أمام الحق والقانون الإلهي.
  - ٢ - تضامنهم وتلاحمهم في سبيل تطبيق أحكام الله وإقامة الدين.. (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)(٣).
- ومن أولى نتائج هذه المساواة والتضامن هو تحرير الإنسان في الحقل السياسي من سيطرة الآخرين واستيلائهم على مجالات غيرهم والقضاء على كل ألوان الاستغلال والمصادرة السياسية وأشكال الحكم الفردي والطبقي..

من هنا نفهم أن الإسلام يعتبر كل تركيبة أو نظام سياسي يسمح لفرد أو فئة أو طبقة باستضعاف الأفراد أو الطبقات الأخرى والتحكم فيها.. خروجاً عن مبادئه القويمة وتعدياً صارخاً على الحرية وحقوق الإنسان حتى لو تخفى وراء البرلمان أو الدستور أو الدين..

## خطوات عملية

ونحن لكي نضمن الحرية ونحمي المسرح السياسي من المصادرة والاحتكار لابد أن نعتقد سلفاً بـ:

- ١ - حق الإنسان في الاختيار الحر سواء في مجال العقيدة والرأي والنظام وتركيبية الحكم أو أسلوب العمل السياسي..
- ٢ - حق الإنسان في العمل والموقف السياسي بدون إكراه أو ضغط أو مصادرة..
- ٣ - مشروعية التعددية واحترام الأطراف المخالفة في المسرح السياسي وحمل مواقفها الناقدة أو المعارضة على أنه اختلاف في الرأي والاجتهاد حول المواضيع والقضايا السياسية والاجتماعية وافتراق في وجهات النظر حول الأساليب التي نتعامل بها معها والتي من المتعذر بل المستحيل عادة اتفاقها أو توحيدها في يوم من الأيام في الحقل السياسي..
- ٤ - حق كل مواطن في التعبير عن رأيه والإعلان عن موقفه واتجاهه أي حرية وسائل الإعلام والصحافة والنشر حتى وإن كان رأياً مخالفاً وحقه أيضاً في أن يحترم رأيه..
- ٥ - حق كل إنسان في المراقبة والنقد والاعتراض إذا كانت اعتراضاته ضمن قواعد الدستور وأخلاقيات المعارضة..
- ٦ - إلغاء القوة والسلاح والعنف السياسي كأسلوب سلطوي تستخدمه الدولة لفرض مبادئ الحكومة والاعتماد في ذلك على وسائل التوعية والتثقيف والأساليب السلمية الأخرى ومن المؤكد أن الشعب الذي يترجى

١- الخصال: ٢٨٤.

٢- سورة الأعراف: ١٥٧.

٣- نهج الفصاحة ١٥٧/٢١٦٣.

أبناؤه على هذه المبادئ الدستورية والشرعية الحرة لدى تعاملاتهم اليومية في الساحة السياسية سوف يضمن كل واحد من أبنائه حريته كما يضمن الشعب كله هو الآخر حياة ديمقراطية حرة لأن الحاكم الذي ترعرع ونشأ منذ كان مواطناً عادياً على هذه المبادئ والأفكار ودخلت في تركيبته الثقافية والنفسية سوف يصعب عليه تجاوزها إذا وصل إلى السلطة في يوم من الأيام.. فضلاً عن قوة الرأي العام التي تقف سداً منيعاً أمام طغيانه وتعديه فيما لو أراد ذلك أو حاول..

## معطيات حرية الرأي

إن المكاسب التي يحصل عليها الشعب من إباحة العمل السياسي للجميع واحترامه لحرية الرأي الآخر وإيمانه بتعددية الأدوار والمواقف والتزامه بتوزيع مركز القدرة والقرار وانفتاحه على سائر المواقف والاتجاهات التي يتخذها أبنائه في ظلّه لا ينحصر في التزامه ببند الدستور الذي ينص على حرية الرأي كحق مشاع للجميع لا يمكن منعه أو إلغائه كما لا يقتصر على تمسكه بمبادئ الإسلام وشريعته السمحاء التي اعتبرت هذا الحق واجباً إلهياً لا يمكن التخلي عنه بحال من الأحوال فقط بل تمتد آثاره ونتائجه الإيجابية إلى أكثر من صعيد ومجال في حياة الشعب فهو (حرية الرأي):

١ - يعود على الشعب بالتلاحم والتماسك والاتحاد الناجم عن احترام الأطراف وإعطاء كل طرف حقه في السلطة وفي الرأي والكلام وتمثيل دوره بحرية وأمان..

والذي يضمن هذا الأخير لكل أبناء الشعب حياة مستقرة وهانئة بعيدة عن مخاطر الانقسامات الداخلية والحروب الدعائية والإعلامية الحارة والباردة وأعمال القمع والعنف التي قد يمارسها الطرف القوي من أجل إخضاع خصومه الضعفاء.. والتي تشغل الشعب والحكومة معاً في صراعات جانبية تبعدهما أو تحول دون تحقيق الأهداف الأصلية الأهم.. وبالتالي تقود الجميع إلى أزمات حادة ومتفاقمة وأوضاع سياسية سيئة يسودها الإرهاب الحذر..

٢ - كما أن احترام الآراء يضع بين أيدي الشعب طاقات وقدرات وإمكانات هائلة تساعد على تحقيق أهدافه وتطلعاته وهو غاية قصوى في أنظار السياسة والسياسيين.. وإن اختلفت أنظارتهم ومواقفهم..

٣ - بالإضافة إلى أنه يقضي على التصفيات الجسدية وحمامات الدم التي تقيمها الأنظمة السلطوية لعدم اعترافها بالآخرين كما يحد من النزيف السكاني المستمر والهجرة المتواصلة التي يقوم بها أبناء البلاد إلى خارج الوطن تجنباً للمآسي والويلات التي تسببها لهم الحكومة.. الأمر الذي يفقد الشعب خيرة أبنائه وطاقاته ويعرضه إلى أضرار وخسائر كبيرة تؤدي به إلى الهزائم والنكسات..

ولعل نظرة واحدة نلقيها على البلدان التي لا يتمتع أبنائها بحرية الرأي ولم يجدوا منفساً حراً للتعبير عن آرائهم ومواقفهم يكفي لإثبات مصداقية ما نقول..

فالتأخر والانحطاط والأزمات الداخلية المتفاقمة والتصفيات الجسدية التي لها بداية ولكن لا يعرف لها نهاية أبداً.. لأنها لا تتوقف عند حد..

حيث تتم في اليوم الأول بتصفية الخصوم ثم تسري إلى المحايدين حتى تشمل الأصدقاء والمقربين في صراعات عنيفة بين الأجنحة الحاكمة نفسها.. أليست الثورات تأكل أصحابها كما تأكل الهرة أبناءها؟ هذه المآسي والويلات أصبحت حالة سارية ترافق كل مواطن فيها وعملة رانجة ينالها الجميع.. نعم ينالها الجميع في ظل الأنظمة المستبدة..

## الإسلام وحرية الرأي السياسي

قد يدعي البعض أن الدين بطبيعته عبارة عن أوامر محددة ونصوص والزاميات منزلة من السماء لا تقبل البحث والمناقشة فكل جدل فيها يعتبر لغواً باطلاً لا جدوى فيه لأن بنوده وتفريعاته تعدييات مفروغ عنها سلفاً!!

ويخرجون من ذلك اعتماداً على قوله تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) (١).

وقوله تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) (٢)، و (مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) (٣).

والقاعدة الشرعية المعروفة التي يستند إليها الفقهاء في استدلالاتهم الشرعية والتي تقول: (لا اجتهاد في مقابل النص)..

ولذلك لا يمكن أن تكون هناك حرية رأي أو نقاش في ظلال الدين!! والجواب على ذلك صريح وواضح.. فأولاً: جميع دساتير العالم تشتمل على مبادئ وأصول رئيسية لا يمكن المساس بها أو مناقشتها حيث يعطون للدستور مكانة سامية تعلق على النقاش والجدال في كثير من الأحيان ليكون المرجع الأخير عند التخاصم أو النزاع..

وإذا أرادوا النقاش يوماً ما فيناقشون القانون فقط باعتباره فهماً لمبادئ الدستور وتطبيقاً عملياً لبنوده لا غير..

والإسلام أيضاً له أصول ومسلمات لا يمكن تخطيها أو مناقشتها أبداً وهناك تفريعات وتطبيقات عملية لهذه الأصول تكون قابلة للاجتهاد والبحث والنقاش..

حيث تكون مهمة الفقهاء وموارد اجتهاداتهم منصبّة على تطبيق الكليات على مصاديقها كما يعبرون عنه.. استناداً إلى الراوية القائلة: (إنما علينا أن نلقي إليكم الأصول وعليكم أن تفرعوا) (٤). و (علينا إلقاء الأصول إليكم وعليكم التفرع) (٥).

١- سورة الأحزاب: ٣٦.

٢- سورة آل عمران: ١٩.

٣- سورة آل عمران: ٨٥.

٤- بحار الأنوار ج ٢ باب ٢٩ ص ٢٤٥ الحديث ٥ عن الصادق (عليه السلام).

٥- نفس المصدر الحديث ٥٣ عن الإمام الرضا (عليه السلام).

ومن الواضح أن الآيات والقاعدة جاءتا في مورد الأصول لا التطبيقات.. وقد تقدم بعض الكلام عن ذلك في موضوع معالم الحرية في الإسلام..

وثانياً: إن الرأي والمناقشة لها ضوابط وحدود لا يجوز تعديلها منها إن لا تستلزم إلغاء المبدأ نفسه أو الإطاحة بأصوله.. وهذه قاعدة متفق عليها في كل أنظمة العالم..

ففي أمريكا مثلاً التي تسمى رائدة الديمقراطية اليوم يمنع الدعوة إلى الشيوعية والترويج إلى مبادئها.. كما إن في البلدان الشيوعية يحظر الدعوة إلى الفكر الديمقراطي وهكذا..

وكذلك في الإسلام.. فإنه يبيح لك أن تعتنق أي مذهب وتدعو إلى أي رأي سوى الدعوة إلى الكفر والتشكيك في الله أو إلغاء الواجبات وإباحة المحرمات وكل شيء يعود إلى تضليل الناس والتغريب بهم..

والسبب في ذلك واضح.. لأن هذه الأشياء الرئيسية هي التي تحرص كل دعوة أو مبدأ على صيانتها فمحاولة هدمها يعتبر هدماً للمبدأ من أساسه.. وهو عمل لا يقره العقلاء أبداً..

فإن إذا كانت حرية الرأي السياسي تشمل إلغاء الدين وإقصائه عن حياة الناس فهذا حرام ولا يمكن السماح به مطلقاً وأما إذا كانت حرية الرأي تهدف المطالبة بالحق والشكوى من الظلم أو التعسف أو تنبيه الحاكم على أخطائه وتقويمه والوقوف أمام عدوانه وتجاوزاته.. وإبداء الرأي المنتقد أو المعارض في أي شأن من شؤون الدولة والحياة المدنية للشعب إلى غير ذلك من الأمور التي تسمى في مصطلح اليوم (الحرية السياسية) فإن الإسلام لا يكتفي بالسماح بها ويشجع على ممارستها بل إنه يأمر بها ويقدمها فوق ذلك يعتبرها فريضة من الفرائض الإلزامية على كل مواطن مسلم ونوعاً من العبادة والجهاد في سبيل الله.

فعن رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً.. وإلا فيوشك أن يمسككم الله بعذاب أليم ثم يسأط عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم)(١).

من هذا كله نجد أن الإسلام يسمح باختلاف الرأي والاتجاه في الأمور الخاصة والعامّة التي لم ينزل فيها نص قرآني.. ويسمح أيضاً بالاجتهاد والبحث والمناقشة في فهم النص وتفسيره وكيفية تطبيقه..

وأعلى من ذلك يسمح بل يأمر بوجود فئة من أبناء الشعب تكون خارج السلطة مهمتها مراقبة الفئة الحاكمة وتنبيهها إلى أخطائها وتقديم النصح لها بل وردعها إذا أخطأت ووضع السبل الكفيلة بتعديل سياستها.. استناداً إلى قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. التي مهمتها الربط والتنسيق بين حرية المسلم في إبداء الرأي كحق إنساني مشاع وبين ما يجب عليه القيام به من وظائف وأدوار حيوية تجاه رأيه وعقيدته كمسلم متدين بالإسلام وملتزم بمبادئه.

حيث يحق له إبداء الرأي إيجاباً في المواضيع التي يرتنيها صحيحة ولكن يجب أن يكون في إطار النهي عن المنكر..

## حدود الرأي

ومن هنا جعل الإسلام شرعية استلام السلطة وتولي المناصب السياسية والإدارية لأي مواطن مسلم في الدولة كحق طبيعي يجيز له ذلك متوقفاً على مدى التزام المتصددين لهذه المناصب بالعقائد والأحكام الشرعية. ولهذا السبب أيضاً لا يجيز الإسلام تولية الكافر أو المسلم الفاسق الإمارة أو أي سلطة دينية أو سياسية تتعلق بمصير المسلمين لأنه ليس في إطار الدين والمعروف.

ولهذا السبب أيضاً احترم آراء الأقليات الدينية والمذهبية واعتبر ذلك حقاً مقدساً لهم يحق لهم التمتع به.. ومن هذا المنطلق أجاز سماع رأي غير المسلمين من رعايا الدولة المسلمة لدفع أي خطر يهددهم ومظلمة تقع عليهم سواء من المسلمين أو غير المسلمين مازال في إطار المعروف والنهي عن المنكر..

فإبداء الرأي إذن أباحه الشرع المقدس لكل مواطن حتى لو كان غير مسلم ولكنه قيده بالأطر الشرعية وموازن المعروف والمنكر التي وضعها الإسلام ميزاناً لتشخيص المواقف والآراء بما لا يجوز سحقها أو التعدي عليها لأي أحد.

فحريات الإنسان مقيدة بالشرعية في الإسلام ولا يسمح له مطلقاً بالمناداة بآراء كافرة أو مظلمة كما لا يجوز له تكوين جماعات وأحزاب سياسية تتبنى عقائد وأفكار مخالفة للشرعية..

والإسلام حينما يبيح للمواطنين حرية الرأي السياسي يجعل الشعب صاحب الكلمة العليا والرأي والقرار الذي يتصرف في شؤون الحكم ويمنح كل واحد من أبناء الشعب حق المشاركة، مشاركة في مسؤولية السلطة سواء بطريق مباشر أو غير مباشر عن طريق نوابه وممثليه..

ويتمثل ذلك في حق الشعب في اختيار الحاكم وفي مراقبته ومحاسبته على أعماله ومواقفه.. وأيضاً في مشاركته في الحكم وفي سحب الثقة منه أو عزله نهائياً إذا حاد عن الطريق القويم أو إذا خالف ما فوضته الأمة فيه وجعلته ناظراً على مصالحها..

والخلاصة في موقف الإسلام من حرية الرأي السياسي هو أنه يعتبره واجباً شرعياً على كل مسلم وحقاً له كذلك..

كما يعتبر أيضاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - بمعناها العام - اللذان هما من أظهر مصاديق حرية الرأي فرضاً على المسلمين أفراداً وجماعات.. في السلطة كانوا أو خارج السلطة يجب على الدولة تمكينهم من مزاولتهما وعدم تحديدهما وعدم التقصير فيهما..

كما يجب أن تضمن لهم حق إبداء الرأي وحرية الكلام مادام في إطار الشرعية..

ومن هذا المنطلق تمتاز الدولة الإسلامية بكونها الدولة الوحيدة التي ينص دستورها الشرعي على حرية الرأي كأمر وجوبي ملزم فضلاً عن كونه حقاً سياسياً للمسلمين..

## ضمانات حرية الرأي

سلك الإسلام طرقاً عديدة من أجل ضمان حرية الرأي للمواطنين في مقابل الحكم المستبد أهمها:

أولاً: حسن الظن بالمسلم وعدم التشكيك في نواياه وأهدافه..

فكثير من الحكام المستبدين تضيق صدورهم بالمعارضة ولا يطيقون حتى أدنى كلمة تصدر ناقدة لآرائهم أو معترضة على مواقفهم لذلك يخنقون أنفاس الشعب ويكتمون أفواه أبنائه وأول سلاح يستخدمونه في ذلك هو الاتهام والدعاية الكاذبة لأنه سلاح قوي التأثير أولاً وقليل التكاليف في نفس الوقت.. حيث يشنون حملات إعلامية كثيفة يبدأون فيها باتهام خصومهم في الموقف والرأي بسوء النية والمعارضة الهدامة وأحياناً اتهامهم بالعمالة لتبرير قتلهم وإعدامهم بالكامل وتدبير مؤامرة تسعى للإطاحة بنظام الحكم وهذه التهم والأكاذيب تجعل الإنسان الشريف وصاحب الرأي والكلمة يحجم عن النصيحة ويؤثر السكوت على الباطل والخطأ..

والله تعالى ينهى عن الاتهام بالظن ويدعو دائماً إلى حسن الظن بالمسلم وحمل أعماله ومواقفه على الصحة كما ألمحنا إليه سابقاً ويقول:

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) (١).

لأن فتح باب سوء الظنون بين الناس والتشكيك في نواياهم ومواقفهم معناه انعدام الثقة وفقدان الصدق والإخلاص في العلاقات الاجتماعية خاصة لو رتبنا على سوء الظنون مواقفنا وأعمالنا فإن ذلك يقود إلى العزلة والتفرقة والانقسامات الدائمة وتنامي الأحقاد والضغائن، إذ لم يبق للإيجابية والبناء أي موقع أو دور وهذه وحدها تكفي لتحطيم المجتمع وهدم أركانه.

ولذلك يقدس الإسلام حرمة الإنسان المؤمن ويحمل مواقفه وآراءه على الخير والصلاح لكي لا يبقى مجالاً للسياسة لأن تتحكم في رقاب الناس وتخوض في دمائهم نتيجة تصورات سلبية خاطئة عن مواقفهم وآرائهم باعثها التشكيك وسوء الظن فقد وقف رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوماً يبين حرمة الكعبة ومدى مكانتها وقدسيتها عند الله ثم يقول لها مخاطباً:

(والذي نفس محمد بيده.. لحرمة المؤمن عند الله أعظم من حرمتك، ماله ودمه وعرضه وألا يظن به إلا خيراً).

فتصور أن حرمة المؤمن وكرامته وماله وعرضه وألا يظن به إلا خيراً أعظم مكانة عند الله من تقديس الكعبة ومكانتها..

وقد طبق رسول الله (صلى الله عليه وآله) سياسة حسن الظن ليس مع أصدقائه وأهله وذويه فقط بل حتى مع خصومه السياسيين وألد أعدائه لكي يلغي في حساب الحكام أي احتمال للشك في مواقف مخالفيهم.. فقد حدث أن تناول رجل على الرسول (صلى الله عليه وآله) أثناء تقسيم الغنائم وقال له:

(يا محمد اتق الله فهذه قسمة ما أريد بها وجه الله)!!

فقام له بعض الجلساء من أصحاب النظرة المحدودة والصدر الضيق مغضباً من سوء أدب الرجل وأراد أن يضربه..

فقال له الرسول (صلى الله عليه وآله): لا تفعل فلعله يصلي..

فقال له: وكم من مصل يقول في لسانه ما ليس في قلبه..

فقال الرسول (صلى الله عليه وآله): إني لم أؤمر أن أنقب قلوب الناس ولا أشق بطونهم!!

وهكذا أمير المؤمنين (عليه السلام).. فعندما عارضه الخوارج وخذلوه قال فيهم:

(لهم علينا ثلاث.. أن لا نمنعهم مساجد الله.. وأن لا نحرّمهم الفيء.. وأن لا نبأهم بقتال حتى يقاتلوننا)(١).

ومعنى ذلك أن لا يمنع المعارضة السياسية من أي حق طبيعي يملكونه..

فهو لم يمنعهم من حق التجمع واللقاء (لا نمنعهم مساجد الله) لأن المساجد كانت أماكن التجمع واللقاءات والمؤتمرات يومذاك.. بالإضافة إلى العبادة.

ولا يحاربهم قي رزقهم ومصادر معيشتهم وكل حقوقهم المادية التي لهم في ذمة الدولة (وأن لا نحرّمهم الفيء).. لأن سياسة التجويع والمحاربة في الرزق من أخص الأساليب التي تستخدم في سبيل قمع المعارضة أو إخضاعها..

وأخيراً يضمن لهم أمنًا وسلامًا دائمين على حياتهم وكل شؤونهم الخاصة ماداموا ملتزمين بالإسلام أيضاً ومكتفين في معارضتهم بإبداء الرأي والإعلان عن الموقف ونقد الحكومة.. فإذا رفعوا السلاح بذلك (فقط) يحق للدولة الوقوف أمامهم لأن رفع السلاح يخرج المعارضة في بعض الأحيان عن كونها معارضة سياسية ويضفي عليها صفة العصابات الإرهابية والفئات المسلحة التي تهدد أمن الشعب بالخطر (وأن لا نبأهم بقتال حتى يقاتلوننا).. فأى احترام لحرية المعارضة أعظم من هذا وأشمل!!

بل أن الإمام (عليه السلام) في كثير من الأحيان كان يقيم مع خصومه مجالس حوار ومناقشة واحتجاج حتى مع أدنى معارضة اعترافاً منه (عليه السلام) بحرية الرأي ورجاءً للهداية وحسن الظن بالمسلمين..

فقد جاءه (عليه السلام) يوماً أحد الخوارج وهو (الحريث بن راشد السلمي) فقال له بكل صراحة: والله لا أطعت أمرك ولا صليت خلفك..

فكان موقف الإمام (عليه السلام) منه أن لم يغضب لذلك.. ولم يبطش به وإنما دعاه إلى أن يناظره ويبين له وجه الحق لعله أن يتوب إليه!!

فقال الحريث: أعود غداً فقبل منه الإمام (عليه السلام)!!(٢) ولم يقابله بأي ردة فعل أخرى..

فهل تجد لمثل هذا الأسلوب والتعامل مثلاً حتى في أرقى الحكومات الديمقراطية؟؟

وقد تقدم البحث عن حسن الظن ودوره في الروابط السياسية بين الحكومات والشعب في الجزء السابق فلا نطيل..

## حصانة المواطن

ثانياً: أعطى الإسلام لكل مواطن يقطن في دولة الإسلام حصانة كاملة في مقابل الحكومة إذ منحه الحق كل الحق في أن يقول ما يشاء ويفعل ما يشاء مادام هو (المواطن) ملتزم بشروط الحق التي هي:

- ١ - أن يكون قوله أو عمله مشروعاً.
- ٢ - أن لا يسبب أضراراً بالآخرين.

فمادام التزامه بهذين الشرطين لا يحق للحكومة أبداً الحد من تصرفاته أو جبره على موقف لا يرتضيه أو

١- مستدرك الوسائل ج ٢ ص ٢٥٤.

٢- علي ومناوونه ص ١٣ (بتصرف)

أي رأي لا يؤمن به.. كما لا يحق لها أن تلغي صوته أو تمنعه من الإدلاء برأيه تجاه أي قضية أو حدث يخصه أو يخص مجتمعه.

وفي مقابل هذه الحرمة والمكانة التي يحظى بها المواطن المسلم في بلده، أسقط الإسلام عن الحاكم أي امتياز أو حصانة خاصة تجعله يعلو على النقص والمحاسبة والانتقاد.. وإنما اعتبر الحاكم كأى مواطن آخر له حقوقه وعليه واجباته من دون أي اعتبار آخر يميّزه عن الآخرين..

بل في كثير من الأحيان يلزم الإسلام الحكام بواجبات وشروط متشددة بما لم يلزم به أي مواطن آخر الأمر الذي يجعل مكانة الحاكم في المجتمع أدنى من مرتبة المواطن العادي من حيث الحقوق وأعلى مرتبة من حيث الواجبات وعلى أي حال فقد أسقط الإسلام حصانة الحاكم عبر طرق وأساليب تتمثل في:

١ - أنه ألغى البنود والاعتبارات السياسية والقانونية التي تحمي الحاكم سواء كان ملكاً أو رئيساً للدولة من الاعتراض والنقد بل والسب والذم وأمثالها في بعض الأحيان..

فحصانة الحاكم وحرمة تعتبر ساقطة إذا ثبت أنه ظلم الناس وتعدى على حقوقهم فإن الأصل في السب والذم للمسلم محرم في الشريعة إلا إذا ارتكب ظلماً فإنه يصبح جائزاً للمظلوم أن يذم ظالمه أو يسبه فالله تعالى يقول: (لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً)(١).

فالمواطن المظلوم معفو من أي نوع من العقاب في الإسلام إذا جهر بشكواه أو أساء إسائة معفو عنها إلى ظالمه لدى عرض ظلامته..

وقد طبق رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام) هذا المبدأ العظيم فكانوا لا يغضبون من صاحب الحق والشكوى ولا يقابلونه بأي ردة فعل قد تؤلمه أو تؤذيه حتى لو أساء هو الأدب في عرض قضيته وشكاية مظلوميته..

فكانوا يصغون إلى كل شك ومتظلم فإن كانت شكايته بحق رفعوا عنه ظلامته ولّبوا حاجته.. وإن كانت عن باطل لجهل أو قصور فيلطفونه ويرشدوه إلى خطأه ويقابلونه بالإحسان والعطف والمحبة وتطيب الخاطر..

وكان الرسول (صلى الله عليه وآله) ينهى عن التعرض لصاحب الشكوى مهما كان غليظاً ويقول لأصحابه (صلى الله عليه وآله): (دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً)(٢).

وأمير المؤمنين (عليه السلام) أيضاً فإن أشد موقف كان يتخذه في قبال السبابين هو كلمة.. كلمة فقط يقول فيها:

(رويداً إنما هو سب بسبب أو عفو عن ذنب)(٣).

فقد جاءه أبو هريرة يوماً وكان قد تكلم فيه وأسمعه في اليوم الماضي (أي تكلم ضده كلاماً شديداً) يسأله حوانجه فقضاها له الإمام (عليه السلام).. فعاتبه أصحابه على ذلك فأجابهم: (إني لاستحيي أن يغلب جهله علمي.. وذنبه عفوِي.. ومسألته جودي)..

١- سورة النساء: ١٤٨.

٢- نهج الفصاحة ١٧٨/٨٨٤.

٣- نهج البلاغة حكم ٤٢٠.

٢ - وأيضاً منع الإسلام الحاكم من تخويف المواطن أو إرعابه بسبب رأيه السياسي أو موقفه تجاه السلطة بأي نوع من أنواع الإرعاب كالسجن والقتل والتعذيب والمحاربة في الرزق وأمثالها ولم يضع أمام الحاكم سبيلاً أمام النقد والمعارضة والرأي المخالف سوى الاستماع فإن كان حقاً عمل به وإن كان خطأ فلا يملك غير المنطق والحجة والمقابلة بالإحسان في رده..

فهناك نصوص شرعية صريحة تبطل الإرهاب وتمنع من التهديد..

فمن رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(من جردّ ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان).

وأكثر من ذلك فقد بلغ من تقديس الإسلام لحرمة المواطن أن يمنع من إخافته ليس بالسجن أو وسائل التخويف الأخرى بل منع من التخويف حتى لو كان عبر نظرة قاسية لا يتحملها الإنسان..

(من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه فيها بغير حق أخافه الله يوم القيامة)(١).

٣ - (رفع الحجابة) كما أسقط الإسلام حصانة الحاكم حينما كلفه برفع احتجاجه عن الناس وإلغاء كل الموانع والحواجز التي تمنع الوصول إليه لأن برفع الحجاب يتمكن كل مواطن من أن يصل إلى الحاكم ويعرض عليه مشكلته أو يبدي له رأيه مباشرة وبدون وسائط وبدون ذلك سوف لا يستطيع الحاكم من الإطلاع على أوضاع دولته وآراء الناس ومعرفة مشاكلهم عن قرب. وبذلك يصبح الحاكم معزولاً تماماً عن الشعب وبهذه العزلة تتولد المقدمات الأولى للسقوط، حيث تزداد المظالم وتتسع المشاكل وتتفاقم الأزمات جراء تفرد أجهزة الحكومة بالأمور وتلاعبها بالقانون وبمقدرات الناس على حد سواء إذ تستغل جهل الحاكم بالأوضاع وعزلته عن الناس أو هي تعمد إلى تجهيله وتدليس الحقائق عليه إذ ترفع له تقارير كاذبة أو مبالغ فيها وتوحي له بآراء سلبية عن الشعب ومواقف المواطنين تجاه الدولة مما يضطر فيها الحاكم إلى القمع والاستبداد ومن هنا كان الرسول (صلى الله عليه وآله) والإمام (عليه السلام) على احتكاك مباشر مع الناس ويحضرون بينهم دائماً.. حتى صارت سنة متبعة بينهم لدى الخلفاء إذ كانوا يجلسون في مواعيد معينة من الأسبوع في مجلس عام ليتمكن كل مواطن من الوصول إليه ورفع قضيته مباشرة.

ذكر المؤرخون: أن معاوية ابن أبي سفيان قال لضرار بن ضمرة - وكان من تلاميذ الإمام أمير المؤمنين

(عليه السلام) -: صف لي علياً؟

فقال ضرار: أعفني.. ولكن ألحّ عليه معاوية ولم يقبل إعفاه..

فقال: إذا كان لا بد من وصفه..

(فإنه كان بعيد المدى.. شديد القوى.. يقول فصلاً.. ويحكم عدلاً يتفجر العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه.. يستوحش من الدنيا وزهرتها.. ويستأنس بالليل ووحشته وكان غزير الدمعة.. طويل الفكرة يعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما جشِب..).

ثم يضيف ما فيه محل الشاهد هنا..

(وكان فينا كأحدنا.. يجيبنا إذا سألناه.. ويأتينا إذا دعواناه.. وينبنا إذا استنبأناه.. ونحن مع تقريبه

إيانا.. وقربه منا لا نكاد نكلمه هيبة له. يعظم أهل الدين.. ويقرب المساكين.. لا يطعم القوي في باطله.. ولا

يبأس الضعيف من عدله..)

ثم يقول لمعاوية: (واشهد الله يا معاوية لقد رأيتك في بعض مواقفه وقد أرحى الليل سدوله وغارت نجومه قابضاً على لحيته.. يتململ تلملم السليم.. ويبيكي بكاء الحزين وهو يقول: (يا دنيا غري غيري.. أبي تعرضتني أم إلي تشوقتي.. هيهات قد طلقتك ثلاثاً لا رجعة فيها فعمرك قصير وخطرك كبير وعيشك حقير آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق..).

فقال معاوية: رحم الله أبا الحسن كان والله كذلك..

ثم قال: يا ضرار كيف حزنك عليه؟

قال: حزن من ذبح ولدها بحجرها فهي لا ترقأ عبرتها ولا يسكن حزنها(١).

هذه هي حقيقة الحاكم المسلم وهذه شخصيته..

وفي التاريخ أنه دخل ابن بلال مؤذن رسول الله (صلى الله عليه وآله) على عمر بن عبد العزيز فوجد حاجباً بالباب فاستأذن منه.. فأذن له ورحب به وقال له: (عظني)..

فقال: حدثني أبي بلال أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول:

(من ولي شيئاً من أمور المسلمين ثم حجب عليه، حجب الله عنه يوم القيامة..).

فنادى عمر حاجبه وقال له: الزم بيتك.. فما روي على بابه بعدها حاجب..

وقال له زدني: فقال: (لا شيء أضيع للمملكة وأهلك الرعية من شدة الحجاب على الوالي ولا أهيب

للمسؤولين وللعامل من سهولة الحجاب لأن المسؤولين إذا وثقوا بسهولة الحجاب أحجموا عن الظلم).

حقاً يحترق الإنسان عندما يسمع هذه الأحاديث المستلهمة من سيرة رسول الله (صلى الله عليه وآله)

ومواقفه العادلة في إقامة نظام الإسلام السياسي.. هل هي حقاً صادرة من عبد أمي فقير مثل ضرار وابن بلال..

أم حامل دكتوراه في الدستور والقانون في القرن العشرين..

## استقلال القضاء

ثالثاً: كفل الإسلام للمواطن المسلم حق التقاضي ضد السلطة ورفع الشكوى عليها إذا جارت عليه أو حرمته حقاً من حقوقه..

(إنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ)(٢). فإن القضاء في

الإسلام لا يختص بالخصومات الشخصية بين الأفراد بل يشمل خصومات الشعب والحاكم والأزمات الناشئة عن

مواقف الحكومة.. وقد اصطلح الفقهاء على القضاء في أمثال هذه المواضيع أسم (قضاء المظالم) في قبال

قضاء الحدود الشرعية وقضاء الحسبة.. باعتبار أن مهامه الكبيرة هو أنه يختص بمتابعة مشاكل أبناء الشعب

والتوجه إلى مظالمهم والأزمات الناشئة بين المواطنين وأفراد الدولة من الولاية والمسؤولين والموظفين

الإداريين وقد قابل الغرب الديمقراطي هذا النوع من القضاء بمجالس القضاء الذي من حقه أن يحاسب الحاكم

١- راجع مناقب آل أبي طالب ج/ ص ٣٠٧.

٢- سورة النساء: ٥٨.

ويقضي في أزماته مع الشعب..

ومن اختصاصات قضاء المظالم النظر في شكاوى المواطنين ضد الولاة أو عمال الخراج أو أي مسؤول آخر في الدولة يريد أن يتجاوز القانون ولا يعمل بحدود الإسلام حتى في المسائل الشخصية غير المرتبطة به كرئيس أعلى للدولة..

فإن من حق أي مواطن عادي من أبناء الشعب أن يقدم رئيسه إلى القاضي في أي أزمة أو خصومة أو نزاع قد ينشأ بينه وبين الحاكم.. وعلى القاضي أن يتعامل مع المواطن والحاكم معاملة واحدة في مجلس القضاء.. فيستمع إلى كليهما معاً.. ويجلسهما في مستوى واحد.. ويقسم نظرتيه بينهما بالسوية ويطالب كليهما بالبينة والشهود أو القسم للفصل في القضية وهكذا.. ففي موضع القضاء لا تبقى للحاكم أي حصانة قد تمنع من تطبيق الحكم عليه..

وفي كثير من الأحيان كان الحاكم هو الذي يتولى القضاء (قضاء المظالم) ومراقبة موظفي الدولة ومشاكلهم مع المواطنين لأن منصب قاضي المظالم يتطلب إلى:

١ - قوة نفوذ وإطلاع على أعمال الدولة.

٢ - سلطة واسعة فوق سلطة الولاة والعمال والموظفين.. ليكون حكمه نافذاً عليهم..

وهذه القدرة الكبيرة لا يمتلكها عادة إلا الحاكم الأعلى للبلد..

فإذا كانت الخصومة ضد الخليفة نفسه كان يتحى عن النظر فيها وترفع القضية إلى القاضي الأعلى ليحكم في المسألة وكثيراً ما كان يحكم القاضي على الخليفة فيقبل الحكم عن رضا وطيب خاطر.. وهذا المدى البعيد من العدالة الحقوقية لم يعرفه أي شعب من شعوب الأرض إلى يومنا هذا إلا من عاش في ظل الإسلام..

روي أن الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) (وهو الحاكم المطلق في وقته) وجد درعه عند نصراني فأقبل إلى شريح قاضيه وجلس إلى جانبه يخاصم النصراني فخاصمه رجل من رعاياه.

فقال: إنها درعي لم أبع ولم أهب!! (أي لم أكن قد بعته ولا وهبتها لأحد).

فقال شريح للنصراني: ما تقول فيما يقول أمير المؤمنين (عليه السلام)؟

قال النصراني: ما الدرع إلا درعي.. وما أمير المؤمنين بكاذب..

فالتفت شريح إلى علي (عليه السلام) يسأله يا أمير المؤمنين هل من بينة؟

فضحك علي (عليه الصلاة والسلام) وقال: ما لي بينة..

فقاضى شريح بالدرع للنصراني.. (لقاعدة اليد) التي يقول فيها الفقهاء أنها أمانة على الملك. فأخذها، ومشى

أمير المؤمنين (عليه السلام) ينظر إليه إلا أن النصراني لم يخط خطوات حتى عاد ليقول:

(أما أنا فأشهد أن هذه أحكام الأنبياء.. أمير المؤمنين يدنيني إلى قاضيه وقاضيه يقضي عليه!! الدرع والله

درعك يا أمير المؤمنين).

هذا هو موقف الحاكم الإسلامي تجاه الشعب..

وهذه حصانته أمام الحق..

وهذا هو سلطان القضاء في الإسلام على الخليفة الذي هو أرقى منصب في الحكومة عندما تستقل سلطة

القضاء عن كل السلطات الأخرى أو تعلق عليهن فما بالك بالولاة وسائر المسؤولين!!

إن سلطات القضاء في الإسلام لا تنحصر بالمسلمين أنفسهم أو في داخل البلاد الإسلامية بل تمتد صلاحياته أيضاً لتشمل التحكم في مواقف الدولة الإسلامية مع الشعوب غير المسلمة الأخرى وتحديد علاقاتها بها.. إذا ما نشب بينها نزاع أو خصومة..

فقد جاء في التاريخ أن الجيش الإسلامي عندما حرر مدينة سمرقند.. وقع خلاف كبير بين قائد الجيش الإسلامي (قتيبة) وسكان المدينة في الشروط التي تم بها الفتح.. فرفع أهل المدينة شكوى إلى الحاكم الإسلامي يحتكمون إليه ويطلبونه بفصل النزاع.. فأرسل إليهم قاضياً يحكم بينهم وبين جيش المسلمين فإذا بالقاضي يأمر بإخراج الجيش من المدينة ويجعل مجلس القضاء خارج أسوارها.. ليحفظ للجميع توازن القوى.. ولا يترك المجال للجيش المنتصر لأن يتعامل مع خصمه من منطلق القوة.. ويحضر قائد الجيش مع خصمه مندوب سكان المدينة وحاكمها.. ويجلسان معاً أمام القاضي ليستمع إليهما.. (١)

فأي حكم في التاريخ عرف مثل هذا العدل الواسع مع غيره من الشعوب وهو في جانب القوة والظفر لا في موقع الضعف مما دعا سكان المدينة إلى اعتناق الإسلام لما رأوا عدله وإنصافه وحسن نواياه معهم!! كما لا تقتصر عدالة القضاء الإسلامي على المسؤولين المدنيين فقط بل يشمل الجيش وجنوده وكل مراتبه العسكرية أيضاً.. حيث يساوي القائد الإسلامي بين القائد والجندي أمام الحق.. لا أن يمتلك الضابط أو صاحب الرتبة كل الحصانات والخصائص التي تعلق به إلى ما لا يناله حكم أو قضاء وفي المقابل يفقد الجندي إلى أبسط الحقوق والمميزات التي تمنحه قدرة الإدلاء برأيه أو المطالبة بحقوقه والدفاع عنها من دون أن يتعرض إلى الإهانة والضرب والتعذيب..

فقد شكى جندي إلى أحد الخلفاء من قائده لأنه قد ضربه أمام زملائه الجنود وحلق شعره!!

فأرسل الخليفة إلى ذلك القائد قائلاً له:

إن كنت فعلت ذلك في ملام من الناس فاقعد في ملام من الناس حتى يقتص منك.. وإن كنت فعلت ذلك في خلاء من الناس فاقعد له في خلاء من الناس حتى يقتص منك!

فلما عاد الجندي بكتاب الخليفة رجاه القوم أن يعفو عن أمير الجيش حتى لا تسقط هيئته أو تضيع أمام جيش العدو وقارته..

فأصر الرجل بأن لا يدع حقه..

فقعد القائد أمام جنوده ليقتص منه الرجل.. فلما رآه الجندي جالساً بين يديه في مجلس القصاص رفع رأسه إلى السماء وقال:

اللهم قد عفوت واسترحمت.

بمثل هذه الأساليب والضمانات وأشباهاها كفل الإسلام حرية الرأي السياسي لكل رعاياه وحال دون طغيان الحاكم واستبداده بالأمور واحتكاره العمل السياسي..

١- الحرية السياسية للفنجرى ص ٧٨ (بتصرف).

## الفصل السابع

المبدأ الثالث من ضمانات الحرية السياسية للشعب..

ثالثاً: مبدأ حرية المعارضة

وقبل البدء في شرح حقيقة المعارضة والسبل التي تؤمنها لنا ضمان الحرية وتحديد سياسة الدولة ونذكر

مقدمات:

إن كلمة المعارضة أو الخلاف في الرأي لا يجب أن نتصورها كلمة تنطوي على جملة من المعاني والمفاهيم السلبية التي تضر ولا تنفع..

لأن المعارضة لا تعني الافتراء والتهمة والإساءة وكل كلام جارح يحط من قدر الإنسان ويخرج عن موازين الحق والاعتدال..

كما أن المعارضة لا تعني المخاصمة والصراع والمحاربة والمواقف السلبية بين الأطراف السياسية التي تشغلها في صراعات هامشية تصرفها عن البناء والتقدم والأعمال الإيجابية وإلى غير ذلك من التعابير والتسميات المذمومة التي يلصقها بها الحكام المستبدون من أجل التفرد بالأمر ومصادرة الحرية.. وإنما المعارضة تعني العمل والكفاح المتواصل في مراقبة أجهزة الدولة ومتابعة مواقفها ومخططاتها ومحاولة توعية وإثارة الرأي العام دائماً من أجل اليقظة على أموره والتنبيه لما يمر به من أحداث وما يجب عليه من مواقف..

أي أن المعارضة تعني حماية الحرية وحقوق الشعب من خطر الاستبداد والعدوان السلطوي الذي قد تسببه له سياسة الحكومة في غفلة من الشعب.

## أقسام المعارضة

ثانياً: إن المعارضة تنقسم إلى:

- معارضة إيجابية..

- ومعارضة سلبية..

والمعارضة التي يؤيدها الإسلام ويعتبرها حقاً طبيعياً يجب أن يتمتع به كل إنسان هي المعارضة الإيجابية.. بل وفوق ذلك يعتبرها فريضة على كل مسلم وإن اختلفت تسميته لها.. فمرة يصطلح عليها (بالرأي والنصيحة) ومرة (بالشورى والمشاورة) ومرة (بالأمر بالمعروف) وأخرى (بالتنافس والمنافسة) وهكذا.. والفرق الجوهرى الذي يدعو الإسلام لأن يشرع مبدأ المعارضة الإيجابية ويعتبرها ملزمة على المسلمين ولم يرتضى المعارضة السلبية كمساوي له أو بديل عنه هو:

إن المعارضة الإيجابية تعني إبداء الرأي الخالص لوجه الله دون هوى أو غضب وقصد الهدم والإحراج أو الانتقام وإشفاء الغليل.. وإنما إبداء الرأي والنقد الهادف إلى البناء والتقويم وتلبية مصالح الناس.. بينما المعارضة السلبية فتعني المعارضة لذات المعارضة ويقصد الهدم وإحراج الحاكم وتعطيل خطته ومشاريعه.. وغيرها من النويا والأهداف التي لم يقبل بها الإسلام غاية للنقد وحرية الرأي..

والمعارضة الإيجابية تعني توظيف الطاقات والإمكانات الفكرية والخبروية في سبيل الحق وتوخي العدل والصلاح والخير للجميع في شكل هيئات وجماعات تهتم لخدمة الصالح العام في الوقت الذي تعني المعارضة السلبية أن يكون فريق من الناس المنغلقين على أنفسهم كل وظيفتهم هي النقد والمعارضة بصفة دائمة لكل قرار أو مشروع إيجابي كان أو سلبي..

أي يكون ديدنهم الخلاف والمخاصمة حتى لو كانوا في قرارة نفوسهم مقتنعين بفائدته للأمة وخيره للوطن تعصباً وعناداً..

المعارضة الإيجابية تعني تحكيم القيم والمبادئ والأصول الأخلاقية في العمل السياسي بعيداً عن المصلحية والأنانية وحب الذات والدجل والنفاق التي هي سمات المعارضة السلبية غالباً، التي تقلب التنافس الحر إلى صراع حقيقي وحاد تحدد به الغرائز والمصالح الشخصية على مصالح الشعب وأهدافه العليا، فإن من شأن المعارضة السلبية أنها تحول المقاومة إلى انتقام والتفاهم إلى عنف وإرهاب وتطرف في الآراء والمواقف، بينما تتجسد المعارضة الإيجابية في خطوات سريعة وبتأفة نحو الهدف يسودها التوازن والاعتدال والجنوح إلى السلم..

ونحن لكي نسد أمام الديكتاتورية أبواب الفردية والتمرد والاستبداد بالأمور ونسحب من يدها إمكانية القدرة على قمع الأصوات وتصفية المعارضين بحجة اتهامهم بالسلبية والعنف والخروج على النظام، لا بد لنا أن نعرف أيضاً متى تفتقد المعارضة شرعيتها السياسية وتصبح وجوداً خارجاً عن القانون؟

وفي أي ظرف يحق للدولة أن تحظر المعارضة وتعتبرها مخالفة للنظام؟

لا شك أننا لا يمكن أن نقضي في الخصومة قبل معرفة أطرافها.. كما لا يحق لنا أن نحكم على جهات المعارضة للدولة بأنها تدخل ضمن فصائل المعارضة السلبية أو الإيجابية حتى نبيح حظرها أو لا نبيحه.. ما لم نشخص حقيقة أهدافها ونواياها.. ونتفهم مواقفها بعمق وروية ونظرة مجردة من التطرف والميول السياسية الخاصة..

والأ لأصبحت تهمة السلبية أفضل وسيلة تستخدمها السلطات الديكتاتورية من أجل قمع الشعب ومصادرة حرياته..

إن مبادئ الإسلام الحرة التي أكدت على أصالة الحرية في الإنسان في كل أفعاله وأحواله لم ترى أي حق للدولة يجيز لها حظر المعارضة أو إلغائها بصورة مطلقة كما لم تترك قضية حرية المعارضة مفتوحة وبلا ضوابط أو قيود وإنما انتهجت سبيلاً وسطاً يكفل لنا حرية الرأي والنقد والمعارضة إلى جانب رعاية المبادئ وحفظ النظام حيث أباح الإسلام عمل المعارضة واعتبره حقاً مشروعاً للجميع ولكن بشرط أن لا تحمل السلاح وتهدد أمن الشعب بالفوضى والاضطراب وانعدام الأمن إلا عند الضرورات القصوى أو توفر الشرائط الموضوعية والشرعية الخاصة.. أي أن الإسلام يجيز كل أنواع المعارضة السياسية ما عدا المعارضة المسلحة

فقط لا لأنها معارضة بل لأنها بشهر السلاح تخرج عن دائرة المعارضة وتصبح ممارسة عدوانية ظالمة تعرض الشعب إلى الفتن والمخاطر.. والإسلام يحارب الظلم ويمنع التجاوز بكل أشكاله..

إن الإسلام الذي يمنح الإنسان كافة الحقوق والحريات ويطلق بيديه كافة الاختيارات المشروعة من دون موانع أو ضغوط تحد من تصرفاته لأنه يعتمد اعتماداً كبيراً على يقظة الضمير ووازع الدين والتهديب النفسي والأخلاقي في تحديد سلوك الإنسان وأعماله..

ولذلك فهو بعد أن يربيته ويهذبته يبيح له الأشياء وهو بذلك مطمئن عليه لأنه مؤمن بأنه لو أراد تجاوز المبادئ والقيم لكان في ضميره ووجدانه ما يكفي في ردعه عن ردع الحكومة أو عقوبة القانون عادة..

أما عندما يحظر عليه المعارضة المسلحة، لا لأنه يريد تحديد حريته عليه أو تضيق دائرة اختياراته بل لأن المعارضة المسلحة بذاتها ضد الحرية واعتداء سافر على الأمن والسلام الاجتماعي وهو بلا شك مما يجب الوقوف أمامه والحد من أضراره وأخطاره.. لأنه يدخل حينئذ في باب الدفاع الذي هو حق مشروع للجميع..

ومن هنا كانت سياسة نبي الإسلام (صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام) قائمة على الحريات المطلقة وخصوصاً حرية المعارضة حيث واجهوا الكثير من الأعداء والخصوم السياسيين ولاقوا منهم أشد الفتن والمشاكل والمؤامرات الضخمة التي عرضتهما للقتل في كثير من الأحيان.

ومع ذلك لم يقابلوا هذه المواقف والأزمات بالعنف والقسوة والاستبداد وأبياً إلا أن يتعاملوا بالرحمة والعطف والعفو والمغفرة كما أبيا أن يستعملا معهما أي أسلوب يتنافى مع كرامة الإنسان وحريته..

## المعارضة في الصدر الأول

ولو أردنا استقراء أبرز خطوط المعارضة التي كانت في وجه رسول الإسلام والتي كانت تتخذ طابعاً حزبياً يتطلع إلى تحطيم الإسلام والمجتمع الإسلامي من الداخل وتمثله فئات كبيرة منتشرة بين المسلمين في داخل المدينة العاصمة السياسية لدولة الرسول (صلى الله عليه وآله) أو يشارف عليها من الخارج.. لكانت تشكل أربعة تيارات مهمة هي:

- ١ - تيار الكفار والمشركين الذي كان يمثل حزباً قوياً ومتحدداً مدعوماً بقوة المال والسلاح تجمعهم الميول الجاهلية والعداوات والأحقاد الدفينة ضد الإسلام ورسوله الكريم (صلى الله عليه وآله).
- ٢ - تيار المنافقين وكان يشكل خطراً كبيراً على الدين ودولته الفتية لأنه كان يهدد الإسلام من الداخل أولاً وثانياً لما كان يمتلكه من عوامل وإمكانات خاصة تعينه على تحقيق أهدافه.. وقد لمح القرآن الكريم في سورة التوبة إلى بعض مخاطره..

فمن جهة أنه كان قد أعلن الإسلام وتسلسل في صفوف المسلمين يتمتع بحقوقهم ويتظاهر بالالتزام بمبادئهم الأمر الذي كان يوقر لهم مجالاً واسعاً للطعن بالدين والتحريض على الرسول (صلى الله عليه وآله) وتفريق المسلمين وتخذيّلهم عن العمل برسالتهم ومسؤولياتهم الشرعية تجاه دينهم ودولتهم..

ومن جهة أخرى أنه كان يمثل طابوراً خامساً للكفار واليهود الذين لهم مصالح مشتركة في القضاء على الإسلام..

وفضلاً عن ذلك كانت بعض وجوه المنافقين لهم أطماع خاصة بالسلطة والعودة بالدين إلى الجاهلية وكان وراءهم حزب خاص يحمل نفس الأطماع (كالحزب الأموي الذي كان يتزعمه أبو سفيان وأمثاله).

٣ - تيار اليهود الذي هو الآخر لم يقل خطراً عن الكفار والمنافقين إن لم يكن أشد خطراً إذ كان دائماً يستغل الظروف الحرجة التي تمر بالمسلمين وخاصة أيام الحرب والتهديدات العسكرية ليخلق لهم المشاكل والأزمات. ففي الداخل كان يستعمل سياسة التثبيط والدعاية المضادة لنشر الرعب وإلقاء الهزيمة النفسية في قلوب المسلمين..

وفي الخارج كان يحشد جيوش الكفار والمشركين ويجمع أكبر عدد ممكن من المقاتلين في سبيل الوقعة بجيش الإسلام ويمدهم بالمال والسلاح وكل وسائل النصر الأخرى.

٤ - بعض وجوه المسلمين أنفسهم من البسطاء والسذج وأصحاب الرأي الضعيف الذين لم يدركوا جوهر الإسلام وأهدافه البعيدة السامية.. حيث أن بعضهم كان يحدو به الجهل والمصالح الشخصية لمعارضة النبي (صلى الله عليه وآله) في كثير من الآراء والمواقف..

وبعضهم الآخر يستغلون من قبل التيارات المعادية كأداة تستخدم للوقوف أمام سياسة الرسول (صلى الله عليه وآله) وخطواته السريعة المدروسة في سبيل بناء الدولة الإسلامية..

أو الحؤول دون تطبيق كل قراراته وأهدافه في ذلك على الأقل.. كما حدث ذلك في صلح الحديبية واعتراض بعض الصحابة على بنود الصلح.. وغير ذلك..

ومع كثرة هذه الخطوط المعارضة لرسول الله (صلى الله عليه وآله) وتشعب أطرافها وأطماعها الكبيرة ومشاكلها الكثيرة التي كانت تسببها له (صلى الله عليه وآله) مع كل ذلك كان يواجهها بالحلم والصبر والمداراة وحسن السيرة.. ولم يذكر لنا التاريخ أنه قد استخدم في حقها السيف وسعى للقضاء عليها باستعمال الوسائل التي تتنافى مع الإنسانية والمبادئ الإسلامية الحرة، نعم عندما كانوا يعلنون الحرب ويشهرون السلاح في وجه الإسلام كان يصدهم دفاعاً وكثيراً ما كان بعض المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام يعارضون رسول الله (صلى الله عليه وآله) بجراح الكلام وبذينه تحت اسم حرية الرأي التي كفلها الإسلام لهم وهم لا يقصدون منها إلا الهدم والتشكيك ومحاربة الرسالة ومع ذلك كان (صلى الله عليه وآله) ينهى أصحابه عن التعرض لهم أو حتى إسكاتهم ومنعهم عن إبداء رأيهم والتفوه بكلمتهم وعندما يتعرض بعض الصحابة على هذه الساحة ويطالب بإنزال العقاب في شأنهم لأنهم يخفون شيئاً ويعلنون آخر.. يقول في ذلك قولته المشهورة:

(إني لم أؤمر أن أنقب قلوب الناس أو أشق بطونهم). (١)

كما أن نفس الموقف كان يتخذه أمير المؤمنين (عليه السلام) تجاه خصومه والمعترضين على حكمه بالرغم من كثرتهم وتطرفهم وشدة خطورتهم على الإسلام والدولة الإسلامية حيث واجه الإمام (عليه السلام) معارضة من أشد أنواع المعارضة في التاريخ السياسي وأقصاها ولعلنا لا نبالي إذا قلنا أنه (عليه السلام) واجه جميع أقسام المعارضة المعروفة في الصراعات السياسية بلا استثناء وخاض معها صراعاً طويلاً وشاقاً لم يصل إلى حد، خاصة وأنها كانت قد حملت السلاح وأعلنت الحرب وبدت تهدد كيان الدين والدولة معاً من الأساس وبذلك مثلت أقوى نوع من أنواع المعارضة السياسية التي يمكن أن تشهدها الدول..

## المعارضة في وجه علي (عليه السلام)

حيث انقسمت معارضته (عليه السلام) إلى ثلاثة أقسام كلها خطيرة:

١ - معارضة الخوارج واتسمت بأنها معارضة مسلحة اتخذت من الدين مظهراً لها وبذلك لم تكن معارضة مسلحة فقط بل معارضة دينية ومسلحة معاً..

٢ - معارضة معاوية والحزب الأموي.. هي معارضة دنيوية متشددة تتطلع إلى تشكيل دولة قومية تحدها النزعات القبلية والتعصب الفئوي بعيداً عن الدين والقيم الروحية وكان خطرهما ينبع من أمور:

(أ) قاعدتها السياسية: حيث كانت تقف وراءها إمكانات دولة قائمة في الشام.

(ب) قدرتها العسكرية القوية.

(ج) توظيف الدين وتحريفه وتسخيره من أجل تحقيق أهدافها حيث لم تكن تتورع عن اتخاذ أي وسيلة متاحة في سبيل ذلك.. كالدعاء والدجل والكذب والتضليل الفكري والإعلامي إلى جانب السيف والإرهاب.. والبذل المالي الذي لم يكن ليوقف عند حد.

٣ - معارضة طلحة والزبير وعائشة وبعض الصحابة أو أبناء الصحابة وغيرهم من المتظاهرين بالدين الذين جمعت بعضهم أطماعهم الخاصة بالسلطة (كطلحة والزبير) وانضوى البعض الآخر تحت لوائها أما حسداً لمواهبه وقدراته الفريدة (عليه السلام) أو للحقد القديم المغروس في صدورهم تجاه (عليه السلام) منذ الأيام الأولى للإسلام..

ومهما كان سبب اجتماعها فإنها كانت معارضة خطيرة أيضاً وخطورتها ناشئة من كونها سياسية مسلحة متلبسة بالدين تقودها زوجة رسول الله (صلى الله عليه وآله) في حرب الجمل..

ومع ذلك كانت سياسة الإمام (عليه السلام) تتسم تجاهها بالحلم والرحمة والعفو والصبر على الآلام.. وبذلك بات واضحاً أن موقف الإسلام من المعارضة السياسية موقف صريح وإيجابي.. ويعترف بها كحق طبيعي مشروع لكل فئة يمكن أن تختلف آراؤها مع آراء السلطة الحاكمة..

ونحن عندما نجد أن المعارضة السلبية مرفوضة في جميع الأنظمة السياسية في العالم وحتى في الدول الديمقراطية الحرة وتعامل بأقصى أنواع المعاملة والعقاب حيث يكون مصيرها في أكثر الأحيان السجن أو الإباداة..

في المقابل نجد أن الإسلام لا يكتف بالسماح لها بأن تعلن عن رأيها حتى في الحالات التي تخرج بها عن رسوم الخلاف وآداب المعارضة بأن يكون رأيها سلبياً أو عنيفاً يقوده التعصب إلى الهدم والتحطيم بل يتسامح معها أيضاً وهي مسلحة تشهر السيف في وجه الحكومة وأكثر من ذلك يقابلها الحاكم الإسلامي الحق بالعفو والتجاوز والصفح حتى في لحظات انتصاره واقتداره عليها..

ونحن هنا لا نملك إلا أن نقدم لك مجموعة من الأدلة والشواهد على ذلك لكي لا يبقى أدنى غموض قد يدعيه البعض حول موقف الإسلام من المعارضة السياسية.. لكي نضع أمامنا الموازين المبدئية الصحيحة التي نقيس بها مواقف الحكومات التي تحكم بلاد الإسلام اليوم تجاه المعارضة والحريات السياسية..

وفوق ذلك لكي نتعرف نحن على الوسائل والأساليب الحقّة التي وضعها بين أيدينا الإسلام والتي يجب أن نتبعها في معالجة الاختلافات السياسية وأزمة المعارضة.

## الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) والمعارضة

ذكر المؤرخون:

\* أن إعرابياً من بني سليم جاء إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلما وقف بازائه ناداه: يا محمد.. يا محمد أنت الساحر الكذاب الذي ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة هو أكذب منك.. أنك الذي تزعم أن لك في هذه الخضراء إلهاً بعث بك إلى الأسود والأبيض!!  
واللات والعزى لولا أنني أخاف أن قومي يسمونني العجول لضربتك بسيفي هذا ضربة أقتلك بها فأسود بك الأولين والآخرين!!

فوثب إليه أحد الصحابة ليبطش به.. فمنعه النبي (صلى الله عليه وآله) من ذلك وقال له:  
(اجلس فقد كاد الحليم أن يكون نبياً).. ثم التفت النبي (صلى الله عليه وآله) إلى الإعرابي وقال له بلطف:  
(يا أبا بني سليم هكذا تفعل العرب؟ يتهمون علينا في مجالسنا يجبهوننا بالكلام الغليظ.  
يا إعرابي! والذي بعثني بالحق نبياً أن من ضرب بي في دار الدنيا هو غداً في النار يتلظى) واستمر (صلى الله عليه وآله) ينصحه ويرشده بلسان لين ورقيق حتى أسلم الرجل وصار داعياً إلى الإسلام في قبيلته..  
\* وروت بعض نسائه (صلى الله عليه وآله) قالت:

(دخل يهودي على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: السام عليك.. (أي الموت عليك) ثم دخل يهودي آخر وقال مثل ذلك..

فغضبت الزوجة وقالت لهم: عليكم السام والغضب واللعنة يا معشر اليهود يا أخوة القردة والخنازير!!  
فمنعها من ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقال لها:  
(يا فلانة إن الفحش لو كان مثلاً لكان مثلاً سوء.. إن الرفق لم يوضع على شيء قط إلا زانه ولم يرفع عنه إلا شانه..)(١).

\* وفي ذات يوم خطب رسول الله (صلى الله عليه وآله) بتبوك وذكر المنافقين وذم أفعالهم وكشف بعض سيناتهم فقال الجلاس (وكان واحداً منهم): والله لئن كان محمد صادقاً في ما يقول فنحن شر من الحمير.  
فسمعه عامر بن قيس فقال له: أجل والله إن محمداً لصادق وأنتم شر من الحمير..  
فلما انصرف رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى المدينة أتاه عامر بن قيس فأخبره بما قال الجلاس فأنكر ذلك وقال: كذب يا رسول الله..

فأمرهما رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يحلفا عند المنبر.. فقام الجلاس عند المنبر فحلف بالله أنه ما قال ذلك ثم قام عامر فحلف بالله بأنه لقد قال.. ثم قال: اللهم أنزل على نبيك الصادق منا الصدق.  
فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) والمؤمنون: آمين..

فنزل جبرئيل (عليه السلام) قبل أن يتفرقا بهذه الآية: (يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ)..(١) حتى بلغ (فَإِنْ يَتُوبُوا يَكْ خَيْرًا لَهُمْ)(٢).  
فقام الجلاس فقال: يا رسول الله أسمع الله قد عرض عليّ التوبة.. صدق عامر بن قيس فيما قال لك.. لقد قتلته وأنا استغفر الله وأتوب إليه.. فقبل رسول الله (صلى الله عليه وآله) ذلك منه...

## مع المعارضة المسلحة

عن مجمع البيان للطبرسي في تفسير قوله تعالى: (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة..). قيل: نزلت (هذه الآية) في اثني عشر رجلاً وقفوا على العقبة ليفتكوا برسول الله (صلى الله عليه وآله) عند رجوعه من تبوك.. فأخبر جبرئيل رسول الله (صلى الله عليه وآله) بذلك وأمره أن يرسل إليهم ويضرب وجوه رواحلهم.. وعمار كان يقود دابة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وحذيفة يسوقها.. فقال (صلى الله عليه وآله) لحذيفة: اضرب وجوه رواحلهم.. فضربها حتى نحاهم.. فلما نزل قال لحذيفة: (من عرفت من القوم؟). قال: لم أعرف منهم أحداً!! فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): (إنه فلان وفلان حتى عدّهم كلهم).. فقال حذيفة: ألا تبعث إليهم فتقتلهم؟ فقال (صلى الله عليه وآله): (أكره أن تقول العرب: لما ظفر بأصحابه أقبل يقتلهم!!). \* وعن جابر بن عبد الله قال:

غزونا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) غزوة قبل نجد.. فأدركنا رسول الله (صلى الله عليه وآله) في وادٍ كثير العضاة وهي كل شجرة ذات شوك.. فنزل رسول الله (صلى الله عليه وآله) تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من أغصانها..

قال: وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر..

قال: فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

(إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على رأسي فلم أشعر إلا والسيف صلتاً في يده..

فقال لي: من يمنعك مني؟

قلت: الله.. ثم قال في الثانية: من يمنعك مني؟

قلت: الله.. فشام السيف فما هو ذا جالس.. (أي أشار إليه بين الجالسين). فلم يعرض له رسول الله (صلى الله عليه وآله).

\* وعن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله) في غزوة ذات الرقاع تحت شجرة على شفير وادٍ فأقبل سيل فحال بينه

١- سورة التوبة: ٦٤.

٢- سورة التوبة: ٧٤.

وبين أصحابه.. فرآه رجل بين المشركين والمسلمون قيام على شفير الوادي ينتظرون متى ينقطع السيل.. فقال رجل من المشركين لقومه:

أنا أقتل محمداً.. فجاء وشدّ على رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالسيف ثم قال: قال: من ينجيك مني يا محمد؟

فقال: (ربي وربك) فنسفه جبرئيل (عليه السلام) عن فرسه فسقط على ظهره.. فقام رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأخذ السيف وجلس على صدره وقال:

(من ينجيك مني يا غوث؟).

فقال: جودك وكرمك يا محمد.. فتركه وهو يقول:

(والله لأنت خير مني وأكرم..)(١).

هذه الأخلاق السمحة والتعامل الإنساني الحر الذي كان يمارسه رسول الله (صلى الله عليه وآله) تجاه أعدائه ومخالفيه جعلت أعداءه (صلى الله عليه وآله) يعترفون أخيراً بفضلته ويشهدون على كماله وجلالة قدره..

وحتى قريش نفسها لم تزل تعترف له بالصدق والأمانة وكل فضيلة.. حتى أن الأحنس لقي أبا جهل يوم بدر فقال له:

يا أبا الحكم ليس هنا غيري وغيرك يسمع كلامنا تخبرني عن محمد (صلى الله عليه وآله) صادق أم كاذب؟ فقال أبو جهل: والله أن محمداً لصديق وما كذب محمد قط!!.

كما أن هرقل سأل يوماً أبا سفيان عنه (صلى الله عليه وآله) فقال:

هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟

قال: لا..

وقد تقدمت عليك عشرات القصص والروايات التي تكشف لك سر عظمة الرسول (صلى الله عليه وآله) وسر انتشار الإسلام وبقائه حياً إلى اليوم رغم كل المؤامرات التي تحاك ضده..

## علي (عليه السلام) والمعارضة

من الموارد التي تؤكد على احترام الإمام (عليه السلام) لخصومه والاعتراف لهم بحق الرأي والكلام والمعارضة وما رواه المؤرخون وهو:

\* إنه لما ظهر الخوارج وأخذوا ينتقصون الإمام (عليه السلام) ويكفرونه ويقولون:

لا حكم إلا لله (وهي كلمة حق يراد بها باطل كما وصفها الإمام (عليه السلام)).

لم يتعرض لهم الإمام بسوء بل كان يجري عليهم أعطياتهم من بيت المال..

وقد أراد بعض أصحاب الإمام قتال هؤلاء بادئ الأمر (وقبل أن يشهروا هم السلاح).

ولكن الإمام أبى عليهم ذلك وأنكره وقال لهم:

(إن سكتوا تركناهم.. وأن تكلموا حاجناهم.. وأن أفسدوا (أي شهروا السيف) قاتلناهم..).

\* ولما انتهت حرب البصرة وظفر بعائشة المحرّضة الرئيسية على الحرب وأصحابها، أكرمها وبعث معها إلى المدينة أربعين امرأة من نساء عبد القيس عمّهن بالعمائم وقلدهنّ بالسيوف حتى تزعم القوافل أنهم رجال احتراماً لعائشة..

ولما كانت ببعض الطريق ولم تكن تعلم أنهم نساء تأففت قائلة:  
هتك ستري ووكل بي الرجال!!

لكن النساء لم يظهرن لها أنهم نسوة.. فلما وصلت إلى المدينة ألقّت النساء عمائمهنّ وقلن لها: إنما نحن نسوة!!).

ونحن نعلم أن أهل الجمل حاربوه ظلماً واعتداءً وشهروا السيوف عليه وسبّوه فلما ظفر بهم رفع السيوف عنهم ونادى مناديه في أقطار العسكر:

(ألا لا يتبع مولاً ولا يجهز على جريح ولا يقتل مستأسر.. ومن ألقى سلاحه فهو آمن ومن تحيّر إلى عسكري فهو آمن)(١). ولم يأخذ الإمام أنفالههم ولا سبى نراريهم ولا غنم شيئاً من أموالهم مع أنهم كانوا يستحقون ذلك في رأي الإسلام بل أبي إلا الصّبح والعفو وقال:

مننت على أهل البصرة كما من رسول الله على أهل مكة)..

\* وخرج عليه جماعة مسلحة من اليمن وباتوا يهددون أمن الناس بالخطر فكتب إليهم كتاباً يقول فيه:

(من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى من شاقّ وغدر من أهل الجند وصنعاء أما بعد:

فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو الذي لا يعقب له حكم ولا يرد له قضاء ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين.. وقد بلغني شقاقكم وإعراضكم عن الدين بعد الطاعة وإعطاء البيعة فسألت أهل الدين الخالص والورع الصادق واللب الراجح فحدثت بما لم أر لكم في شيء منه عذراً مبيناً ولا مقالاً جميلاً ولا حجة ظاهرة فإذا أتاكم رسولي فتفرقوا وانصرفوا إلى رحالكم أعف عنكم وأصفح عن جاهلكم وأعمل فيكم بحكم الكتاب.. وإن لم تفعلوا فاستعدوا لقدم جيش جم الفرسان عظيم الأركان يقصد من عصى وطغى فتطحنوا طحن الرحي فمن أحسن فلنفسه ومن أساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد)..(٢).

ولعل من مواقف العجيبة تجاه الخارجين عليه والمرتدين موقفه من قاتله ابن ملجم حيث أنه لما ضربه ابن ملجم أتى به أسيراً فحبس في بعض غرف البيت وكان الناس يأتون إليه (عليه السلام) باللبن (لأنه يدفع السم) فكان إذا شربه يبقى فيه بقية ويقول لأولاده:

(أطعموا أسيركم)(٣).

وجيء إليه مرة بشربة وكان قليلاً فشربه كله.. ثم قال لولده:

(اعلموا أنه شربت الجميع ولم أبق لأسيركم شيئاً من هذا إلا وأنه آخر رزقي من الدنيا).

ثم توجه إلى ولده فقال:

(بالله عليك يا بني ألا ما سقيته مثل ما شربت). فحمل إليه بقدر ذلك من اللبن فشرب..

١- نهج البلاغة كتاب ٧٤.

٢- مستدرک نهج البلاغة ١٣٥.

٣- بحار الأنوار ج ٤ ص ٢٨٩. (يعني ابن ملجم).

وكان (عليه الصلاة والسلام) لا يحد من حرية التجمع ولا يمنع من المظاهرات والإضرابات الخارجة ضده.. كما حدث ذلك عندما أغلق بعض أهل الكوفة الدكاكين اعتراضاً على حكم من أحكامه. وتكرر الحدث مرة أخرى عندما عزل قاض من قضاة الكوفة ولم يرتض بعض أهل الكوفة العزل فخرجوا بمظاهرة شعبية.. في قصة مفصلة.. ومع ذلك فإن الإمام (عليه السلام) لم يتعرض لهم بسوء وإنما اكتفى بالنصيحة والإرشاد ثم تركهم وشأنهم..

## منطق الكلمة

\* وفي يوم خطب (عليه السلام) في الناس فقال:  
(سلوني فإني لا أسأل عن شيء دون العرش إلا أجبت فيه لا يقولها بعدي إلا جاهل مدع أو كذاب مفتر).  
فقام رجل من اليهود من جانب مجلسه وفي عنقه كتاب كأنه مصحف فقال رافعاً صوته:  
أيها المدعي ما لا يعلم والمقلد ما لا يفهم أنا السائل فأجب!!  
فوثب إليه أصحاب الإمام من كل ناحية وهموا لضربه أو قتله فنهرهم الإمام (عليه السلام) من ذلك وقال لهم: (دعوه ولا تعجلوه فالطيش لا يقوم به حجج الله ولا به تظهر براهين الله).  
ثم التفت (عليه السلام) إلى الرجل وقال له:  
(سل بكل لسانك وما في جوانحك فإني أجيبك..).  
ثم سأله الرجل عن مسائل فأجابه فحرك الرجل رأسه وقال:  
(أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله)(١).  
\* وروي عن الإمام الحسن (عليه السلام) إن الأشعث بن القيس الكندي بنى في داره منذنة فكان يرقى إليها إذا سمع الأذان في أوقات الصلاة في مسجد جامع الكوفة فيصيح من أعلى منذنته يا رجل - يقصد الإمام (عليه السلام) - إنك كاذب ساحر.  
فماذا كان رد فعل الإمام (عليه السلام) تجاهه؟ كلمة واحدة قالها في حقه لا غير وهي:  
(إن الأشعث إذا حضرته الوفاة يدخل عليه عنق من النار ممدودة من السماء فتحرقه فلا يدخل إلا وهو فحمة سوداء..). هذا كل رد فعل الإمام (عليه السلام) تجاهه!!  
فلما توفي الأشعث نظر سائر من حضره إلى النار وقد دخلت عليه كالعنق الممدود حتى أحرقتة وهو يصيح ويدعو بالويل والثبور..  
وهنا لو أردنا أن نسأل عن رد فعل أي حاكم آخر من الحكام تجاه هذا المعارض المسيء هل كان غير التعذيب والإعدام أو السجن مدى الحياة!! على أبسط الاحتمالات..

## ضرورة المعارضة

إن المعارضة السياسية ليست ترفاً فكرياً أو ممارسة على الهامش يتوخى منها قضاء الوقت والتلهية الكلامية والمناقشات الفارغة في مسائل جانبية لا تهم صميم المجتمع ولا واقع الحياة..

كما هي ليست عملاً زائداً خالٍ عن الحاجة بل وجوده يضر ولا ينفع لأنه يلتهم الأوقات ويشغل الطاقات ويصرفها في مهمات لا تمس حاجة البلد كما يدعي أنصار الديكتاتورية وأصحاب المذهب الفردي بل إن المعارضة ضرورة من ضرورات استقرار المجتمع وفلاح الأمة وتوازن السياسة واعتدالها وخاصة في هذه الأيام التي يغيب فيها الضمير والأخلاق والوازع الديني عن المسرح السياسي ولم تبق أية حصانة ذاتية يمكن أن تحذ من تجاوزات السلاطين والحكام على شعوبهم..

إن كثيراً من الشعوب الإنسانية تقضي أكثر أيامها في ظروف عصبية يسودها القمع والكبت والإرهاب بكل أنواعه في ظل الأنظمة الديكتاتورية.. وما ذلك إلا لانعدام المعارضة المنظمة فيها.. كما أن الكثير من الحكومات والحكام الذين يحملون أفكاراً ومبادئ وطنية ويهدفون إلى تقدم بلادهم وتوفير حياة أفضل لشعوبهم ويخطون من أجل ذلك خطوات كبيرة أو صغيرة ولكن تصاب كل خطواتهم تلك بالسقوط والفشل وما ذلك إلا لانعدام المعارضة القوية أيضاً.. وهكذا..

وذلك لأن من المتفق عليه لدى علماء السياسة والاجتماع بل والذي أثبتته التجارب السياسية للحكومات والدول والشعوب هو أن ضمان الحرية السياسية للشعب ووصوله إلى كافة حقوقه وأهدافه وتمتعه في أجواء سياسية مستقرة وأمنة.. كل هذا لا يتم إلا:

أولاً: إذا كانت السلطة السياسية في البلد.

١ - حقاً يمتلكه ويتطلع إليه الجميع..

٢ - موزعة بين عدة قوى وأطراف متنافسة.

٣ - معرضة للسقوط في كل أن يسيء أي طرف مالك لها استعمالها..

وثانياً: كما أن من الثابت لدى الجميع هو أن الأسلوب العلمي الناجح لدراسة المسائل العميقة والبرامج والمشاريع التي تخص الدول والقرارات السياسية الخطيرة التي تتعلق بمصير الشعوب وخاصة قرارات الحكم هو أن تتداول بين عدة أطراف أو طرفين على الأقل يتولى أحد الأطراف شرح فوائدها ثم يتولى الطرف الآخر شرح مضارها..

وعلى باقي الأعضاء من الطرفين أن يوازنوا بين الفوائد والمضار ثم يختاروا الكفة الراجحة ويصوتوا لصالح المشروع أو ضده.. وهذا هو الأسلوب المتبع في أكثر المجالس والبرلمانات التي تحكم الأنظمة الديمقراطية ومن البديهي أن يكون الجانب الذي يشرح الفوائد هو صاحب الخطة أو المشروع (الحكومة) وفي مقابله الجانب الذي يشرح المساوئ والأضرار وهو (المعارضة).. وعلى هذا الفهم المنطقي الصحيح لرسالة المعارضة وأهميتها تصبح المعارضة ضرورة من ضرورات الحياة الاجتماعية والسياسية للحكومة والشعب.. وبغيرها لا يمكن للحكومة والسلطة التنفيذية أن تتجنب الأخطاء في مشاريعها الكبرى أو موافقها السياسية!!

## صور المعارضة

رابعاً: إن حرية المعارضة السياسية لا تستدعي أن تتخذ المعارضة لنفسها طابعاً أو شكلاً معيناً ولا صبغة خاصة فالمعارضة بما أنها حق من الحقوق السياسية للأفراد تحظى بقُدسية خاصة واحترام في نظر الإسلام ما دامت في إطار الشرع والموازن العقلانية الصحيحة ولا يهيم بعد ذلك سواء تجسدت برأي فرد واحد أو جماعة سياسية أو مؤسسة دستورية أو صحيفة إعلامية.. لا فرق.. فحتى الفرد له حق المعارضة والإدلاء برأيه في قبال الدولة..

حيث أقر الإسلام للجميع حق التجمع والاجتماع وتشكيل الأحزاب السياسية وتكوين النقابات والتظاهر السلمي للتعبير عن الرأي من دون حاجة إلى إجازة رسمية أو إخطار سابق للحكومة.. كما أقر الإسلام للأفراد حق تشكيل الجماعات والجمعيات وإصدار الصحف والمجلات التي تهدف إلى مراقبة أعمال الحكومة ونقدها والاعتراض عليها بعيداً عن الخوف والتهديد والإرهاب والقمع الحكومي.. بل يحث الإسلام على كل نوع من أنواع التنظيم والممارسة السياسية التي وظيفتها مراقبة سياسة الدولة ومناشدها بمطالب الشعب وردعها عن الأضرار أو الإساءة إليه..

قال تعالى: (وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)(١).

## معنى المعارضة

يعتبر اصطلاح المعارضة من الاصطلاحات الحديثة في علم السياسة فمنذ القديم وإلى فترة قريبة لم يكن اصطلاح المعارضة موضوعاً للتعريف بالعناصر والفئات التي تختلف مع السلطة الحاكمة كما لم تكن أيضاً المعارضة متناولة في البحث الدقيق والتحليل الشامل من قبل أقلام العلماء والمفكرين السياسيين.. أما اليوم فأصبحت في متناول الجميع حيث تناولها أكثر المفكرين بالدراسة والتحليل وبينوا أهميتها ودورها في الحياة السياسية..

ومن المعلوم أن المعارضة كحقيقة ومفهوم يمكن أن تنشأ داخل كل جماعة بشرية كالعائلة والتجمعات المهنية والمدارس والنوادي والنقابات وغيرها.. ولكننا نتناولها من الباب الذي يهمنا في هذا البحث.. وهو المعارضة السياسية.. أي القدرة التي تقوم بوجه السلطة الحاكمة في إطار الدولة..

فإن خلاصة ما تعنيه كلمة المعارضة هو عمل القوى والاتجاهات السياسية ضد مصالح من هو في السلطة يمارس الحكم..

ولكي تنشأ المعارضة كوجود سياسي له مدلوله ومصاديقته في لعب دور مراقبة الدولة ونقدها والاعتراض عليها يجب أن تتوفر عدة أمور:

١ - أن تكون للسلطة الحاكمة تركيبة حكومية وسياسية منظمة وواضحة لها أسس ومرتكزات ثابتة يعتمد

عليها نظام الحكم.. وبذلك تكون المعارضة معارضة للسياسة التي تعتمدها السلطة الحاكمة في ممارسة الحكم ومخالفة للخطط والمشاريع والتوجهات السياسية التي تتبعها السلطة..

ومن هنا فإن المعارضة السياسية بمعناها الحقيقي لا تنشأ عادة إلا في المجتمعات التي تحظى بمستوى جيد من التطور والنمو وبقدر لا بأس به من النظام.. إذ أن المجتمعات البدائية قد تشهد تبايناً في الآراء والمواقف واختلافاً في الاتجاهات العامة لأبناء الشعب إلا أن هذا التباين والاختلاف لا يمكن أن نسميه معارضة سياسية كتلك التي نقصدها هنا والتي يتحدث عنها علم السياسة إلا عندما تقوى بنية المجتمع وتشتد تركيبته الإدارية وتقوم فيه علاقات وروابط سياسية متبادلة بحيث يتطلب الأمر إلى تكوين دولة ونظام للحكم في هذه الحالة فقط يمكن أن نسمي الاختلافات الناشئة فيه حول جهاز الحكم بأنها معارضة.. بالمعنى المصطلح.

٢ - أن تكون المعارضة ناشئة في الأجواء الديمقراطية وتتمتع بقدرات كافية للإعلان عن نفسها والتحدث بآرائها ومواقفها من دون خوف أو حذر وأما الكفاح المتواصل الذي قد يمارسه أبناء الشعب ضد السلطات بصورة سرية وبعيداً عن الأضواء فإنه لا يسمى معارضة اصطلاحاً بل تحدي ومقاومة..

٣ - إن المعارضة تقتضي أن تتمتع بإمكانات كافية لمراقبة سياسة الدولة وتمتلك الوسائل والأدوات فضلاً عن الفرص التي تهيئ لها أسباب الإطلاع على آراء المسؤولين وقرارات الحكومة ونتائج مشاريعها وخططها المرسومة لإدارة البلاد.. ولذلك فإنها يجب أن تملك الصحف والمجلات ومراكز التوعية والتثقيف والإذاعة والتلفزيون وغيرها من وسائل الرقابة والإعلام.

٤ - إنها تقتضي النقد المنظم الذي تقوم به مجموعة من الأشخاص أو مؤسسة أو جماعة أو حزب تجمعهم رؤية واحدة حول الطريقة التي يجب أن يمارس بها الحكم ولذلك فإن الانتقادات الفردية التي قد يوجهها بعض الأفراد والعناصر إلى السلطة لا يصدق عليه أنها معارضة اصطلاحية.. وهذا لا يعني طبعاً أن النقد الفردي لا أهمية له ولا دور له في صناعة الرأي العام باتجاه تعديل سياسة الحكومة.. فهو حق من حقوق المواطن بل هو تعبير عملي صادق عن حرية الرأي وحرية التعبير التي تنص عليها الشريعة الإسلامية وشرائع حقوق الإنسان الحديثة..

ولعل هذا هو الفارق الجوهرى بين مبدأ حرية الرأي ومبدأ حرية المعارضة مع اتفاقهما في أصل الدور والوظيفة وهو أن المعارضة تتخذ لها طابعاً فنياً منظماً بينما يبقى الثاني في إطاره الضيق المحدود..

ومن هنا فإن المعارضة ليست في الحقيقة سوى تعبير عن حقوق المواطنين السياسية وعلى الأخص حق التجمع والتنظيم والممارسة السياسية للحد من تجاوزات السلطة الحاكمة ولكن بصورة منظمة وجماعية.. وبذلك يصح أن نقول بأن المعارضة لا تختص بجماعة أو كتلة معينة بل تتسع وتكبر لتشمل كل الجماعات التي لها أهداف سياسية واضحة ومكشوفة.. والتي تملك حق الممارسة السياسية والقدرة على إعلان وجهات نظر ومواقف مغايرة لوجهات نظر ومواقف السلطة الحاكمة في جو ديمقراطي مفتوح..

٥ - إن المعارضة لم تتوقف عند حد النقد والاعتراض فقط بل غالباً تهدف الوصول إلى السلطة - أي استلام السلطة - الذي هو الآخر العنصر الأساس الذي يتدخل للتمييز بين التنظيمات السياسية المختلفة وخاصة بين الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة..

فإن الأحزاب تنشأ أصلاً من أجل تحقيق أهداف سياسية معينة والتي أبرزها الوصول إلى السلطة..

بينما الثانية - أي القوى الضاغطة - تنشأ لتحقيق مصالح خاصة ومحدودة لطائفة معينة من الناس ولذلك فإنها لو طمحت يوماً بالتوسع والشمول في العمل السياسي فإن آخر ما تفكر به هو استلام السلطة.. ومن الواضح أن المعارضة لا تقتصر على الأحزاب السياسية والمؤسسات الدستورية فقد وإنما تشمل كل جماعة لها تأثير أو يمكن أن يكون لها تأثير على الأوضاع السياسية كالنقابات وجماعة اللوبي والنوادي والمنتديات سوى أنها بعكس الأحزاب لا تعمل من أجل استلام السلطة..

## وظائف المعارضة

يعترض أنصار الديكتاتورية والفردية على وجود المعارضة كأسلوب منطقي حكيم يقسم السلطات ويحفظ توازن القدرة في الدولة ويقولون:

ما هي الفائدة من وجود المعارضة السياسية في البلد الذي تقوم فيه الحكومة بمهامها القانونية وتلتزم بمسؤولياتها تجاه الشعب.. فتلبّي له حاجاته وتكفل له حقوقه؟

والجواب على ذلك هو أن المعارضة السياسية تقوم بعدة أدوار ووظائف استراتيجية مهمة لا غنى للشعب عنها من أجل الحفاظ على التوازن الداخلي لنظام الحكم والحيلولة دون انفلات الحكم عن المبادئ الديمقراطية الحرة التي تخدم الشعب والجنوح نحو الاستبداد الذي يحطم الشعب ويلغي وجوده بالكامل.. ولعلنا يمكن أن نلخص أهم أدوار المعارضة بالنقاط التالية:

١ - الدور الإعلامي.. حيث تقوم المعارضة بكشف الخلل والانحراف الناشئ في نهج وسياسة الحكومة إذ تميل السلطات الحاكمة بطبيعتها إلى التغطية على الأحداث وتدليس الحقائق فضلاً عن إظهار الصورة المشرفة عن أعمالها ومواقفها الخاصة والإعلان عن النجاحات والانتصارات التي حققتها سياستها.. وفي من كثير الأحيان تقوم بتضخيم النتائج وإعطائها حجماً أكبر من حجمها الحقيقي في مقابل إخفاء مواطن النقص والفتل والسلبات الكبيرة الناتجة عن هذه السياسة أو تصغيرها إلى درجة يسهل قبولها على الناس..

وفوق ذلك فإن في أكثر الحالات التي تتحكم الظروف بالسلطة الحاكمة إلى درجة لا تستطيع معها إخفاء النتائج السلبية التي أفرزتها سياستها الفاشلة.. يبقى في مقدورها إيهام المواطنين بأن السلبات كان مقدراً لها أن تكون أكبر وأخطر وبالخصوص لو كانت المعارضة تدير دفة الحكم ويعينها على ذلك احتكارها لوسائل الدعاية والإعلام وتكبير الأطراف المقابلة ومنعهم من الرأي وحرية الكلام..

وهنا يكمن الدور الأساسي للمعارضة السياسية.. إذ تبدأ بإثارة القضية وتسليط الأضواء الكاشفة عليها بما تمتلكه من وسائل وإمكانات وبيان نقاط ضعفها التي تسعى الحكومة للتغطية عليها ومن ثم توجيه النقد إليها مباشرة وبيان العلل والأسباب التي أدت بها إلى الفشل وهل هناك تقصير أو تقاعس من قبل الحكومة عن القيام بواجباتها كما كان يجب؟

ومن ثم الضغط على الحكومة عبر تقليب الرأي العام عليها بغية تصحيح مسار عمل الحكومة أو إسقاطها نهائياً.. لو أصرت على الأخطاء.

٢ - الدور التوجيهي.. وهو دور إيجابي تسديه فئات المعارضة إلى الدولة من أجل الاستمرار في الحكم.. إذ

ينبه السلطة الحاكمة عن مواقفها الخاطئة ويكشف لها ردود الأفعال الحاصلة عند المواطنين تجاهها وهذا يكفي في أن يجعلها على معرفة تامة بمطالب الشعب ومواقفه مع الدولة..

ويعرفها على اتجاهات الرأي العام المختلفة فيه الذي هو من المسائل المهمة التي لا يمكن أن تحصل عليه السلطة بسهولة إلا من خلال المعارضة عادة.

### ٣ - دور المراقبة والمحاسبة:

وهو وظيفة أساسية للمعارضة تقوم به في الأنظمة الديمقراطية وخاصة في المجلس النيابي أو البرلمان حيث تكون السلطة الحاكمة مسؤولة عن أعمالها تجاه المجلس.. عندما يقدمها للمحاسبة..

ومن الواضح أن محاسبة الحكومة لا يمكن أن تتم عادة إلا من قبل المعارضة..

فالمجلس الذي لا يشهد معارضة فاعلة لسياسة الدولة تغيب فيه عملية رقابة الحكومة أو محاسبتها أيضاً ويصبح آلة طيعة تستخدمها السلطة للوصول إلى أهدافها.. وعلى أي حال فإن وجود المعارضة السياسية للدولة يشكل عاملاً مهماً يضمن لنا سلامة النظام السياسي ومنهج الحكم بعيداً عن الفردية والاستبداد ولا يفترق في ذلك سواء كانت المعارضة داخل البرلمان أو خارجه..

وذلك لأن نشاطات المعارضة داخل الدولة يكفل لنا:

١ - الضبط والمحاسبة في قرارات الدولة ومواقفها السياسية لكي تتجنب مزالق الخطأ والاشتباه مهما أمكن.. وذلك لأن وجود المعارضة كجهاز حي يراقب خطواتها وينقدها أو يفضحها أمام الرأي يمكن أن يعرض السلطة الحاكمة في أي لحظة إلى السقوط أو الهزيمة..

٢ - الحد من التطرف والتشديد الذي قد تمارسه الحكومة بحق الشعب والأطراف المنافسة لها في السلطة.. والقضاء على سياسة التكبر والاستعلاء والتمادي في الديكتاتورية.. فإن الوظيفة السياسية التي تتحملها المعارضة تجاه توعية الرأي العام وإثارته نحو قضاياها المصيرية من جهة.. والحق الشرعي الذي تتمتع به المعارضة في محاسبة السلطة في أي وقت وتجاه أي قضية شاعت من جهة أخرى.. يمنح السلطة حصانة كافية نسبياً لتجنب مخاطر الاستبداد توقيماً من لحظة المحاسبة وفقدان الرأي العام كقوة وسند تستمد منه شرعية وجودها على السلطة..

٣ - مصداقية الرقابة.. فإن الدولة التي تتغيب فيها المعارضة يتغيب فيها الدستور أيضاً وتصبح فيها عمليات الرقابة وقانونية أعمال السلطة وهماً أو هراء..

بينما وجود المعارضة وحضورها في المسرح السياسي هو كفيلاً بأن يعطي للرقابة السياسية مصداقيتها كما يكشف أيضاً عن وجود الشرعية وحكومة الدستور..

هذه أبرز الأمور التي يكفلها لنا وجود المعارضة في البلد.

## نجاح المعارضة

ولكن لكي تتمكن المعارضة أن تتكفل لنا فعلاً بكل هذه الأمور لابد أن يتوفر فيها شرطان:

الأول: أن تكون المعارضة قوية وفاعلة.. ويعرف مدى فاعليتها من خلال:

(أ) أن تتصدى لإسقاط الحكومة فعلاً فيما إذا قصرت عن إدارة البلد بالصورة الصحيحة أو عجزت عن إنجاز خططها المرسومة بالشكل المطلوب.. وهذا يستدعي منها أن تكون قادرة على التأثير في صناعة الرأي العام أو تكوين أكثرية برلمانية تساندها في طلبها وقادرة على تشكيل حكومة تتسلم زمام السلطة بدلاً عن السلطة القائمة..

أما المعارضة التي لا تصل طموحاتها أو قدرتها إلى التصدي لإسقاط الحكومة وكسب آراء الأكثرية فإنها تكون معارضة جامدة تفتقد إلى الفاعلية والتأثير وهي بهذا المستوى من القدرة ربما تؤدي إلى تحطيم الديمقراطية وسلب البرلمان السلطة القوية على فرض الرقابة على الدولة أو محاسبتها.. لأن من الواضح أن المعارضة الضعيفة لا تؤمن للشعب أية رقابة مطلوبة وإذا أمنت فلا تتعدى عن كونها رقابة شكلية لا قيمة لها.. وهذا ما يحرر الحكومة عملياً من رقابة المجلس النيابي ويجعلها طليقة تتصرف وفق رغبات ومصالح أعضاء الحكومة نفسها لا رغبات الشعب..

(ب) أن تتفق أطراف المعارضة فيما بينها على هدف موحد.. لأن اختلاف الأهداف من شأنه أن يضعف المعارضة أو يشغلها في مجادلات هامشية تخلي الساحة السياسية للسلطة الحاكمة لأن تفعل ما تشاء.. إذ من الممكن أن تواجه السلطات نوعين من المعارضة..

١ - معارضة كلاسيكية أو سطحية.. وهي تعمل فقط لتغيير بعض اتجاهات السياسة التي تتبعها الحكومة ولا دخل لها بأصول السياسة والمرتكزات الأساسية التي يعتمد عليها النظام القائم..

٢ - معارضة أيديولوجية أو جذرية.. وهي تطمح لإجراء تغييرات أساسية وعميقة في أسس البنية السياسية القائمة..

فإن وجود هذا التباين الكلي في مواقف المعارضة واتجاهاتها من شأنه أن يزيد من قوة الحكومة ويساعدها على تحقيق أهدافها والقضاء على الأجواء الديمقراطية في البلد فالمعارضة الكلاسيكية تتردد في محاسبة الحكومة لكي لا تنساق وراء أهداف المعارضة الأيديولوجية وأهدافها السياسية.. كما أن المعارضة الأيديولوجية هي الأخرى يفقدها القوة الكافية للاعتراض على السلطة أو التطلع للحلول محلها..

وبذلك تزول عملياً أو تتضاءل مراقبة الحكومة من قبل البرلمان أو غيره وبالتالي سيكون التفكير في محاسبة الفريق أو تبديله أمراً لا جدوى فيه في بعض الأحيان..

الثاني: أن تحتل المعارضة موقعاً كبيراً في نفوس الشعب بحيث يتطلع إليها الناخبون على أنها حكومة المستقبل التي يمكن أن تلبي حاجاته وتحقق أهدافه.. وهذا يستدعي أن لا تكتفي المعارضة بتوجيه الانتقادات وفضح سلبات السلطة الحاكمة وإنما يجب أن تصوغ هذه الانتقادات في برنامج سياسي متماسك تخوض على أساسه معركة إسقاط هذه السلطة.. أو تعديل مناهجها وبعبارة أدق.. يجب على المعارضة أن تقدم للمواطنين برنامجاً سياسياً للتغيير والبناء ليكون بديلاً عن سياسياً الحكومة التي وضعتها المعارضة في معرض الفشل وبذلك لا تبقى مواقف المعارضة قضية طموح تتطلع إليه في الوصول إلى السلطة من أجل التمتع بخيرات السلطة وامتيازات الحكم.. وإنما تصبح خطوة إيجابية وبرنامج عمل مشبع وكامل يسعى لتنفيذ سياسة عادلة ومتوازنة وبديلاً أفضل يتناول مختلف نشاطات الدولة..

ومن هنا يتوجب على المعارضة أن تراعي مسألتين لدى صياغتها المشروع الجديد هي:

الأولى: توخي الواقعية والاعتدال في رسم بنود المشروع لكي تبقى متحفظة على دعم الشعب وبعبارة أخرى يجب أن تتجنب المغالاة في المثالية التي تقود المعارضة إلى الكذب والتضليل أحياناً أو إغداق الوعود إلى المواطنين.. وعود لا يمكن تحقيقها عملياً بصورة كلية أو القسم الأكبر منها..

الثانية: التجديد الحسن في برنامجها المطروح كبديل لمشروع الحكومة. من أكبر الأخطار التي تواجه المعارضة هو تقديمها لبرنامج سياسي شبيه أو مقارب إلى برنامج الحكومة إن لم يكن أسوأ منه.. الأمر الذي يفقد الناخبين الشعور بضرورة التغيير.. فلا يعد متحمساً ضد السلطة الحاكمة من أجل أن يستبدلها بسلطة المعارضة.. وذلك لأنه لم يجد فارقاً كبيراً يستدعي أن يغير نظام الحكم من أجله..

## الفصل الثامن

المبدأ الرابع من ضمانات الحرية السياسية للشعب..

رابعاً: الأحزاب السياسية

للأحزاب السياسية الدور الأكبر في:

- صناعة الحرية أولاً.

- حمايتها والحفاظ عليها ثانياً.

هذا هو ملخص الفكرة عن الأحزاب وأهميتها ودورها الفاعل في الحياة السياسية.

ولكي نشرح هذه الخلاصة بشكل مبسوط نسبياً نشير إلى عدة أمور:

أولاً: تعتبر الأحزاب السياسية أهم أداة تستعمل في ممارسة الحكم وإدارة العمل السياسي وإحدى أهم الوسائل التي تمتلك القدرة على التأثير في الرأي العام وتكوين الإرادة الشعبية.. إذ بات من الواضح اليوم أن الأنظمة الديمقراطية المتطورة بدت ترتقي في العمل السياسي إلى صراع الأفكار والبرامج السياسية بعد أن كان الاتجاه الفردي وعظمة الأشخاص هو صاحب الرقم الكبير المؤثر في العمل والمنافسة السياسية.

ولا توجد وسيلة أفضل من الأحزاب تكون قادرة على إعداد البرامج وبلورة الأفكار والخوض في هذا الصراع الجديد.. إذ لا يمكن لأي سلطة حاكمة تؤمن بالديمقراطية كنظام للحكم أن تسير بصورة جيدة بدون وجود أحزاب سياسية. فالأحزاب هي الأدوات الضرورية:

- لتنوير الرأي العام أولاً.

- وإعداد الناخبين والنواب وتهينتهم للحكم ثانياً.

- وإيجاد علاقة الاتصال الدائم بين الجماهير والنواب ثالثاً.

- وإيصال السلطة إلى واقع الجماهير والتعريف بحاجاتهم ومشاكلهم رابعاً.

فتشكل الأحزاب إذن أدوات تكوين الرأي العام لكونها تحمل أهدافاً سياسية كبيرة لا يمكنها الوصول إليها إلا بجمع المواطنين الذين يؤيدون نفس الأفكار ويتابعون نفس الأهداف والبرامج السياسية التي تحملها..

ولكونها تعمل على تنقيف الناخبين وإعدادهم من خلال التوفيق بين الآراء المختلفة وصهرها في رأي واحد من جهة أخرى..

وبذلك تكون الأحزاب وبفضل دورها في إعداد الناخبين والنواب وسيلة التلاقي الدائم والعلاقات المتبادلة بين الممثلين وبين الشعب.. وبذلك تكون قادرة على إلغاء الفصل بين السلطة والشعب وانعزال أحدهما عن الآخر..

إذ أن أعضاء الحزب وناخبيه يؤمنون حواراً دائماً بين النواب وبين مجموع المواطنين.

## نشأة الأحزاب السياسية

ثانياً: لم تعد الأحزاب السياسية الوسيلة التي تنمي الأفكار وتحمل المشاكل لدى الأفراد كما لم تبق الحاجة إلى تهيئة المناخ المناسب لاكتساب الاتجاهات والمهارات، والشعور بالأمن والاطمئنان وإشباع حاجة الانتماء والتجمع، هذه كلها لم تبق هي الدافع الوحيد لتكوين الأحزاب ونشونها ونموها. لأن الصراع السياسي لم يعد صراعاً بين أشخاص وأفراد، بل صراع أفكار وبرامج سياسية يعجز عن القيام بها الفرد أو الأفراد.

بل إن التطور الذي رافق مفاهيم الدولة والحكومة والحياة السياسية، والتحول إلى مراحل الحياة الإقليمية، والدولة والأمة، رافقة تطور آخر على صعيد الشعب والجمهير أيضاً. حيث أصبح الشعب محور السلطة ومصدر القانون وصاحب الحكم ومالكه الحقيقي. فبدلاً من (أنا وهو الدولة) أو (الملك يساوي الدولة) أصبح (الشعب يساوي الدولة) أو (نحن وأنتم وهم والجميع هم الدولة) فالحكومة ملك للجميع. هذه الديمقراطية لا يمكن ممارستها من قبل الشعب ككل، ولا أفراد من الشعب وإنما بحاجة إلى أجهزة حزبية ومؤسسية تنوب عنه في ذلك، وتمثله في ممارسة سلطاته السياسية بعد عجز السبيل الفردي عن حماية الحقوق واحترامها..

ثالثاً: إن عامل النزعة التسلطية لدى الأفراد أنشأ صراعاً محتدماً بين الحاكمين والمحكومين للحد من تجاوزات إحداهما على الأخرى فإذا كانت الغلبة للسلطة الحاكمة اتصف النظام بالاستبداد والديكتاتورية - كما في أغلب بلدان العالم الثالث - وتقلص الحريات العامة، وسحق الحقوق وأما إذا كان النصر لحليف الفئة المحكومة فاتصف النظام بالديمقراطية حيث ينطلق فيه الأفراد من أسر الحكومة فيسمح لها بحرية التعبير، وحرية التجمعات السياسية والنقابية وباقي الحريات الإنسانية..

وسواء كان نظام الحكم من النوع الأول أو الثاني فإنه لا بد للطبقة الحاكمة في كل من النظامين أن تستند إلى حزب أو أحزاب لتدعيم كيانه..

فالحزب أو الأحزاب التي تهدف في بدء تكوينها إلى محاربة الدولة واكتساب السلطة غدت عاملاً مهماً في تكوين السلطة فلا بد إذن لكل نظام من الاعتماد على الشعب أو على جزء منه (الأحزاب) ليستمر في البقاء والمحافظة على كيانه.

## التعددية الحزبية

رابعاً: إن المعيار الدقيق لتمييز ديمقراطية نظام الحكم متوقف على مدى مشاركة النظام الحزبي في الحكم ودوره في التأثير فيه..

إذ عرفوا الحزب السياسي بأنه: (مجموعة منظمة من المواطنين يهدف الدفاع عن آراء ومصالح محازبيه ويهدف الحصول على تحقيق برنامج من الإصلاحات من خلال مشاركته في الحياة السياسية بالوسائل التالية: نشر العقيدة الحزبية، استخدام وسائل التأثير الإعلامي وغيره على مجموع الشعب والسيطرة كلياً أو جزئياً على السلطة)(١).

١- راجع الوسيط في القانون الدستوري ص ١٣٢ للدكتور زهير شكر.

وهو تعريف يقتضي بطبعه حرية العمل الحزبي بكافة أقسامه وصنوفه وهو يعني وجود التعددية الحزبية التي هي من أبرز مظاهر الديمقراطية السياسية.. لأن وجود الأحزاب السياسية يمكن للجماهير تنسّم الحريات والتعبير عن آرائها وإبداء رغباتها والمجتمع الديمقراطي الذي تتعدد فيه الآراء والاتجاهات السياسية دائماً والتي تختص الأحزاب السياسية في التعبير عنها يأبى أن يتضيق بوحدة في الرأي والاتجاه وبالتالي فرض حزب واحد عليه لأنه عمل ديكتاتوري مرفوض سلفاً في كل مجتمع حر..

فالتعددية الحزبية التي هي ضرورة من ضرورات المجتمع الإنسانية تكون أيضاً المصدر الأساسي لتصنيف الأنظمة السياسية وتمييزها بين أنظمة ديمقراطية تتخذ من حرية التعبير والرأي والانفتاح وسيلة لإدارة نظام الحكم..

وأنظمة استبدادية مغلقة تضيق من حريات المواطن السياسية وتفرض عليه الأحادية الحزبية إلى جانب مصادرة حقوقه..

خامساً: إن التعددية الحزبية تتطلب أن يكون لجميع الأحزاب المتنافسة على السلطة مشاريع وبرامج تهدف إلى إصلاح نظام الحكم وتوفير الرفاهية للشعب وإيجاد الحلول السلمية لكافة أزماته ومشاكله الحيوية.. كمشكلات الأجور والأسعار ومكافحة الأزمات الاقتصادية والسياسية وخاصة البطالة واحتكار السلطة وتجنب الحروب وأمثالها.. ومن هنا تنشأ منافسات شديدة بينها من أجل كسب ثقة الشعب والحصول على دعمه في الجولات الانتخابية المعقودة لكسب السلطة..

الأمر الذي يحفظ الشعب من مخاطر الاستبداد والفرديّة ويضمن له حياة ديمقراطية تسودها أجواء التنافس الحر وذلك لأن الأحزاب السياسية تخطو في سبيل الانتصار على خصومها المنافسين عدة خطوات إيجابية تعينها على تقديم برامجها إلى الأمام في قبال إفشال برامج الخصوم أو تضعيفها..

فمثلاً: كل حزب سياسي يعقد مؤتمرات دورية للإعلان عن خطته وبرامجه يعرضها على الشعب لغرض كسب أصواته.

ومن أجل أن يتجنب كل حزب الهزائم الانتخابية ويغلق على خصومه أبواب الانتصار الشعبي أو من أجل أن لا يفقد ثقة الجماعات باطروحاته على الأقل يجهد لأن تكون برامجه متفكّة مع مبادئ الحزب أو أقرب إلى الواقع والتطبيق بعيدة عن الوعود المثالية الكاذبة..

كما يهتم لأن يكون موضوعياً متسلحاً بالمنطق والنظرة الإيجابية الفاحصة لدى مناقشة برامج الخصوم. ونقدها أمام الجماهير.. ويتجنب الطعن أو التطرف في الآراء لكي يتحفظ على إبقاء المراقبة في حيّز المناقشة الباردة ولم تتجاوزها إلى الصراع الحار حذراً من تعرض مشروعه لنفس الأسلوب من النقد ومن رد الفعل السلبي الذي قد يصيب الجماهير جراء الممارسات العنيفة البعيدة عن آداب التنافس الحر ومن خلال هذه الخطوات التي يتبعها كل حزب يتمتع الشعب بأجواء ديمقراطية حرة يسودها التفاهم والحوار ويملك فيها القدرة على الاختيار والتحكم في مصيره..

حيث نجد أن المعارضة تظل نشطة حتى بعد انتهاء فترة الانتخاب وتولي الحزب المنتصر زمام الحكم.. إذ تسعى كثيراً للتودد إلى الشعب وكسب رضاه وتنتظر بفارغ الصبر الجولة القادمة للانتخابات..

وفي المقابل يقدّم لها الحزب الحاكم أيضاً شتى التسهيلات اللازمة للحفاظ على كيانها التنظيمي وإدارة

شؤونها الحزبية الخاصة..

كما يمنحها الوسائل والإمكانات الكافية التي تعينها على مراقبة السلطة ونقدها داخل البرلمان أو أجهزة الصحافة والإعلام..

واحتراماً لنظام التعددية الحزبية وتأكيداً لحق التنافس الحر يحظى زعماء الأحزاب السياسية المعارضة بمكانة خاصة لدى الحزب الحاكم.. في الأنظمة الديمقراطية الراقية..

حيث يمتلك زعيم الحزب الخاسر مكتباً خاصاً في البرلمان يوفر له فرصة المراقبة والإطلاع ويتقاضا راتباً أيضاً من قبل الدولة كمكافأة من قبلها تمكنه من الانصراف إلى الشؤون السياسية الموضوعية..

## وظائف الأحزاب السياسية

لكي تثبت مصداقية الأحزاب السياسية بأنها أداة حكم، ووسيلة معارضة تساهم في صنع إرادة الأمة وسيادتها يجب أن تقوم بعدة وظائف وأدوار هي:

### الأولى: الوظيفة التوحيدية

بتحفيز وتوحيد الأفكار المختلفة، واختيار القرارات السياسية المهمة.. إذ تتطلب الحياة السياسية محور الآراء الفردية، والاتجاهات الشخصية المختلفة حول مجموعة أصول وقواعد ينتج عنها طائفة من المرتكزات، والتصورات، والمفاهيم المسيطرة الواضحة الأبعاد.

ومهمة هندسة وتقنية الرؤى والأفكار المتعددة، وبلورتها وتحويلها إلى خيارات استراتيجية كبرى تهتم الجميع تعتبر من أهم الوظائف التي تقع على عاتق الأحزاب السياسية.. لأن المجتمع الذي تنتشعب فيه المواقف والأهواء، وتتضارب فيه الآراء والميول السياسية يصعب فيه بروز تيار فكري مسيطر، وجامع للشثتات المتناثر لولا الحافز الذي تبعثه الأحزاب السياسية.

### الثانية: الوظيفة التربوية والإعلامية

أي تولي تثقيف الأعضاء أو نخبتهم اللذين يملكون قدرة فائقة في الدفاع عن آراء الحزب ومبادئه وأهدافه، ومدّهم بالمعلومات التي يستطيعون بها ممارسة أو مواجهة التغييرات الضرورية أو الطارئة على صعيد الشعب أو الحكومة، وخلق أجواء الحوار والتفاهم فيما بينهما.

فتكون بهذا نقطة اتصال تنقل إلى الفئة الأولى مطالب الفئة الثانية مع تنسيق بنودها وتبيين فلسفتها التي غالباً لا يعبر عنها الشعب بصورة مركزة وواضحة، وتنذر فئة الحكومة بوجود تحقيق تلك المطالب، والسعي من أجلها.

وهذا يستدعي الاتصال الدائم بالأحداث هذا من جهة.

ومن جهة أخرى تقوم بدور هندسة قواعد الحكم، وعناصر النظام التي يركز عليها للاستيلاء على السلطة أو البقاء فيها. وهذا الدور الإعلامي لا يقتصر على العضو أو النائب أو الحكومة بل يتعداه إلى المواطن أيضاً إذ يقوم بمدّه بالأفكار والإرشادات التي تنمي لديه ملكة الفهم للظواهر والأحداث السياسية والاجتماعية، وتساعد على اختيار الأكفأ والأنسب لمصالحه.

## الثالثة: الوظيفة الانتقانية والوسيطية

بتسليط الضوء على النواب اللذين يمتلكون الكفاءة والقدرة الكافية على الإدارة، في الوقت الذي تنتقي المرشح الأوفر حظاً بالنجاح وتدفعه إلى المسرح لكي يتولى الشعب اختيار مرشحيه بإدراك ووعي - سواء على صعيد الحكومة أو البرلمان - بل يبرز الدور الانتقاني للحزب بصورة جلية على صعيد الدائرة الانتخابية، والمرحلة الزمنية معاً إذ يختار الحزب الدائرة التي يتأمن فيها فوز المرشحين الذين لهم قدرة سد الحاجة التي تتطلبها الدائرة الانتخابية. أو اختيار المرشحين الذين لهم قدرة أكثر على الانسجام مع متطلبات المرحلة السياسية، كما يجري في بعض الدول الديمقراطية المتقدمة.

ولكن يجب أن يخضع النائب حال انتخابه لتعليمات الحزب وتوجيهاته. كما عليه أن يضع المصالح العامة فوق مصالحه الشخصية، وفي حالة الشذوذ عن الانضباطية يتعرض لعقوبة الفصل وإسقاط الثقة الشرعية. وتظهر هذه الوظيفة جلية في أحزاب الأطر، أو أحزاب الأحرار والمحافظين في معظم البلدان الأوروبية وأميركا، وكذلك أغلبية الأحزاب اللبنانية والسبب في ذلك يرجع إلى أن هذه الأحزاب تركز على عامل الثروة أو المركز الاجتماعي والثقافي أو الطائفي في اختيار الصفوة دون أن تفتح باب الانتساب على مصراعيه بعكس الأحزاب الجماهيرية.

بينما لا تبرز أو تضمحل هذه الوظيفة في الدول ذات نظام الحزب الواحد حيث لا وجود للمعارضة. فالحزب يقدم مرشحاً واحداً عن الدائرة الانتخابية وفق موازين الولاء والالتزام التعديدي بمبادئ الحزب وقيادته التي لها رئاسة الحكومة دائماً.

ويجب على الشعب أن يتولى المصادقة على ترشيحه فوراً من دون أن يكون له حرية الخيار.

## الرابعة: الوظيفة الإدارية

يصعب على السياسيين أن يقوموا بالمسؤولية السياسية خارج الأحزاب. فحياة الرجال السياسية الخاصة لا تكفي للإحاطة الكاملة بمجريات السياسة، والدخول في مطباتها، والخوض في غمارها. كما يتعسر الحكم بكفاءات الأفراد، وتشخيص قدراتهم نظراً لتضارب المواقف السياسية وتعددتها تبعاً لتعدد الأشخاص، واختلاف مشاربهم في فهم الأحداث وتفسير أسبابها.

بينما الأحزاب التي تتمتع بوحدة المواقف المتصفاة بالديمومة والاستمرار تستطيع أن تحل محل الأفراد لتضطلع بالمسؤولية السياسية، والقيام بمهامها، وأداء حقوقها واحترامها. وفي حال عدم احترامها للمبادئ التي وجدت من أجلها سينجم عنها فقدان السلطة، أو خسارة الاحتفاظ بها، الأمر الذي تتجنبه الأحزاب السياسية دائماً.

ولا تقتصر فوائد الأحزاب وأدوارها التنظيمية على هذا فحسب. بل أصبح اليوم وجودها، وتعددتها، وتوسعها في الدول والمجتمعات أبرز مظهر من مظاهر الحرية السياسية وممارسة السيادة الوطنية لأبناء الشعب على ترابهم. ومن دونه سيعني تحكم الحزب الواحد، والخط الواحد، والنظام الواحد، والملك الواحد، والرئيس الواحد وكل شيء واحد. الأمر الذي يمنع الإنسان بجد من التمتع بأبسط حقوقه السياسية والاجتماعية على الأرض.

## لماذا الأحزاب؟

قد يقول قائل: طالما أن الهدف الأساسي الذي نتوخاه من وجود الأحزاب السياسية يتركز في علة واحدة هي حماية الحرية وإبداء الرأي وتنبيه الحاكم على أخطائه.. فلماذا لا نكتفي بحرية الرأي التي يكفلها لنا الإسلام كما كان في عهد الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) وأمير المؤمنين (عليه السلام) من دون حاجة إلى الأحزاب بمشاكلها وعيوبها؟  
وللإجابة على ذلك نقول:

١ - إن الحزب المنظم أقوى على المراقبة والنقد والمعارضة للسلطة الحاكمة من الجهد الفردي المبعثر وأقدر على منع التجاوز وإيقاف الظلم وضمان الحقوق السياسية للأفراد بل وأكثر هيبة للحاكم من الأفراد المتفرقين وفوق ذلك أن الجماعة والحزب أقدر على سحب الثقة من الحكومة وحتى عزلها إذا تمادت في علوها وتجاهلت النصح والتحذير.

٢ - أن الجهاز الحزبي أقدر من الأفراد على دراسة المشاكل المعقدة والخطط والبرامج الحكومية وإبداء الرأي فيها.. لما يمتلكه من لجان ومراجع علمية وفنية مختصة بمناقشة هذه الأمور..

حتى أن بعض الدول العريقة في الديمقراطية تقيم لنفسها حكومة بديلة مكونة من الأحزاب المعارضة لها تسميها (حكومة الظل) بحيث يصبح كل وزير في الحكم وحتى رئيس الوزراء نفسه له ظله في المعارضة يراقب أعماله ويكشف أخطائه أولاً بأول.. حتى إذا ثبت عجزه وفشله حل محله ليقوم بما كان ينبغي أن يقوم به الوزير المعزول من مهام وأدوار.. مع الحفاظ على استمرارية السلطة وثبات نظام الحكم.. ومن الواضح أن هذه مهمة صعبة لا يمكن أن يؤديها الأفراد مهما أوتوا من نبوغ وعظمة..

٣ - إن وجود الأحزاب يساهم مساهمة فعالة في تنمية المشاريع السياسية والاقتصادية والعمرائية وصيبتها في صالح الشعب.. أي أن النظام الحزبي يساعد الشعب على التقدم والتطور والرفاه في كافة المجالات الحيوية.. ولهذا فإننا نجد أن البلاد الديمقراطية التي تعطي للأحزاب السياسية مكانة كبيرة في إدارة الدولة وتشهد ساحتها السياسية منافسة حزبية قوية أكثر تطوراً وإنتاجاً وتوفيراً للأمن والاستقرار من أي بلد ديكتاتوري آخر يحكمه نظام الحزب الواحد.. ولم نسمع يوماً أنها اشتكت من أزمة التخلف أو تعطيل البرامج والمشاريع التنموية..

٤ - وأخيراً فإن العمل بنظام الأحزاب يشكل البديل الصحيح الوحيد للديكتاتورية ونظام الحزب الواحد إذ أننا لو ألغينا قانون الأحزاب من قائمة العمل السياسي في الدولة الإسلامية لم تبق لنا أية وسيلة تمكننا من ضمان الديمقراطية..

وفي هذا يكون الرد الصريح لمن يخاصم النظام الحزبي أو يعتقد عدم جدوايته خاصة في ظل الإسلام.. حيث يقول: (إن الإسلام لا يؤمن بالأحزاب ولا بد للحاكم الإسلامي أن يلغي جميع الأحزاب السياسية الأخرى وعدم السماح بوجود حزب معارض يمكن أن ينازع السلطة حكمها.. وإذا كان لا بد من وجود الحزب فإن الضرورة تقتضي أن نسمح بنظام الحزب الواحد وهو حزب الإسلام لأن الضرورات تقدر بقدرها!!).

ويبرر ذلك بقوله (إن الدولة الإسلامية طالما سمحت بحرية الرأي السياسي وأباحت حرية المعارضة والنقد والمراقبة داخل النظام فلا مبرر إذن لوجود الأحزاب بعد ذلك..).

ونحن نكتفي هنا في الرد على هذا الإدعاء بالرجوع إلى التجربة.. مع غض النظر عن الأجوبة الأخرى..  
إذ (نادى الشيوعيون والاشتراكيون وكل الأنظمة السياسية التي حكمت العالم الثالث وهي تحكم اليوم بهذا  
المبدأ وألغوا نظام التعددية الحزبية بعد أن طبّقوا في بلادهم نظاماً متشدداً مغلقاً يتزعمه حزب واحد فماذا كانت  
النتيجة؟).

أصبح الحزب الحاكم مارداً أهوجاً مطلق العنان والسلطان لا يحده حق ولا قانون.. لأنه ليس له منافس  
يعارضه ويكشف أخطائه ومواقفه المتطرفة..

وأصبح الحاكم الذي يرأس هذا الحزب أيضاً دكتاتوراً مطلقاً لا يُردّ له قول ولا يناله نقص أو فشل..  
وعلى الرغم من المحاولات التي أبدتها بعض تلك الأنظمة المستبدّة ونتيجة للضغوط الداخلية المستمرة  
المطالبية بالحرية والداعية لتنشيط النقد داخل الحزب الحاكم نفسه أو في مجلسها النيابي تحت اسم تجربة النقد  
الذاتي في محاولة لإيجاد المعارضة الداخلية بدلاً عن معارضة الأحزاب المنافسة خارج الحزب..  
ولكن هذه المحاولات باءت بالفشل وذلك لأن كل عضو داخل الحزب الحاكم أو المجلس مضطر إلى مجاملة  
رئيسه أو زميله ولو على حساب المصلحة العامة!!

الأمر الذي يكرس الانغلاق ويزيد من تعامي السلطة عن الحقائق وتماديها في المظالم والأخطاء وهكذا حتى  
يصل نظام الحزب الحاكم في نهاية المطاف إلى الديكتاتورية المغلقة وإلى قتل الحريات..  
ولهذا نرى أن الشيوعية والاشتراكية التي كانت مهد الديكتاتورية الحزبية تخلّت في الآونة الأخيرة عن  
نظرتها هذه وتراجعت عن موافقها حيث انفجرت فيها دعاوى التغيير والإصلاح الداعية إلى رفض الفردية  
والمناشدة بالتعددية الحزبية كبديل منطقي لديكتاتورية الحزب الواحد.. جرّاء تفاقم التذمر الشعبي والوطني  
وازدیاد النقمة الشعبية ضد الإرهاب والقمع وكل وسائل الديكتاتورية.

هذه الردة العنيفة التي أجبرت بعض دول العالم الثالث أيضاً إلى الإعلان أو التظاهر بتغيير مناهجها  
السياسية في الحكم سعياً إلى الديمقراطية كل ذلك للنتائج الوخيمة التي أفرزتها لنا تجارب الأنظمة السياسية  
التي تعتمد على حكومة الحزب الواحد..

ولو أن الحكم الإسلامي يكرر نفس هذه التجربة الفاشلة وراح يصادر الأحزاب وحرية المعارضة مكتفياً  
بحزب إسلامي واحد هو الحزب الحاكم لوقعنا في نفس النتائج السيئة ولتحوّل الأمر إلى عهود الخلافة الماضية  
كالخلافة الأموية والعباسية والعثمانية التي كان الخلفاء فيها يعدمون خصومهم السياسيين باسم الدين وكان  
أبسط جزاء يناله صاحب الرأي المعارض هو السجن أو المشنقة بفتوى شرعية ولا أحد يعارضهم في ذلك..

## الأحزاب الشرعية

ليست الأحزاب السياسية مقبولة في الإسلام بشكل كلي وليست مرفوضة بشكل كلي أيضاً.. بل بعض الأحزاب  
يؤيدها الإسلام ويعتبرها واجباً من الواجبات الشرعية الملزمة على المسلمين وبعضها الآخر ليس أنه لا يؤيدها  
بل يحرمها ويعتبرها من الممارسات الخارجة عن القانون. فمن الأحزاب ما هو واجب في نظر الإسلام ومنها ما  
هو حرام..

والمعيار الصحيح الذي يمكن أن نحكمه في تشخيص الأحزاب المشروعة عن غيرها يتم بدراسة عدة أمور:

١ - المنطلقات.

٢ - الأهداف.

٣ - الوسائل.

ولكل واحدة من هذه الأمور الثلاثة ضوابط وأصول وضعها الإسلام لدى تشريع قانون الأحزاب وأهم الأصول الشرعية التي يجب مراعاتها لدى القيام بأي عمل أو نشاط سياسي وخاصة الأحزاب من حيث المنطلقات والأهداف والوسائل أصلاً هما:

١ - أن تكون منطلقات الحزب وأهدافه ووسائله في إطار الشريعة وحسب موازين الإسلام.

٢ - وإلا كان لابد أن تكون ضمن الأهداف والمنطلقات والأخلاق الإنسانية.

فعلى الرغم من التطابق الكبير بين المبادئ الإسلامية والمبادئ الإنسانية بل هما وجهان لحقيقة واحدة ولكن ربما تختلف من حيث الأهداف فإنه ليس بالضرورة أن يكون الحزب الذي ينطلق من منطلقات إنسانية أن يضع في ضمن أهدافه تطبيق سياسة الإسلام في السلطة وإن كان يحترمها في ذاته كبعض الأحزاب الوطنية النزوية.. فإنها تتوخى خدمة الشعب والوطن بغض النظر عن كون الحكومة التي تتطلع إليها حكومة إسلامية أو وطنية.. بعكس الأحزاب الإسلامية التي تهدف إلى تكوين حكومة إسلامية كاملة..

فكل حزب سياسي يريد أن يعمل في البلاد الإسلامية لا بد له أن يوفر في مقومات وجوده وكيانه كلا الأصلين أو أحدهما على الأقل..

ومن دونه لا يحظى بأدنى مرتبة من شرعية الوجود ولا البقاء..

وبذلك بات واضحاً أن الحزب السياسي الذي له إجازة ممارسة الحكم أو العمل السياسي والذي قد يكون وجوده من الوجبات الشرعية المفروضة على المسلمين هو الذي يكون منطلقه وهدفه ووسيلته لذلك الهدف هو الإسلام والإنسان..

وهذا الوجوب الشرعي نابع من قاعدين شرعيتين تقول الأولى منها:

إن إقامة الحكم الإسلامي وتطبيق أحكام الإسلام السياسية كباقي أحكامه الأخرى من الواجبات الشرعية المؤكدة المستفادة من قوله تعالى: (أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ) (١). وإذا ثبت أن إقامة الحكم وتطبيق أحكامه متوقف على وجود الأحزاب السياسية يصبح وجودها واجباً من باب مقدمة وجود الواجب، على تفصيل ذكره علماء الأصول في محله.

\* إن قوة المسلمين وعزتهم وتحصنهم في مقابل الأعداء والخصوم وإدارة شؤونهم وإيجاد الأمن والنظام في أمورهم الاجتماعية والسياسية دفعاً للفوضى والهرج والمرج واختلال النظام من الواجبات الشرعية أيضاً: إذ قال تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) (٢).

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (الإسلام يعلو ولا يعلى عليه) (٣).

١- الشورى: ١٣.

٢- الأنفال: ٦٠.

٣- وسائل الشيعة ج ١٧ ص ٣٧٦.

ومن الواضح إن إعداد القوة والتهيئة للدفاع وردع الهجمات العدوانية على المسلمين والمنع من تقدم غير المسلمين عليهم أو تحديد ذلك التقدم كما أن إيجاد النظام وحسن التدبير والإدارة وغيرها من المهمات التي تستدعي قدرة وتخطيطاً وتنفيذاً لا يمكن أن يقوم بها الأفراد المتفرقون عن بعضهم البعض وإنما بحاجة إلى توفير جماعات منظمة قادرة على القيام بذلك وهذه ليست إلا الأحزاب فيكون وجودها واجباً أيضاً لكونها مقدمة وجودية للواجب..

ولكن يجب أن نعرف هنا أن الوجوب الشرعي الذي يلزمنا بتكوين الأحزاب السياسية الإسلامية لا يبيح لنا العمل معها أو حتى دعمها وإسنادها ما لم يتوفر فيها شرط أساسي آخر وهو ارتباطها بالفقهاء المراجع وحصولها على الإجازة الشرعية منهم في جواز العمل.. حسب الأدلة السالفة في باب شورى الفقهاء لكونهم الولي الشرعي على الأمة في هذه المجالات..

وأما إذا لم يحمل الحزب السياسي إذناً خاصاً من قبل مراجع التقليد فيبقى غير نافذ القرار بل وغير جائز العمل حتى لو كانت منطلقاته وأهدافه نزيهة.

كما أن نفس القضية تجري على الأحزاب الوطنية فإنها إنما تكون حرة وتمتلك حق مزاولة العمل السياسي فيما إذا أحرزنا أنها لم ترتبط بالاستعمار ولم تشكل طابوراً خامساً يخدم أهدافه وإلا كانت محرمة أيضاً.. ولهذه شرائط ومقومات ليس هنا محل بحثها.

## الأحزاب اللاشرعية

وهناك أحزاب سياسية لا تتمتع بالشرعية الإسلامية وتعتبر محرمة الوجود والنشاط لأنها تقع مقدمة للحرام.. ويكون الحزب السياسي محرماً إذا كان مقدمة لوجود البرلمان أو المجلس النيابي الذي لا يجري حسب موازين الإسلام والمبادئ الإنسانية فيحكم حسب الأهواء والمصالح الخاصة والنفعية وذلك لانطباق عدة قواعد أهمها:

(أ) كونه مقدمة للحرام وهي محرمة على رأي بعض الفقهاء.

(ب) وكونه إعانة على الإثم والعدوان والله تعالى يقول: (ولا تعانوا على الإثم والعدوان)(١). وقد اتفق الفقهاء على حرمتها أيضاً.

(ج) ولأنه يهين الظروف الصالحة لإحياء الباطل وانتهاك الأعراض والأنفس والأموال وهدر الحقوق وهدم الإسلام وغيرها من المفسدات التي تعتبر من أشد المحرمات الشرعية في نظر الإسلام..

كما يحرم الحزب الإسلامي إذا كان خارجاً عن موازين السياسة الشرعية ولم ينضو تحت لواء الفقيه العادل الجامع للشرائط.. أو شورى الفقهاء المراجع.

وأيضاً يعتبر محرماً إذا كان سبباً للديكتاتورية والاستبداد وتسليط من تأباه الأمة رئيساً عليها حتى لو كان فقيهاً عادلاً وذلك لاشتراط الإسلام رضا الأمة واعتبارها من أهم الأسس التي تبتني عليها الحكومة الشرعية ولذلك حرم الفقهاء نظام الحزب الواحد واعتبروه استثنائاً بالسلطة وديكتاتورية مقبلة حرماً الإسلام..

وبذلك يظهر أن الأحزاب السياسية التي يؤيدها الإسلام ويمنحها حق العمل السياسي وممارسة السلطة  
قسمان:

١ - الأحزاب الإسلامية التي تهدف إلى تطبيق الإسلام..

٢ - الأحزاب الوطنية التي تتطلع إلى خدمة الإنسان والمبادئ الإنسانية..

وكل حزب آخر لا يحظى بأحد هذين يعده الإسلام محرماً ومحظوراً كسائر المخطورات الشرعية الأخرى..  
وهذا ليس كبتاً للحريات السياسية ولا تضييقاً في دائرة العمل بل هو قطع لدابر الظلم والتعدي والاحتراف  
الفكري والعملي إذ من الواضح أن الأحزاب الملحدة أو المنحرفة عقدياً أو تلك التي ترتبط بالدوائر الاستعمارية  
تهدف إلى تضليل الناس وتجهيلهم وسلب كل حقوقهم وخيراتهم وصبها في جيب الاستعمار وهذا مما لا يرتضيه  
أي أحد يملك فكراً صائباً ورؤية معتدلة وليس الإسلام وحده فهل يصح لنا أن نجيز للقاتل حريته لكي يعتدي  
على الناس!!.

أو هل يحق لنا أن نبيح للسارق المجال الواسع للسرقة ولا نأخذ على يديه بحجة أنه حر!!؟.

وهل من المنطق أن نترك بلادنا نهباً للأطماع الاستعمارية ونبرر ذلك بالحرية!!.

كلا فإن الحرية السانبة التي لا تتحدد في أطر وموازين عقلانية وشرعية تبطل أن تصبح حرية بل تنقلب إلى  
فوضى وعدوان لا يصح السكوت عليه..

## أقسام الأحزاب

على الرغم من التقسيمات الكثيرة التي أجراها علماء السياسة على الأحزاب إلا أننا قد نستطيع أن نلخص  
أكثر هذه التقسيمات ونرجعها إلى تقسيم ثلاثي واحد يكشف لنا أبرز خطوطها واتجاهاتها.. وهو كالتالي:

١ - الأحزاب العقيدية..

وهي تقوم على اختلاف العقائد وتباينها فكل حزب يختلف وقد يتعارض أحياناً مع سائر الأحزاب الأخرى  
التي تشاركه في ساحة العمل السياسي بحسب جذوره وعقيدته..

فمنها الأحزاب العنصرية التي تقوم على تكتل عنصري معين مع الحط من باقي العناصر الأخرى كالفاشية  
التي تقوم على تكتل العنصر الجرمانى وتفوقه على غيره والنازية التي تدعي بتعالى العنصر الآري على باقي  
البشر وتسخيرهم من أجل مصالحه وأهدافه وهكذا الأحزاب القومية العربية التي تنادي بتكتل العنصر العربي  
وحده والأحزاب الصهيونية التي تسعى لتكتل العنصر اليهودي ومنها الأحزاب الملحدة والعلمانية التي تقوم على  
أساس رفض الدين وتفنيده كالأحزاب الشيوعية.. في قبال الأحزاب الدينية التي تعتقد بقدرة الدين على  
إدارة الحياة وتدعو إلى ضرورة تطبيقه..

ومن الواضح أن النظرة الإسلامية للإنسان والمجتمع نظرة وحدوية تتعارض مع العقيدة العنصرية التي تقوم  
على الفصل والتمايز بين الناس.. فإن الإسلام جاء للناس كافة ولا يؤمن بأي تفرقة تتم على أساس اللون أو  
العنصر أو اللغة بل الكل في المبدأ والحقوق والواجبات سواء.. ولذلك يرفض الإسلام أي دعوة تدعو لإحياء  
العنصرية ويعتبرها نوعاً من التراجع إلى العصور الجاهلية المتخلفة ولهذا تصبح القومية العربية دعوة

عنصرية بغيضة لا يسمح بها الإسلام علاوة على الأضرار السيئة والخطيرة التي تترتب عليها حيث أنها تزيد من تمزيق العالم العربي فضلاً عن الإسلامي ولا توحده لأنها تثير في أبناء الطوائف والعناصر الأخرى روح التعصب والعنصرية أيضاً كالقومية الكردية في العراق وسوريا وغيرها والبربر في الجزائر والإفريقية في إفريقيا وهكذا..

فضلاً عن تفكيك أو اصر المحبة والأخوة الإسلامية فإن من الواضح أن المسلم غير العربي سوف لا تهمه قضايا المسلمين العرب وبالعكس، الأمر الذي رفضه الإسلام أشد الرفض وقضى عليه منذ أيامه الأولى.. وأما الشيوعية فهي ضد الإنسان وحاجاته الأساسية ولذلك فإنه ليس من العدل أو المنطق أن نسمح لدعوى تتضمن الخرافة والجهل أن تعمل في بلاد الإسلام وهي تعمل على هدمه وتنادي بغير تعاليمه وتطالب بإزالته من الوجود تحت اسم الحرية.. كما لم يسمح لها أي نظام سياسي آخر يتنافى جوهرياً مع الشيوعية وليس في منع هذا القسم من الأحزاب الضارة اعتداءً على الحرية السياسية أو تحجيماً في أطرها الرحبة فالدول الشيوعية نفسها تمنع الدعوات الدينية كما أن الدول الرأسمالية تمنع الدعوات الشيوعية وبالعكس..

## ٢ - الأحزاب الطبقية..

وهي التي تقوم من أجل مصالح طبقية أو فئوية خاصة بالأحزاب التي تنشأ من أجل مصالح العمال والأخرى التي تنادي بحقوق الفلاحين وثالثة للتجار وأصحاب الرساميل وهكذا..

وهذا النوع من الأحزاب لا يرفضه الإسلام ولا يحظره حسبما تقدم من الشرائط لأنه لا يتعارض معه من حيث المبدأ وذلك لأن الإسلام لا يمنع أي شخص أو طبقة أو فئة من أن تطالب بصيانة حقوقها وتلبية حاجاتها كحق من حقوقها السياسية المشروعة بل إنه يشجع هذا النوع من الأحزاب إذا كانت تهدف المصلحة الوطنية للطبقات وإذا كانت تتوفر فيها الشرائط الأساسية للحزب الشرعي..

## منافسة الأحزاب الشعبية

### ٣ - الأحزاب الشعبية:

وهي التي تقوم جميعها على مبدأ واحد كالدين في الأحزاب الإسلامية والوطن في الأحزاب الوطنية تشترك فيه من حيث الأصول والأهداف ولكنها تختلف من حيث الوسائل وأسلوب التطبيق وروحه إذ تنقسم إلى:

- المتشدد وربما يصطلح عليه باليسار.

- والمعتدل أو الوسط وقد يطلق عليه اسم اليمين.

ويكون الهدف الحقيقي وراء تشكيل هذا النوع من الأحزاب هو التأمين على الديمقراطية والحرية السياسية للشعب من خلال أجواء المنافسة الحرة والرقابة القانونية الشديدة بين الأحزاب من أجل الوصول إلى السلطة..

إذ يمارس الحزب السياسي الذي يحتل موقعاً خارج الحكم رقابة مستمرة ودقيقة على الحزب الآخر الذي يتولى الحكم. فيعيه إذا أصاب ويكشف أخطاءه إذا انحرف ويتوازن معه في الشدة أو المرونة في حل الأزمات ومعضلات الأمور..

بل ويحاسبه على كل خطوة أو قرار فاشل ربما يكون قد ارتكبه الحزب الحاكم في حق الدولة والشعب.

ومن هنا تتميز هذه الأحزاب بعدة خصائص ومميزات هي:

- ١ - إنها أحزاب حرة تضم عدداً لا يستهان به من الأعضاء والمنتسبين وليست أحزاباً متسلطة تعمل على الاستئثار بالسلطة لتصبح الحزب الوحيد والقدرة الوحيدة التي تمسك بزمام الحكم والعقيدة والإعلام..
  - ٢ - وتنظم بشكل ديمقراطي وتمارس سياسة مفتوحة أو معتدلة تأخذ بعين الاعتبار مطالب الجماهير وميولهم وحاجاتهم.. وتعمل على الاحتفاظ بقاعدتها الشعبية وكسب أكبر عدد ممكن من الأعضاء والمنتسبين..
  - ٣ - إنها تسعى لأن تتقدم باستمرار ببرامج إصلاحية متطورة وقابلة للتحقيق في المنافسة الانتخابية من أجل ضمان الرأي العام الذي هو الطريق الشرعي الوحيد الذي ينتهي إلى السلطة..
  - ٤ - كما أن عليها الحفاظ على الوعود والشعارات التي تقدمت بها كي لا توصف بالانتهازية واللاأخلاقية وبالتالي الفشل الذريع. وذلك لما يمتلكه الناخبون في أجواء المنافسة الحزبية الحرة من القدرة على عزل السلطة أو سحب الثقة منها بكل سهولة ويسر إذ يجربون أصواتهم عن الحزب الذي لا يحترم تعهداته وبذلك يتصرفون في مصير الحكومة..
  - ٥ - ولذلك فإن هذه الأحزاب غالباً ما تتصف بالاعتدال والتساهل نظراً للتصارع الديمقراطي بين مختلف الاتجاهات والأطراف التي توجد داخل الحزب نفسه من جهة وبين الأحزاب الأخرى المنافسة في الساحة..
- وواضح أن هذا النوع من الأحزاب السياسية لا يتعارض مع مبادئ الإسلام ولا مع التطبيق العملي للإسلام بل إنه أهم من ذلك يعتبر ضرورة لا بد منها في الحياة السياسية ولا غنى عنها لتطبيق الإسلام وصيانة الحكم من الانحراف أو التطرف أو الشطط..
- كما أن هذا النوع هو الذي يتحكم في الأنظمة الديمقراطية الحرة أو شبه الحرة فإن في بعض هذه البلاد (كأمريكا وبريطانية) يوجد حزبان رئيسيان تصب فيهما عشرات الأحزاب الصغيرة.. وفي بعضها الآخر أكثر من أربعة أو خمسة أحزاب رئيسية (كالدول الإسكندنافية) تتفق على المبادئ الجوهرية للنظام السياسي والأهداف الوطنية الرئيسية بما لا يبقى لها أي مجال للخلاف عن بعضها البعض من حيث المبدأ والتنظيم سوى الوسائل والتكتيكات فإن أحدها يتبع أساليب متشددة في تطبيق المبدأ والآخر يمارس سياسة متساهلة بعض الشيء وآخر معتدل وهكذا..
- كل ذلك في أجواء ديمقراطية حرة فتحفظ عليها عمليات الرقابة والنقد والمنافسة الدائمة.. التي تمنح الجميع فرصة الوصول إلى السلطة وتطبيق الخطط والبرامج الخاصة التي تراها صالحة لخدمة الشعب والوطن..

## الفصل التاسع

### الأنظمة الحزبية والأنظمة السياسية

إن للأحزاب السياسية ولأنظمة الأحزاب دوراً أساسياً في عمل الأنظمة السياسية الديمقراطية فالأحزاب السياسية الحرة والتعددية الحزبية هي عماد الأنظمة السياسية.. بل هي مرآة للمجتمع وللأجواء الحاكمة فيه.. فإن مهمة الأحزاب السياسية في أي دولة ديمقراطية لا تقتصر على ممارسة السلطة بل توفير مرآة صافية تعكس الواقع الاجتماعي للشعب.

وإذا أردنا أن نتعلم كل شيء عن سياسة شعب ما وحكومته في بلد ديمقراطي مرآة الشعب وحكومته.. إن تطور الأحزاب السياسية عدل كثيراً من هيكلية الأنظمة السياسية وظهرت آثاره على الطبيعة القانونية والسياسية للحكومات والدول..

فالأنظمة السياسية التي تشهد ساحاتها تعددية حزبية تختلف بها الحياة السياسية عن تلك التي لم تشهد سوى نظام الحزب الواحد. أو النظام السياسي الخالي عن الكيان الحزبي وإن كان يصعب في الحياة السياسية أن نتصور نظاماً سياسياً لا وجود فيه أو لأي تنظيم داخلي..

لأن النظام الحزبي يلزم كل نظام سياسي سوى أنه مرة يكون له كيان وتركيبية معروفة ومرة يكون له واقعية ووجود خفي وساري في بنية الدولة ولكن بدون أن يكون له تركيبية خاصة في حكومات الأسر والقبائل وعلى أي حال فإن الأنظمة السياسية تنقسم بحسب النظام الحزبي إلى ثلاثة أقسام مهمة هي:

أولاً: أنظمة الحزب الواحد..

وهو نظام سياسي ظهر في بداية القرن العشرين مع الثورة الشيوعية والأنظمة الفاشية ثم انتشر في العالم وبالأخص في أوروبا الشرقية ومن ثم بعض دول العالم الثالث بعد الحرب العالمية الثانية وأبرز السمات الأساسية التي يتميز بها نظام الحزب الواحد هي:

أ - أنه يتمثل بإقامة ديكتاتورية قوية تستند على آلة الحزب التي تسيطر على الشعب عن طريق فرض التنظيم الحزبي الحاكم وكل عقائده وأفكاره عليه.. فهو يؤمن بوحدة الإيديولوجية وبأحادية السلطة.

ب - إنه يؤدي إلى هيمنة الحزب الواحد على مؤسسات الدولة لها ويقيد الحريات السياسية فلا يسمح بقيام أحزاب وتنظيمات أخرى إلى جانب الحزب الحاكم كما لا يسمح أيضاً حتى بوجود تيارات يشكلها أعضاء الحزب في داخل الحزب نفسه.. إذ المطلوب من المواطن أن يعمل من أجل مبادئ الحزب لا غير..

ج - إنه يخضع القوات المسلحة (جيش، بوليس، وشرطة سياسية كالأمن والمخابرات) بشكل دائم لإرادة الحزب وبالخصوص لإرادة قائد الحزب..

وتعتبر أنظمة الحزب الواحد أنظمة خطيرة تعرض الإنسان والحياة الإنسانية كلها إلى الدمار وأبرز أضرارها

هي:

- ١ - إن حكومة الحزب الواحد تكون عرضة للسقوط السريع وسقوطها يعرض الدولة والشعب إلى الفوضى واختلال النظام مدة ليست قصيرة من الزمن.. وذلك لأن السياسة الديكتاتورية التي تقيم عليها نظام الحكم يفقدها الأصدقاء والموالين فضلاً عن تقريب الأعداء أو تحييدهم بل غالباً تمارس في حق أبنائها وأقرب الناس إليها سياسة إرهابية عنيفة فتصفيهم سياسياً أو جسدياً حتى اشتهر عبرها مثل (الثورة تأكل أبناءها)..
  - ٢ - كما تعاني دول الحزب الواحد من التخلف والجهل والتأخر العلمي والصناعي بل وفي كافة المجالات لتحطيمها الكفاءات.
  - ٣ - اتباع الأساليب السياسية الكاذبة والدجل والنفاق والابتعاد عن الأخلاق والقيم الإنسانية بل وتسخير القانون والدين وكل ما يمكن أن تسخره في سبيل الحكم..
  - ٤ - التصفيات الجسدية المستمرة وكثرة السجون والمعتقلات واتباع كافة أساليب التعذيب الجسدي والنفسي لغرض إخضاع المعارضة لآراء الدولة..
- وقد مرت بعض مساوئ الأنظمة الديكتاتورية في طيات الكتاب فلا نطيل..

## الثنائية الحزبية

ثانياً: أنظمة الثنائية الحزبية..

وتعني وجود حزبين رئيسيين يتنافسان على كسب أصوات الناخبين من أجل الوصول إلى السلطة (١) ويتميز هذا النوع من الأنظمة بأنه:

- ١ - يرتكز على أكثرية نيابية حزبية مستقرة مما يؤدي إلى استقرار سياسي وحكومي في البلد.. وحيادة ديمقراطية حرة..
  - ٢ - الصراع السياسي في هذا النظام هو صراع معتدل خال من التطرف والعنف والقمع السلطوي حيث يطمح كل حزب إلى ضم أكثرية آراء الرأي العام الشعبي إلى صوته للفوز بالانتخابات.. ولهذا فإن التجربة السياسية لهذه الأنظمة السياسية برهنت على تمسكها بممارسة سياسية معتدلة قائمة على آلة حزبية معتدلة أيضاً ولو نسبياً.
- وتعرف الدولة التي تتمتع بوجود الثنائية الحزبية من خلال توفر عدة شروط هي:
- أ - أن لا يكون لأكثر من حزبين في أي وقت أمل بالوصول للسلطة أو استلام الحكم.
  - ب - يجب أن يتمكن أحد هذين الحزبين من كسب الأكثرية اللازمة من آراء الجماهير ويبقى في الحكم من دون أن يعتمد في ذلك على مساعدة حزب ثالث..
  - ج - يجب أن يتناوب هذان الحزبان على الحكم خلال عدد من العقود..
- وأفضل النتائج التي تترتب على هذا النوع من النظام هو أنه يضمن لأبناء الشعب حياة برلمانية يسودها القانون والتنافس الحر على السلطة كما يوفر مجالات واسعة لنمو الكفاءات والتقدم العلمي والتكنولوجي.. إذ

١- مثالهما اليوم أمريكا (الحزب الجمهوري والديمقراطي) وبريطانيا (العمال والمحافظين).

كانت الثنائية واقعية وحررة في نفس الوقت.

## التعددية الحزبية

ثالثاً: أنظمة التعددية الحزبية(١)..

وتعني وجود عدد من الأحزاب السياسية - ثلاثة فما فوق - متقاربة في القوى والقدرات والتأثير على الرأي العام تحول دون حصول أحدها على أكثرية برلمانية دائمة ومطلقة تخوله الاستئثار بالسلطة.. ولذلك تقيم تحالفاً سياسياً يحفظ التوازن في توزيع القدرة بين الأحزاب فكل حزب يحظى بمقاعدته بقدر ما له سلطة وتأثير في الشعب غالباً والنتائج المترتبة عليها تقارب نتائج أنظمة الثنائية الحزبية أو نفسها.. وفي بعض الأحيان أحسن. وعلى أي حال فإن طبيعة السياسة أن تكون غارقة باستمرار أو في غالب الأحيان في المباراة والصراع الإيجابي الدائم أو الغالب بين القوى السياسية والاجتماعية المتنافسة في الدولة..

وهذا النزاع مما لا بد منه في كل مجتمع بشري بعد أن ثبت عدم إمكان توحيد آراء الناس أو موافقهم في نمط واحد لا يقبل التعدد أو التغيير..

إذ غالباً ما يختلف الناس في الوسائل والأساليب والكيفية التي يرونها صحيحة لتطبيق المبادئ والأفكار حتى لو كانت أهدافهم واحدة ومن هنا تنشأ مهمة الدولة حيث تنشأ لكبح الصراع الحاد وتهذيب شدوذه والسعي لإيجاد حلول سليمة ومعادلة منصفة تعمل على إقناع كل الأطراف وإيجاد صيغة مشتركة للتفاهم بينها وإعطاء كل طرف دوراً ملموساً في صنع القرار السياسي من خلال رؤيته وطريقته الخاصة في العمل بعيداً عن الاستبداد والتفرد واحتكار طرف واحد لحق الرأي والقرار أي وظيفة الدولة تتخلص في تنظيم النزاع وتوجيهه ليحقق الأهداف العليا للشعب بدلاً من أن يكون آلة لقمعه ونشر الفوضى والفساد فيه..

فوجود التوتر والنزاع حالة طبيعية ملازمة لجميع البشر - إلا ما ندر - نظراً لسعي كل إنسان لأن يستبد بالآخرين ويستنفد كل طاقاته وإمكاناته من أجل تسخير الأشياء لخدمته وخدمة مصالحه بدافع من الطمع والحرص والأناية وفي الحديث: (من ملك استأثر)(٢) والنظام السياسي ينشأ لإزالة هذا التوتر الدائم القائم بين السياسة والدولة وسائر القوى والأطراف العاملة في الساحة..

## مقياس الديمقراطية

وبالرغم من أن الأنظمة السياسية القائمة لحل هذا التوتر متعددة إلا أن المعيار الذي يمكن أن نتخذه مقياساً لمعرفة النظام السياسي الأفضل هو مدى قدرة النظام على حل هذا التوتر أو الحد منه.. والمسألة هنا تصبح مشكلة بنفسها ومشكلة معقدة وصعبة.. لأن النظام الذي لا يتمكن من إيجاد الصيغة المعقولة لرفع الخصام والقضاء عليه يصبح هو في نفسه مشكلة أكبر وأزمة خطيرة أخطر من أصل النزاع لأنه سوف يحول الدول

١- يوجد هذا النوع من النظام في سويسرا والدول الاسكندنافية اليوم.

٢- نهج البلاغة حكمة ١٦٠.

وأجهزتها الحكومية إلى وسيلة لإثارة النزاع وتوسيع دائرته وتنويعه كالأنظمة السياسية المستبدة فإنها وإن جاءت في أصل وجودها تحمل هدفاً سلبياً يطمع لفرض الأمن والقضاء على الأزمة إلا أن طبيعة الاستبداد والأساليب التي يتبعها في الحكم هي في نفسها تشكل أزمة أكبر من أزمة الصراع السابق لأنه صراع أكبر وأشمل على كافة المجالات والأصعدة السياسية للشعب..

فلم يبق أمامنا إلا القبول بالحل الديمقراطي الذي يبنتي على مجموعة من الأسس والمقومات التي قد لا تساعد على فرض كل الحل ولكن بلا شك تمكنا من تحديده أو تجميد أكبره وعدم مقدرتها على إيجاد معادلة كاملة للسلم بين السلطة والشعب ناشئ من اهتمامها ببعدها من أبعاد الإنسان وهو المظهر الخارجي حيث وضعت القانون وحمته بالبرلمان وفصل السلطات والتعددية الحزبية.. ولم تلتفت في مكافحتها للأزمة إلى البعد الداخلي للإنسان وهو الضمير والوجدان والتهذيب الخلقي ولذلك غالباً ما تتعرض إلى الشطحات الكبيرة وخلق الحروب والنزاعات الدائمة. وبذلك يبقى الحل الذي وضعه الإسلام لإيجاد العلاقة النزيهة بين السلطة السياسية والشعب هو الحل الصحيح البعيد عن التطرف أو النقص لأنه لا يكتفي بتهذيب جوارح الحاكم وأجهزته الحكومية بالقانون والتعددية الحزبية بل يسري في ذلك ليربّي ضميره ووجدانه ويدفع في نفسه حب الخير والمحبة والرحمة بالآخرين.. وقد تقدم بحث ذلك مفصلاً في الأجزاء السابقة مع ذلك فإننا سنذكر جملة من أبرز الخصائص الجوهرية المميزة للحكم الديمقراطي لتكون بأيدينا معياراً سليماً يمكننا من أن نحكم على أي نظام سياسي أنه ديمقراطي أو لا.. وهي:

- ١ - يجب أن يتمتع أبناء الشعب في النظام الديمقراطي بالسلطة المطلقة بواسطة حقوق الانتخاب الحر..
  - ٢ - يجب أن يكون هناك حزبان سياسيان كبيران على أقل تقدير لإعطاء فرصة للشعب في اختيار المرشحين في انتخابات نزيهة بعيدة عن الفرض والأجواء الضاغطة وتجري في مواعيد تفصل بينها مدة معقولة..
  - ٣ - يجب أن يضمن المجتمع الحريات المدنية لكل عضو فيه وهي تشمل: حرية القول والصحافة والنشر والتجمع والسفر وتشكيل الأحزاب والمؤسسات بالإضافة إلى الحماية ضد الاعتقال والسجن دون محاكمة عادلة..
  - ٤ - يجب أن توجه السياسة العامة للدولة نحو المصلحة العامة وأن تسعى من أجل رفاه الشعب اجتماعياً واقتصادياً وتوفير الحماية والأمن له..
  - ٥ - يجب على الدولة أن تقيم توازناً منصفاً في السلطة السياسية فتوزع القدرات ومراكز القرار على جميع الأطراف الموجودة في البلد.. وتحتم على الحكام أن يواجهوا دائماً معارضيهم في الهيئة التشريعية (البرلمان أو المجلس النيابي أو القضاء).
  - كما يجب أن يتمكن جميع المواطنين من اللجوء إلى قضاء مستقل عن تأثير السلطة الحاكمة لدى أي نزاع ينشأ بين الحكومة والمواطنين..
  - ٦ - يجب أن يكون من الممكن إجراء أي تغيير يطلبه الشعب في جزء من نظام الحكم حتى عزل الرئيس أو سحب الثقة منه بالأساليب السلمية وبواسطة إجراءات دستورية متفق عليها..
- هذه أهم مميزات الأنظمة الديمقراطية وبدونها لا يمكن أن نسمي النظام ديمقراطياً حتى ولو تظاهر ببعض ذلك..

## الفصل العاشر

### قضايا عن الأحزاب

بالرغم من أهمية الوجود الحزبي في العمل السياسي إلا أن هناك مجموعة من الاستفهامات والإشكالات المهمة التي قد تثار حول الأحزاب السياسية الأمر الذي أدى ببعض الناس لأن يرفضوا العمل الحزبي جملة وتفصيلاً تجنباً لمضاره في قبال من يراه ضرورة من ضرورات الحياة السياسية التي لا غنى لأي مجتمع ودولة عنها..

أو إذا لم يرفضوه لم يقبلوه أيضاً حيث بقيت لديهم مجموعة من الأسئلة والاستفسارات حول الأحزاب السياسية وما يحيط بها من خسائر أو أرباح ومن هنا نرى من اللازم علينا أن نطرح أهم هذه الانتقادات ثم نحاول الإجابة عليها قدر الإمكان.

#### الأول:

يقول البعض: إن وجود الحزب يوجب تمزق الأمة الواحدة وتفرّقها إلى اتجاهات وتكتلات متخالفة. ويظهر هذا التفرق بشكل واضح في الحكومات ذات الأحزاب المتعددة. وأما الحكومات ذات الحزب الواحد فهي أيضاً تفرق الشعب إلى اتجاهي الحزبي واللاحزبي!!

بينما الأمة التي تخلو من الكيان الحزبي فيستمتع أفرادها برأي واحد. واتجاه واحد كالأسرة الواحدة بينما الحزب يبعث على الانتماءات المختلفة المساعدة على التضارب والاختلاف. فعلى هذا يجب:

أولاً: أن نتجنب وجود الأحزاب في البلد أساساً وذلك طرداً للديكتاتورية الناجمة عن الحزب الواحد، أو تفرق الأمة وتشتتها الناتج عن تعدد الأحزاب!!

وثانياً: أو على الأقل نقول بضرورة وجود الحزب الواحد في كل بلد، باعتبار أنه حل متوسط بين تعدد الكيان الحزبي، وعدمه، وذلك لكي لا نعين من وطأة التعدد الحزبي وأضراره، وفي نفس الوقت نضمن المنافع التي تترتب على الوجود الحزبي.. وهو الذي تبنته الشيوعية والفاشية.

حيث استدلّت الشيوعية لذلك: بأن اللازم قيادة الشعب نحو الاشتراكية اللابطبيقية وتعدد الأحزاب يستلزم تعدد الطبقات، فيكون حانلاً أمام تحقيق الاشتراكية أو تطبيقها. بينما الحزب الواحد يوحد طبقات الشعب ضمن طبقة واحدة هي طبقة العمال والكادحين!!

واستدلّت الفاشية بأن: الأمة واحدة وقانون الجمع بين تحصيل مكاسب الحزب باعتبار أنه (مدرسة السياسة الوطنية)، وبين مشكلات تعدد الأحزاب يقتضي أن يكون في البلد حزب واحد فقط!!

## معادلة النفع والضرر

وللإجابة عن هذا النقد نقول:

إن أعمال الإنسان، وأفعاله، وتصرفاته يلزمها قانون النفع والضرر، الربح والخسارة، المصلحة والمفسدة، كما يلزم الصبح نور الشمس.

إذ ما من عمل يؤديه الإنسان إلا ويعود عليه بالفائدة في بُعد أو أبعاد، كما يعود عليه بالضرر من أبعاد أخرى، ولكن الدافع الذي يسيّره ويبيّته نحو العمل وإنجازه هو مقياسة نسبة الفائدة التي نغتمها من هذا العمل الذي أقدم عليه، مع نسبة الضرر الناجمة عنه. فإذا كانت نسبة الفائدة أكبر وأكثر وأوسع من نسبة الضرر اقتحم العقبات وأقدم على العمل. وكلما كانت نسبة الضرر أكثر أحجم عنه وتركه. وبذلك قال بعض الفلاسفة الحكماء: (إن الخير والشر، الضرر والنفع، أمران نسبيان، إذ ما من خير في بعد إلا ويلزمه شر في بعد آخر وكذا العكس).

هذه حقيقة سارية مع كل موجود يأكل ويشرب وينام ويتحرك.. لا يمكن إنكارها فالبلابل الخليعة التي تزجي أغنياتها بين الحقول والمزارع خميصة طاوية لتضفي الطبيعة جمالاً وسحراً، تعود وبالأعلى على بيدار الحنطة وأسراب الحشرات المتطايرة هنا وهناك..

كما أن الليل عندما يحتضن الوجود بجناحه الأسود، ويعيد لأرجائه الطمأنينة والسكون بعد ضجيج النهار الصاخب، يضحى طويلاً مملاً للسقيم الذي يتململ على فراش المرض.. فالأمر الذي لا مفرّ منه هو أن الضرر والنفع يلزمان كل الكائنات والموجات وأفعالها، حركاتها وسكناتها، بلا استثناء.

فترتب الضرر على أفعال الإنسان وتحركاته أمر لا بد منه وحقيقة واقعية لا يمكن الهروب منها ولا التصرف فيها. نعم الشيء الذي يمكن التصرف فيه هو أن نختار الأفعال التي تكون أعود بالنفع في الجوانب التي نتصورها أمس بحاجتنا فنتلطف من أجلها وإن سببت أضراراً وخسائر في جوانب أخرى. كما نتجنب الأخرى التي يكون ضررها أبلغ من نفعها لنا.

وقضية الأحزاب السياسية هي أيضاً من المسائل التي وإن سببت أو قد تسبب أضراراً كثيرة ولكن معطياتها وفوائدها مقارنة بتلك الأضرار أكبر وأكثر وأعمق بلا شك وشبهة. ذلك لأن ضرر تفرق الأمة وتشتتها الناشئ عن وجودها - الأحزاب - وفعاليتها على الساحة مما لا يمكن الوقوف عنده، وإبطال حركة الحياة السياسية والاجتماعية للأمة أو إخماد فعاليتها - باعتبار أنه من اللأبيدات - لأن المنافع التي تحصلها الأمة من الأحزاب أعظم من المضار التي تننّ منها أيضاً، هذا أولاً.

وثانياً: إن التفرق والتشتت الاجتماعي يلزم كل فجر جديد، ودعوة وحركة جديدة سواء كانت سياسية أم اجتماعية أم اقتصادية، وحتى الدعوات الإصلاحية التي جاء بها الأنبياء والصالحون إلى البشرية، إذ ينقسم المجتمع تجاهها إلى قسمين أو أقسام:

المؤمنون، والكافرون، وفي غالب الأحيان تنشأ فئة انتهازية ثالثة هم المنافقون.. فهل من الصحيح أن يترك الأنبياء رسالتهم جانباً لأنهم فرقوا الأمة إلى مؤمن وكافر، مسالم ومحارب، عدو وصديق؟ أم يجب أن يواصلوا مسيرة الهداية والإرشاد وإن تفرقت الأمة؟

بالإضافة إلى أن التقسيم الاجتماعي والفنوي الناشب عن وجود الكيانات الحزبية بين الجماهير تقسيم ضار

أو ضار بدرجة يقتضي إلغاء الأحزاب السياسية وإقصائها عن الحياة لم يتفق عليه الكثير من السياسيين!! خاصة إذا عملنا بشرائط الأحزاب الشرعية.

## تداعي الشيوعية

وأما الحجة التي ذكرها الشيوعيين لضرورة الحزب فهي ضعيفة لعدة أمور:

١ - إن ضرب الاستغلال الذي ادعاه الشيوعيون، وتصفية الطبقة لا ينحصر في وحدة الحزب، إذ قد تتعدد الأحزاب بين الطبقة الواحدة، كأن تكون عدة أحزاب للعمال أو الفلاحين، أو ما شاكل ذلك فلماذا تحصرها بحزب واحد؟

٢ - إن تعدد الأحزاب ليس دائماً يوجب الاستغلال خصوصاً إذا قلنا بوجود الحرية المسؤولة في المسرح السياسي في قبال الفوضى واللامسؤولية.

٣ - مضافاً إلى أن وحدة الحزب كذلك مدعاة إلى التفرق أيضاً إذ أنها تشقق أبناء المجتمع إلى الحزبي واللاحزبي فلماذا نختار الحزب الواحد على تعدد الأحزاب؟ هذا مع أن الدمار والانهيار والتعسف الذي شهده العالم في البلدان ذات الحزب الواحد كان أكثر وأكبر وأشد وأكبر منه في البلدان المتعددة الأحزاب!!

## الاستبعاد الحزبي

الثاني:

إن الحزب يسبب انتشار الروح الاستبدادية (من لم يكن معنا فهو ضدنا) و (نفذ ثم ناقش) و (الحزبيات الضيقة) وتضييق الفكر، وتحديد الأفراد بإطار خاص، وبعد خاص.

لأنه يستبعد الأعضاء في الالتزام بقيادة الحزب التي صنع منها صنماً يتبعها في كل شيء والتي هي بدورها ستعكس على مواقف الحزب تجاه الناس، وإلى أعضائه فيما بينهم، وبينهم وبين المجتمع، فيساعد على انتشار روح التبعية، وإثارة مواقف الحزب والقائد وإن خالفت موازين المجتمع، وقيم الدين والأخلاق. إذ لا يهم عند الحزبيين الحق أم الباطل، والصحيح أم الخطأ بل المهم عندهم هو رأي الحزب مهما كان، وقائده هو القائد الأوحده الذي لا تجوز معارضته. والأمثلة على ذلك كثيرة!!

فقد ارتبطت الحركة الناصرية بعبد الناصر مباشرة، وصارت تعبدته وتعبد كل حركة يتحركها، أو موقف يلتزمه، أو كلمة يتفوه بها حتى اعتبرت مضمونها العقيدي يتلخص في خطابات عبد الناصر ووضوحها الفكري في شرح هذه الخطابات وتلقيها كدروس تحفظ عن ظهر القلب.

وهكذا صنعت النازية مع هتلر، والفاشية مع موسوليني، والبعثية مع عفلق وصادام، والشيوعية مع ماركس حتى أن بعضهم قال:

أمنت بالبعث رباً لا شريك له\*\*\*وميشيل نبياً ما له ثاني

فهذه المواقف كلها خطيرة تأتي بها الأحزاب السياسية لتحكم الباطل، وتجرف الأمة إلى منحدرات الضياع

وسحق القيم، والاستهانة بالمبادئ الاجتماعية الصحيحة!!.

## نقاط فوق الحروف

والجواب:

أولاً: إن هذه هي مأساة الحزبية المستوردة من أبواب الاستعمار - كالبعثية والشيوعية والقومية - وليست دائماً تصاحب الأحزاب الوطنية النزيهة.

ومن الخطأ الفاحش أن تفتح الطرق أمام الأحزاب العلمانية المرتبطة بالاستعمار والمعادية لمبادئ المجتمع وقيمه الحقيقية السامية وهي قيم الإسلام السمحاء - إذ لا حرية لأعداء الحرية كما لا فضل لأعداء الفضيلة ودعاة الرذيلة ولا حق لهم عندنا يطالبون به في المجتمع المسلم..

وأما الأحزاب الإسلامية التي انتهجت الإسلام طريقاً وغاية، أو الوطنية المخلصة ففي كثير من الأحيان تكون أسنة للحق والعدالة، وإن أدى ببعضها القصور أو التقصير إلى عدم إدراك معانيه الخالدة، ومعايشة أسسه الصحيحة بتفهم عميق، والجري على تلك الأسس - في واقعها الداخلي والخارجي - في الفكر والعمل، والتجربة السياسية..

ولكن هذا لا يستدعي القضاء عليها أو المنع من وجودها، لأن سلامة الفكر تكون مقدمة لسلامة العمل - في أغلب الأحيان - فيما إذا اقترن العمل بشرائط السلامة من الوعي، والحرية، والمنافسة المهدبة خاصة وإن: ثانياً: التعصب والولاء يصاحب كل انتماء لمذهب أو عقيدة أو قوم أو إقليم. فهل نتجنب التدين بمذهب أو عقيدة لأنها تطوق الإنسان المعتقد بها وتحصره في نطاقها؟.

فما يقال هنا يقال في المذهب السياسي أو الاجتماعي أو الحزبي!!.

ومهما يكن الأمر فإن العوائد الصالحة التي تأتي بها المؤسسات الحزبية على الساحة الاجتماعية مما لا تتمكن أن تمنعها المساوي المذكورة..

## الأحزاب والحرية

الثالث:

إن الحزب يزاحم الحرية الفردية. فإن أهمية الفرد ووجوده يضمحل عند الانتماء إلى المؤسسة إذ الإنسان قبل انتمائه إلى الحزب حر في آرائه وأعماله، ومشاريعه، فإذا دخل في الحزب فقد حرّيته، وتقيّد بأراء الجماعة التي انضم إليها. ومن دون ذلك فإن مصيره إما الانشقاق أو الانفصال والطرْد!!.

ورده هو:

إن الحزب لا ينافي الحرية بل يعزّزها ويكرّسها أكثر ويعطي المجال الواسع للفرد لأن يمارس اختياراته بعزم واقتدار لأن أكثر اجتهادات الأفراد في المسائل السياسية والاجتماعية المهمة مما لا يمكن العمل عليها، وإنزالها حيّز التنفيذ إلا ضمن التكتل الجماعي الكبير فمن دون ذلك يعجز الفرد عن اختيار مذهب لا أقل على الصعيد العملي.. فبانتمائه إلى الحزب سيتمكن من تحقيق ما اختاره ورام إليه هذا أولاً.

وثانياً: إن الفرد الحزبي يختار بنفسه الدخول في الحزب، ومن يختار شيئاً يختار التزاماته أيضاً فهو مارس حريته في انتمائه وسيمارس حريته في الالتزامات المطلوبة منه في الانتماء وهذا ليس شيئاً منكراً أو قبيحاً وإنما هو ضريبة يؤديها مقابل انتمائه. فهل يعتبر الموظف أو الطالب الذي دخل الجامعة أو الوظيفة مأسور القوانين والضوابط الملزم بها مع أنه اختار الدخول فيها باختياره؟ ولو قبلنا ذلك هنا فنقول:

إن التقيد بآراء الأكثرية وضوابطها، وفقدان الرأي الشخصي - أحياناً - تمّ بقبول نفس الفرد وذلك عبر انتمائه وقبوله بهذا الانتماء وهذا لا ينافي الحرية.. بل ربما وسع من دائرة حريته في الانتماء عندما يتمتع بحق خروجه من الحزب ورفضه للانتماء خصوصاً في الأحزاب التي تسري فيها الروح الديمقراطية. إذ تتصف بحرية الاجتهاد لكل فرد فيها، وحرية الاستمرار أو الانقطاع عن العمل الحزبي.

بالإضافة إلى أن الانتماء ليس دائماً يحول دون ممارسة الحرية الشخصية للأفراد. بل في بعض الحالات التي يختلف فيها اجتهاده مع اجتهاد المجموع فقط. لأن أغلب الأحيان يكون الرأي الشخصي للأعضاء متفقاً مع رأي المجموع إذ الطبيعة الاجتماعية الفطرية في الإنسان تدعوه في كثير من الأوقات إلى انتخاب المسلم الذي انتخبته الأكثرية بلا مخالفة وتعّد. وعلى فرض اختلاف الاجتهاد في أوقات أخرى فإن هذه الحالة ليست ثابتة بل متغيرة خاصة في الأحزاب الديمقراطية التي تمتاز بالافتتاح واحترام الآراء، والكفاءات فإن الأكثرية قد توافق الاجتهاد الشخصي فيكون رأيه هو الحاكم على الجميع. وقد يختلف فيكون رأي الأكثرية حاكماً عليه وهذا قانون ساري في جميع الأشياء لأن الحياة أخذ وعطاء ليست أخذاً فقط ولا عطاءً فقط.

## الأحزاب مطية الاستغلال

الرابع: يقولون:

إن الأحزاب السياسية تنطلق إلى الساحة الاجتماعية بعنوان كونها مؤسسات للديمقراطية تنهض بالشعب لتحصل حريته، وتخلق الأجواء والطرق والأساليب التي ينفذ بها اختياراته المصيرية بنفسه. وواقع أمرها يكن العداء للديمقراطية والحرية وذلك لأن الأحزاب تدعو إلى مساواة الناس في الحقوق وإتاحة الفرص لجميع الأفراد في التقدم، والتمتع بكل مزايا القدرة من المال، والإعلام والسلطة وغيرها وعند وصولهم إلى القيادة الحزبية تنسى حتى قاعدتها الحزبية فضلاً عن مصالح الأمة.

إذ تصب كل همها، وجدها، واجتهادها من أجل حفظ المصالح التي اكتسبتها، أو لأجل اكتساب مصالح جديدة. ولذا نجد الحالة الطبقية حاکمة ليس بين الحزب القائد والمجتمع فقط، وإنما في خطوط الحزب نفسه. إذ الخط الأول - الكادر القيادي - يتنعم بأضعاف ما تحصله الخطوط التالية - القاعدة - ولو تفاقمت الحالة وظهرت بوادر النقمة، والتدمر إلى الوجود قفز على أكتاف القاعدة قادة جدد يكررون نفس المنهج الذي سلكه المتقدمون لتعود المأساة من جديد.

وبذلك يكون الحزب السياسي مطية للاستغلاليين والديكتاتوريين أعداء الديمقراطية والعدالة الاجتماعية!!  
وتتفاقم هوة الانحراف والسقوط الحزبي هذه عندما يعجز القادة في أكثر الأحيان، أو القاعدة في أحيان

أخرى، عن تحصيل مكاسبهم بهذه الطريقة إذ تضطرمهم عقدة الاستجداء والاستئثار بالمنافع الشخصية إلى الوقوع في شرك المعادلات الدولية أو العمالة للحكومة المحلية أو الحكومات الخارجية.. فلذا جميع الأحزاب الوطنية وقعت في شباك العمالة. وبذلك تصبح أداة طيعة في مآكنة الاستغلال، والاستعمار، والديكتاتورية. وبذلك يتحول المشعل الذي أوقدته الأمة لمحو الظلم والفساد إلى نار تلتهم أكلها، وحقوقها، وكل مبادئها!!  
وجوابه:

أولاً: إن هذه القضية لا تختص بالأحزاب فقط بل تشمل حتى الحكومات أيضاً. إذ الحكومات في أغلب الأحيان وخاصة في البلدان التي نسجتها عنكبب الديكتاتورية تدعي بادعاءات مغرية وبشعارات براقعة ثم عند القفز على السلطة، واستلام الأمور سرعان ما تنسى كل ما ادعته ووعدت به سابقاً فهل العلاج أن نلغي الحكومة ليبقى الشعب والدولة بلا حاكم وحكومة؟

أم الصحيح أن نعالج الحاكم والحكومة بالحد من تسلطهما أولاً ثم جعل طرق العلاج - كما ستأتي -!! وهكذا الأمر في الأحزاب السياسية بلا فرق بين القضيتين..

ثانياً: إن هذه الحالة الفاسدة متكرسة في الأحزاب التي قطنت الأجواء الديكتاتورية بينما المناخ الحر الذي تجذرت فيه الرقابة الجماهيرية، والمنافسة الحزبية، لم تتح الفرصة لنمو هذه الحالات السلبية. فالعلاج المنطقي هو العمل على إيجاد الأجواء الحرة لا إلغاء دور الأحزاب، إن وجود الأحزاب باعتبار أنها تحد من سلطات الحكومة وتجاوزاتها على حقوق الشعب يكفي مبرراً لضرورة وجودها وإن سببت في بعض الظروف إلى الاستغلال والطبقية إذ مفاصد تجاوزات الحكومة بلا شك أكثر من تجاوزات نفس الحزب، لأن إطار الحكومة أكبر وأوسع وسلطاتها أشمل من إطار الحزب وسلطاته.

## الأحزاب والسقوط الأخلاقي

### الخامس:

إن الأحزاب السياسية مدرسة الانحراف والسقوط. الانحراف من فرض آرائها وعقائدها وأفكارها على المنتسبين والجماهير الذي يزيل قدرة التفكير والبصيرة والإرادة الحرة، والذي تزول معه القدرة على خلق القيم وتبلورها عند الأعضاء والمناصرين معاً.

ولا يتوقف الانحراف عند هذا الحد. وإنما يستمر لينعكس في أساليبه وممارساته الكذب، والنفاق، والتزلف، والحقارة، واللامبداية حالات يعيشها في كل خطواته وأعماله إلى آخر المطاف، مما يؤدي بالنتيجة إلى انفضاض الجماهير وتذمرها وذلك لأن رؤساء المؤسسات الحزبية حيث يريدون الاستبداد بالرناسة يلجأون إلى الكذب، والخداع، والتضليل، إذ بدونها لا تساعدهم الظروف للبقاء أكثر من الفرصة السانحة. بل ولا يقدر على السيطرة الكاملة على الحزب، وإظهار أنفسهم بمظهر العامل النشط الساعي لخير المجموع إلى غير ذلك من التصرفات التي تصاحب الطامعين بالسلطة والحكومة.

ومن المعلوم أن تصرفهم هذا يدب في نفوس القاعدة أيضاً عندما تتقدم لتحصيل رغباتها وآمالها الخاصة وبذلك يتكون جو مشحون بالتضليل والكذب والخداع.

## الصراعات الهامشية

السادس:

إن الأحزاب تنشغل بالصراعات الهامشية فيما بينها فيضرب بعضها بعضاً، ويمزق بعضها شعارات بعض. ويسحق بعضها مبادئ بعض دون أن تسعى وراء تحقيق الأهداف الجذرية التي تقدم الأمة وتمنحها الرفاه. فما وجد من أجله الحزب أصبح متروكاً، وما جاءت لعلاج الأحزاب وقعت فيه!!

ولذا نرى أن كل حزب منها يزعم أنه السبيل الناجح لحل أزمات الواقع الفاسد، ومشكلات الأمة وباقي الحلول مصيرها الفشل فلذا ينسفه منافسيه ويتهمهم بقصر النظر، وضعف القدرة، بل ربما في كثير من الحالات أكال إليهم التهم لإسقاط اعتبارهم وموقعهم بين الجماهير. وهكذا تضيع الحقيقة بين الاتهامات، والظنون، والشبهات، وتمزق الأمة بين الدعاوى الفارغة التي يدعيها كل حزب.

ومن الأمثلة على ذلك حزب البعث العربي الاشتراكي العراقي إذ جاء على لسان منظريه المقولة التالية:  
(وحدها إيدولوجية البعث العربي الاشتراكي قد استطاعت اكتشاف جدل الصراع في الوطن العربي وهي الأيدولوجية الوحيدة التي استطاعت استيعاب كل تناقضات الواقع العربي في مرحلته التاريخية الراهنة)(١).  
وقال أحد مفكري الحركة الناصرية:

(إن الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية كان موزعاً بين أركان الاستعمار مشتتاً في قوالب التجزئة.. في الوقت الذي كان فيه الشعب العربي يتطلع نحو بطل قومي، نحو ثورة جذرية، نحو تغيير شامل.. ليعيد بناء الحياة من جديد على أرضه طبقاً لإرادته الحرة، وعلى الرغم من نشوء أحزاب وحركات سياسية في مختلف الأقطار العربية، تدعو إلى التحرير والوحدة، فإن قدرة هذه الحركات والأحزاب بقيت محدودة، عاجزة عن استيعاب القاعدة العريضة للجماهير العربية.. إن الجماهير عندما تحدد موقفها من أي حزب، أو حركة سياسية فإن معيار حكمها يتحدد بمقدار قربها أو بعده عن الثورة الناصرية)(٢).

وتتجاوز بعض الأحزاب حدود الصداقات والتحالفات، والتآلفات فتحارب الفئات التي تشاركها في المنطلقات والأهداف أيضاً بسبب التعارك الحاد للوصول إلى الحكم أو المكاسب الحزبية الضيقة.. وربما كان التلويح باستعمال السلاح وسيلة إعلامية لإضرام الصراع أكثر إن لم يستعمل حقيقة في التصفيات الجسدية فيما بينها.  
وتتوضح هذه الحقيقة بأسنة مفكري الأحزاب السياسية فهذا أحدهم يقول:

(لقد كانت حركة القوميين العرب تلعب دوراً كبيراً، في مناهضة حزب البعث وذلك عندما كانت على وفاق مع الناصرية، فقد كانت تجهد في التشويش على البعث، وجمع المعلومات عن البعثيين، وتعقب تحركاتهم.. وهكذا انخرقت حركة القوميين العرب عن خطها، وراحت تشن حرباً ضد حركة أخرى قد تشاركها في الأهداف والآمال)(٣).

١- إفلاس الأحزاب العلمانية.

٢- نفس المصدر.

٣- إفلاس الأحزاب العلمانية.

وكذلك رد الحزب الشيوعي السوفياتي قيادة بكين بقوله:

(وهكذا فإن النظرية اللينينية حول تحالف الطبقة العاملة، مع الجماهير غير البروليتارية، وبالدرجة الأولى مع الفلاحين، لها في أيامنا أهمية كبرى بالنسبة للأحزاب الشيوعية والعمالية في العالم بأسره. إن كل محاولة لتثويبها وإعطائها تفسيراً مبتذلاً يمكن أن تكون له عواقب سيئة، وهذا ما يثبتته مثال (الاكتشافات) النظرية الواهية بقيادة بكين)(١).

كما ذكرت المجلة العسكرية السوفياتية هجوماً إعلامياً آخر على بكين فقد ورد فيها النص التالي:  
(وتتعرض بلدان (العالم الثالث) لتضليل متعمد فيما يتعلق بتسوية العلاقات الأميركية أن دعاء الحرب الباردة وخصوصاً تخفيف حدة التوتر الدولي لا يتورعون عن الترويج لأية أكاذيب أو افتراءات تحقيقاً لأهدافهم في هذا الشأن. وفي ظليعتهم أبواق دعاية بكين. فانطلاقاً من (نظرية) ماو التي تزعم أن هناك تشابهاً بين سياسة الاتحاد السوفياتي وسياسة الولايات المتحدة الأميركية، يحاولون الحط من سياسة بلاد السوفيات واتهامها بخيانة مصالح البلدان والشعوب الأخرى والسعي إلى اقتسام العالم بأسره مع (الدولة الأعظم) الأخرى)(٢).  
ولم تستثن الأحزاب الدينية من هذا المأزق إذ تستعر بينها الحروب الإعلامية والدعائية فلم تتورع عن اتهام بعضها البعض بالعمالة، أو الخروج عن الشرعية الدينية، أو الوطنية في الوقت الذي عصفت بمجتمعها المسلم رياح الفساد والعمالية!!

والخلاصة أن التجارب الفاشلة التي أوجدتها الأحزاب السياسية في مسيرتها الحزبية يكفي دليلاً ساطعاً على مساوئ النظام الحزبي وفشل نظرية الاعتماد عليه في مواجهة أزمات الحياة السياسية والاجتماعية!!

## الأحزاب تسحق أهدافها

السابع:

إن قانون الغايات تبرر الوسائل لم يجد مصداقه العملي بكل وضوح إلا عند الأحزاب السياسية إذ تعاقبوا على أن يسحقوا كل ما يعترض طريقهم، أو يحول دون مراميهم وغاياتهم، مهما كان مقدساً ونبيلاً. وربما قبل تفشي سطوتهم على الأمور ادعوا بادعاءات برّاقة وشفافة سرعان ما حطموها بحراب قد أشرعوها سابقاً ضد خصومهم وأعدائهم.. فهاهم الماركسيون أقاموا العالم ولم يقعدوه بشعارات السلام، والعدالة الاجتماعية، وإلغاء الاستغلال، والفساد الاجتماعي، ولكن عندما أمسكوا بزمام الحكم قال ستالين:  
(لماذا نتفاخر بسلطتنا الطاغية؟ ولماذا نتفاخر بإجراءات القمع الصارمة التي نلجأ إليها؟ ولماذا نتفاخر بسلطتنا المطلقة؟

الجواب هو أننا نتفاخر بها لأنها سبيلنا إلى النصر والنجاح، ولم نفلح في تدعيم النظام الشيوعي إلا إذا اتصفنا بالصرامة والقسوة والطغيان والاستبداد.. كل ذلك ريثما تتحقق الثورة الشيوعية العالمية).  
وقال أيضاً:

١- إفلاس الأحزاب العلمانية.

٢- إفلاس الأحزاب العلمانية.

(يجب على المناضل الشيوعي أن يتمرس بشتى ضروب الخداع والغش والتضليل فالكفاح من أجل الشيوعية، يبارك كل وسيلة تحقق الشيوعية، ويجب أن يكون مفهوماً أن الشيوعية غاية نبيلة، وأن تحقيق الغاية النبيلة يتطلب في كثير من الأحيان استخدام وسائل غير نبيلة، ولهذا فإن الشيوعية تبارك شتى الوسائل المناهضة للأخلاق ما دامت هذه الوسائل تساعد على تحقيق أهدافنا الشيوعية)(١).

وهذه ليست شيمة الشيوعية فحسب بل هو أسلوب جميع الأحزاب التي عاصرناها وكان لها وجود على المسرح السياسي إذ قد هتفت بعض الأحزاب بالحرية والوحدة والاستقلال وقاومت الحكومات على هذا الأساس ولكن سرعان ما تناست هذه المبادئ عندما حصلت على دور القيادة فازدهر الطغيان والاستبداد والقسوة في عصرها، ليس مع الخصوم فقط بل حتى مع الأصدقاء. وحمامات الدم بين آن وآخر كانت تشهد تدفق دماء الرفاق قبل أن ترتوي الأرض من دماء الخصوم..

وهذه طريقة مشت عليها جميع الأحزاب السياسية والوطنية والدينية معاً. وربما ذهبت بعض الأحداث الإسلامية إلى أشد من هذا حيث اجتهدت باجتهدات لا تنسجم مع روح الإسلام ومبادئه السامية تحقيقاً لبعض الرغبات والميول الحزبية، فكانت مبرراً للانحراف الديني قبل السياسي وسبب الإساءة لقيم الدين الحنيفة!!.

## التخلف الفكري

الثامن:

لقد اتسمت الأحزاب السياسية بعدم نضوج الفكرة التي يدعون إليها، وعدم وضعهم لها في صور وبرامج مشروحة ومحددة مما يتسبب عنه الكثير من الخلافات، والاتشاقات الداخلية عند التفسير أو التطبيق، والذي يترد بصورة سلبية على المجتمع لعدم وضوح النظرة النهائية لقضاياها التي تلقاها غالباً من الأحزاب السياسية.

## الأحزاب.. والأيدي الخفية

التاسع:

إن الحزب بمبادئه وأهدافه، وتطلعاته يتعرض للسرقة، والاحتواء من أصحاب المصالح والأغراض السياسية فكثيراً ما نجد أن الزعيم الحقيقي للحزب ليس ذلك الشخص المنتصب على رأس الهرم التنظيمي للحزب، وإنما هناك مسيرون، وموجهون حقيقيون تخفوا عن الأنظار وعاشوا بين الناس كأفراد عاديين، أو أعضاء عاديين وفي الواقع هم يديرون الحزب (من وراء الستار) كأصحاب الصناعات الكبيرة، ومدراء المؤسسات، والمقاولات.. الخ.

وتكثر هذه الحالة في الأحزاب السياسية لأوروبا وأمريكا إذ يقوم الرأسماليون الكبار بتوظيف رساميلهم على الأحزاب السياسية من أجل أن يحصلوا على طرق تمكنهم من التمتع بإمكانات رسمية أو مالية من قبل الحكومة القادمة أو الحالية، أو الفوز في مناقصة، أو تغيير بعض القوانين، أو تعديل بعض المواقف التي تعود عليهم

١- انظر حركات ومذاهب في ميزان الإسلام، وإفلاس الأحزاب العلمانية.

بالنفع بلا مشاركة شخصية لهم في الأحزاب السياسية، إذ يبذلون جهوداً كبيرة في مواسم الانتخابات العامة، ويصرفون مبالغ ضخمة لدعاية الحزب، وقادته دون أن يتدخلوا بأنفسهم في شؤون الحزب بصورة مباشرة. وربما وقعت بعض الأحزاب ضحية العمالة، والتجسس لصالح الأعداء من حيث لا تشعر بهذا الأسلوب وهكذا تصبح الأحزاب أدوات تحركها أيادي خفية تطمع في مصالح وغايات منحطة لا تتوصل إليها إلا عن طريق سرقة الأحزاب، وتحريف مبادئها، ومواقفها الوطنية!!.

## حقائق وأضواء

ولعل بعد الإغضاء عن طائفة أخرى من الأجوبة التي تختص ببعض الانتقادات الإيجابية التامة الوافية بكل هذه الأسئلة المتقدمة تتم بتسليط الضوء على مجموعة حقائق:

## قانون الأهم والمهم

الأولى:

إن الذي يحدد أعمال الإنسان، وتصرفاته الأهمية والأهمية بالنسبة لتحقيق أغراضه، وحاجاته، وأمانه، وكلما كان العمل أكثر أهمية بالنسبة إليه سعى وراءه أكثر من دون اعتناء بأهمية الأعمال الأخرى لأن المهم يذهب ضحية الأهم دائماً.

بل حتى العمل الذي يجر إلى الإنسان الخسارة والضرر أحياناً لم يعبأ الإنسان بضرره وخسارته إذا كان النفع الذي يحصله الإنسان منه أكثر من ذلك الضرر عند الموازنة والمقايضة. فإن معادلة الربح والخسارة تتوقف على أكثرية، وأشدية، وأهمية كل منهما في تحقيق مطامح الإنسان ومطامعه وتطلعاته.

وهذا قانون عقلي أو يتحكم في سيرة جميع أبناء البشر في كافة مجالات الحياة المختلفة. فمثلاً: لو تعرض الإنسان لخطر الموت، وخطر الخسارة المالية الضخمة معاً فإنه يضحي بماله في سبيل درء الموت عنه، لأن حفظ الحياة بالنسبة إليه أهم من حفظ المال وإن كان حفظ الثروة بالنسبة إليه شيئاً لازماً. وأيضاً لو تعرض الإنسان لمرض لا يزول إلا بعملية جراحية ربما تؤدي به إلى الموت، أو فقدان بعض حواسه أو جوارحه نراه يقدم على إجراء تلك العملية. لأن النفع الذي يغتنمه من جراء الصحة والسلامة البدنية أهم وأكبر في معادلة التقييم بالنسبة إليه.

ومن المعلوم أن هذا القانون يعم جميع أفعال الإنسان السياسية والاجتماعية، الفردية والجماعية، المؤسساتية الشخصية بما فيها المؤسسات الحزبية. إذ بمقايضة المنافع الاجتماعية والسياسية الناجمة عن وجود الأحزاب السياسية بالمشكلات التي تلازمها وتترتب عليها تتغلب المنافع على المشاكل والأضرار.

وذلك لأن حفظ واسترداد حق الحرية، والقدرة، وإلغاء دور الاستبداد والديكتاتورية من أهم معطيات الأحزاب السياسية، بل ومن أهم معطياتها الأخرى أيضاً سد الفراغات والاحتياجات الاجتماعية التي حصرها فقهاء

الاجتماع السياسي في:

## أبعاد العطاء الحزبي

- ١ - سد الاحتياج الذاتي للأمة، لأن الأمة تحتاج إلى القدرة والوسائل التي تمارس بها القدرة وتحفظها وتنميها وتظهرها في مجالات الحياة والعمل السياسي وهذا فراغ مهم لا يشغله إلا فاعلية الكيان الحزبي.
  - ٢ - سد الاحتياجات الاجتماعية لوجود العنصر المفكر، والكادر السياسي، والمؤسسات الثقافية، والجماعات التوجيهية، والمراكز التنموية وغيرها التي تساعد عليها الأحزاب وجوداً، وحثاً، وتشويقاً.
  - ٣ - الضغط الاجتماعي على الدولة لإدخال، أو تعديل، أو تغيير بعض القوانين التي توافق مصالح الشعب وتطلعاته، وقد مر تفصيلها في الفصول السابقة.
- ولكن السؤال المطروح هو هل من المنطق أن تهمل كل هذه المعطيات الجزيلة الواسعة التي تمنحها الأحزاب السياسية فقط، وتركها جانباً لتفاهم حالة التعصب الحزبي، واختلاف المذاهب، والميول، والاتجاهات لكل منها؟ الأمر الذي لم يحسب له العاملون في الحقول السياسية والاجتماعية حساباً أكثر من أنه أمر طبيعي ينشأ في كل مجتمع، وأمة، وحضارة. هذا إن سلموا بأنه سينة يجب الالتفات لها!!.

## الثانية:-

إن ارتكاب الخطايا والاشتباكات من ملازمات البشرية، إذ ليس البشر معصوماً عن الخطأ أو الاشتباه. وعلى هذا فبعض التعثرات الموجودة تكون أمراً طبيعياً ملازماً لجميع البشر أفراداً كانوا أم جماعات، مؤسسات حزبية كانت أو غير حزبية. فبعض الأخطاء مشتركة بين الجميع فهل يصح أن نقول: يجب أن نلقي جميع المؤسسات والتجمعات، بل وحتى نقمع سلوك الأفراد دفعاً للأخطاء؟ أم نقول نلقي الأحزاب فقط بلا دليل أو داعي واضح؟

نعم هذا لا يستدعي أن نقبل بكل خطأ، ونغفر كل عثرة لأن بعض الذنوب قد لا تغفر ولا تمحى كاشتباكات الديكتاتورية والاستبداد الحزبي، أو مصادرة حقوق الناس بلا مبرر شرعي أو العمالة ولكن من الإنصاف أيضاً أن نفرق بين خطأ النظرة وخطأ الناظر، وبين خطأ النظرية وخطأ تطبيقها، وبين خطأ الفكر والمنهج وبين خطأ القيمين عليه..

صحيح أن بعض الأحزاب الوطنية التي التزمت بالمبادئ الوضعية، والعلمانية تكون أخطاؤها في أغلب الأحيان في المنهج الفكري والنظري أيضاً مضافاً إلى أخطاء العاملين عليها، باعتبار أن المنهج الأرضي منهج لم يستوعب كل أفعال البشر وحاجاتهم ومشاكلهم.

ولكن الأحزاب الدينية والإسلامية منها بصورة خاصة فإن خطاياها تكون من قبيل الخطايا العملية والإدارية الناشئة من الجهل بالأساليب الصحيحة لتطبيق الفكرة والنظرية في أكثر الأوقات وذلك لسلامة الفكر الإسلامي، وسموه، وشموله المستوعب لكل مجالات الحياة فاشتباه بعض الأحزاب السياسية العملي يجب أن لا يجر إلى نفس نظرية الأحزاب ومنهجها وضرورة وجودها..

فهل أن تأخر المسلمين اليوم، وسوء فهمهم لمبادئ الإسلام وتطبيقها السيئ والمشوّه يكشف عن نقصان الإسلام، وفشل مبادئه كما فشلت المبادئ الأرضية؟  
أم نحتج بهذا البون الشاسع بين الإسلام والمسلمين، العقيدة والمعتقد؟

## لا للتطرف

أو أن الحرية الواسعة التي كان يمتاز بها الحكام والكنيسة في العصور الوسطى التي أودى تشددتها الأعمى بحياة الكثير من العلماء والمفكرين وأبادت آلاف الكتب والمدارس مما سببا ردة فعل متطرفة في الاتجاه المعاكس سيقود العالم إلى السقوط في آخر المطاف حيث تظهر بوادر الانهيار في العالم اليوم في عدة أطراف:  
فتحكّم النظام الطبقي الذي منحتة الحرية الإفراطية لبعض الفئات دون بعض، وبخس الأقوياء لحقوق الضعفاء كان السبب المباشر في ولادة نظرية التساوي الإفراطي بين البشر حتى بين الرجل والمرأة المختلفين في أبعاد عدة من جوانب السلوك. هذا التساوي الذي فصم شخصية الإنسان وعقله، وروحه، وأمات حسّ الرجولة لدى الرجال كما محا الطبيعة الأثوية عند النساء.

كما سبب التشدد الديني المتطرف لدى الكنيسة رد فعل حاد وعنيف لدى المجتمعات الأوروبية، يدعو إلى التحلل من الدين والفضيلة، أقصى غاية في التحلل والانفلات، كما كان تفشي الإلحاد والرذيلة بشكل يهدد مستقبل البشرية كنتيجة أخرى لذلك.

وسبب أيضاً نشوء التعصب القومي واللغوي إلى حد العبادة حتى صارت القومية من أسمى قيم الحياة الإنسانية، والتي نشأت على أثرها المذاهب السياسية الباطلة كالنازية والفاشية التي أغرقت العالم ببحار من الدماء والدموع في حربين عالميتين مدمرتين..

وباختصار إن هذه الحرية اللامسؤولة التي كانت سلطة الكنيسة فيها مطلقة العنان هي التي كانت وراء الكثير من المشاكل والأزمات التي يرتطم بها الغرب اليوم، وسيتحطم بها في الغد..

هذه مأساة الحرية في أوروبا فهل من المنطقي أن نتطرف في النظرة كرد فعل معاكس إلى درجة نحكم على الحرية - التي هي حاجة غريزية وفطرية لكل إنسان - بالموت فنحيي تراث القمع لنكبّل المجتمعات بالاستبداد، ونقيد رقابها بالديكتاتورية؟

أم الصحيح أن نبادر لتعديل التطرف وتهذيب سوءاته مع قبول الأصل؟ فبدل الحرية الطائشة اللامسؤولة نمنح الحرية المسؤولة التي تزيح الديكتاتورية ومساونها مع تحديدها لكي لا تسبب لنا ديكتاتورية من نوع آخر!!

كما نحترم القوم، والأرض، واللغة، واللون في إطار موازين الأخلاق والفضائل والكفاءة لا الاحترام المطلق على حساب سحق القيم والفضائل وارتكاب الرذائل..

وهكذا نقبل برأس المال الذي منعه الشيوعيون ونحدد تطرفه في إطار العقل والشرع في مجالاته الخاصة.. إذ لا بد للإنسان من أن يملك ويستغني ويتصرف في ماله بصورة منطقية ومعقولة لا أن تقمعه في رأس ماله وتدعي بالاشتراكية، ونلغي حتى ما يتطلبه الإنسان بغريزته وفطرته وطبيعته..

وهكذا قضية الأحزاب السياسية فإن الأخطاء التي ارتكبتها بشأن الأمة والوطن أو المبادئ يجب أن لا تنعكس بصورة متطرفة حتى تأتي على كل صحيح وفساد، أخضر ويابس فتحرقه وتلغيه وتزيله عن الساحة بلا حد فاصل يميز الخبيث من الطيب، الحسن من السيئ، الجميل من القبيح، وبذلك يبقى الشعب شتاتاً لا جامع له. وإنما يجب أن تبقى النظرية صحيحة، والوجود الحزبي ضرورياً، ودوره مطلوباً. ولكن نشحث الهمم بالتقويم والتوعية والتحاور، لتهذيب مسيرتها وتقليل أخطائها وتعديل مواقفها، وصيها بالأسلوب السليم في خدمة الأمة وأهدافها العليا.

## الحلول الجذرية

الثالثة:

إن حكمة الجمع بين فوائد الأحزاب ودفع أضرارها تقتضي أن نقول:

بدل إلغاء الدور الحزبي والقضاء على وجوده في المسرح السياسي نتيجة للأخطاء والأضرار الناجمة عن المسيرة السياسية، يجب أن نسعى لإيجاد الحلول الجذرية المدروسة لهذه الأخطاء وإيجاد الموانع التي تحول دون وقوع الخطأ أو تقليله على الأقل ومن الحلول الجذرية:

أولاً:

إيجاد الفكر السلمي التجميعي بدل المفاهيم التنازعية التفريقية في منهجية الحركات السياسية، ووضع التفاهم والحوار مكان العنف والشدّة، والأقلام بدل السلاح، والكلمات مواضع الرصاص.

## أسس السلم

إن الثقافة السلمية يجب أن لا تكون ناشئة عن الاحتياج والمصلحة بين الأطراف وإنما يجب أن يكون الدافع هو حب الإنسان، واحترام حقوقه وقيمه. وإلا افتقدت الفضيلة والوداعة والصدق. بل اتصف بعدم الدوام والاستمرار لأن ما يتكون على أساس المصلحة والحاجة ينهدم بنفاد المصلحة أو إشباع تلك الحاجة. ومهما كان الأمر فإن الأفكار والمواقف السلمية بين الجماعات على ثلاثة أنواع:

١- أن يكون الموقف سلمياً لعدم التصادم في المصالح ويتصف هذا بأنه:

- أطرافه منعزلون كلٌّ في مجاله بلا احتكاك أو تفاعل.

- أنه خالٍ من الصراع والمنافسة.

٢- أن يكون الاحتياج والترابط في المصالح ويتصف بأنه:

- ليس بسلم جذري، ودائم، وعميق.

- اقتضته الحاجة والنقص في مآكنة الحياة الإنسانية ولذا أطلق عليه علماء الاجتماع اسم الوحدة

الميكانيكية.

٣- أن يكون لأجل احترام الإنسانية وتقدير الفضيلة ويتسم بأنه:

- جذري، وعميق، ودائم.

- يقتضيه حس سمو، والفضيلة، والتكامل عند الإنسان. ولذلك يطلق عليه اسم الوحدة الحيوية.

## جذور السلم العملي

وتحقيق الانسجام والتسالم بين الجماعات يحتاج إلى أمور:

١ - كثرة المؤتمرات، واللقاءات، وحوارات التفاهم وتبادل الآراء، فإن التجمع الأسري عند علماء الاجتماع أكثر انسجاماً وتفاهماً وتعاوناً من باقي المؤسسات لطول مدة الصحبة والالتقاء.

٢ - ولكي يزداد التفاهم والحوار متانة وقوة ونزاهة يجب أن يسرح بأجواء الحرية والانطلاق، فإن الحرية تساعد على إذابة نقاط الاختلاف أو إقلاها على الأقل، بينما استحكام الأجواء الديكتاتورية تؤدي إلى الشتات والفرقة والإحلال والتباغض دائماً.

٣ - كما يجب أن نقلل أسباب النزاع والتخاصم بين الأطراف من:

أ - إيجاد ملكة احترام الرأي والاجتهاد.

ب - احترام الأطراف.

ج - حصر الخلافات الجذرية دون السطحية الهامشية، لأن الاختلاف الحقيقي هو الاختلاف المبني وما دونه فليس باختلاف وإنما هو اصطناع الخلاف والتصادم نشأ من الجهل أو الظروف الخارجية أو هما معاً.

لأن تحديد نقاط الخلاف وتقليلهما يستدعي القرب أكثر إلى الحل والانسجام والتوافق، وبالعكس ذلك كانت نقاط الخلاف مشتتة ومبعثرة فإن ذلك يعطي هالة كاذبة عن الخلاف وعدم القدرة على التفاهم أو إمكان ذلك.. وهكذا.

د - تحديد نقاط الاشتراك والاتفاق وإثارها ونشرها بين الأطراف مما من شأنه أن يقلل من الخصام والتباعد والتضارب.

٤ - التنضيج الفكري للأفراد والأعضاء الحزبيين، والنضج الفكري كلما دب في جسم الكيان الحزبي كان الحزب راسخاً في ضمير الشعب وأقرب إلى الواقعية والاعتدال لأن أغلب النزاعات والمساوئ المترتبة في الساحة تنشأ:

إما من سوء الفهم، وعدم استيضاح ما يريده ويعمل عليه الطرف المقابل.

وإما من بخس الحقوق والتغطية على فضائل الغير وإثارة مساوئهم طلباً للتسلط والسيطرة وحصد الثمار، وكلاهما مسببان عن عدم النضج الفكري وفقدان الوعي الثقافي والحياتي.

فإذا رفضنا أزمة التخلف الفكري ارتفعت أو تقلصت المشكلات وتحددت أحجامها، كما حل الأمن والسلام في أوريا بحلول الوعي والمنطق والعقل بينها بعد حروب طويلة طاحنة أفقدتها الكثير وحطمت منها الكثير.

بينما تكرست الحروب والخلافات الأهلية والقومية أكثر في العالم الثالث لرسوخ جذور الجهل والتخلف في قلوب أبنائه.

فالصحيح أن تكون البرامج الإصلاحية باعثاً على إيجاد الموانع والحصانات القوية لتهديب المسيرة الحزبية وحل مشكلاتها، ورفع سلبياتها، وتجاوز أضرارها لنضمن المصالح المرجوة منها وليس من العقل أن نسدل الستار، ونلغيها من الوجود، وبذلك نلغي حريتنا، واستقلالنا، ووجودنا السياسي.

## الوعي الحر

ثانياً:

توعية الشعب وتوجيهه نحو الفكر التوعوي الحر والثقافة التجميعية وتأسيس مؤسسات المراقبة الإعلامية ليضغط على الأطراف في إيجاد حالة التسالم في العمل وإحلال التنافس بدل الصراع، والواقعية بدل الزيف، والإخلاص مقام الخداع..

كما أن تعدد الوجود الحزبي في أجواء الحرية يساعد على نمو حالة التنافس والتسابق إلى الخير، والتقدم، والعطاء وطمس حالات الصراع، والتدافع، والخلاف.

كما نجحت الديمقراطية الحديثة في رفع بعض الأخطار الناجمة عن الوجود الحزبي وأضراره تحت مظلة الحرية - والأشياء تعرف بأمثالها - كما تعرف الأشياء بأضدادها.

فالإلزام السعي وراء إيجاد الأساليب التي تقلل من أخطاء وأضرار الأحزاب وليس من المنطق، والحكمة أن ندعي إلغاء وجودها، وإقصائها عن الطريق السياسي بالكامل..

## الاستبداد.. والأزمات الحزبية

الرابعة:

إن أكثر المشاكل التي تطفح على الساحة السياسية يغزلها كف الاستبداد المتسلط على رقاب الجماهير، لأن المجتمع الذي عصفت في أرجانه الديكتاتورية يشكو من نزيف الاختلاف والانشقاقات المستمرة.

لأن الديكتاتورية حيث تريد الاستبداد بالحكم وتخلية المسرح السياسي من أي وجود آخر يمنع من تفردا بالسلطة تسعى لتأجيج نيران الحروب الأهلية وتصعيد النزاعات بواسطة أيديها الخفية المتسللة إلى قلب المؤسسات الحزبية بشكل مباشر أو غير مباشر.

نلك لأن تحكم الإرهاب والكتب السياسي للأحزاب يقضي على تطلعات الأحزاب للأهداف العليا والمبادئ السامية فيشغلها مع بعضها بخلافات هامشية طاحنة، لأن الفراغ يولد حالة التمرد والانهازية وعدم التنافس البناء.

ولذلك نرى أن صدام التفرقة، والضياع، يتفاقم في البلدان الديكتاتورية بينما البلاد الحرة تقل فيها الصراعات السلبية أو تنعدم.

ولذا نحن ندعو إلى إيجاد الحرية أولاً ثم بعدها كل شيء يوجد. لأن بحلول الحرية يحل السلام، والوئام، والتفاهم، والسعي إلى البناء والتقدم.

بالإضافة إلى أن الأجواء الحرة تبدل حالة الصراع إلى حالة منافسة صالحة، لأنها تنمي الوعي والنضج الفكري والسياسي مما يصرف الأحزاب والمؤسسات السياسية إلى الأهداف السامية دون الهامشيات، والمراقبة اللاهادفة لتوفر الفرص للجميع، خاصة وأنها توجد حس المراقبة الاجتماعي الذي يفرز الغث من السمين، والصحيح من السقيم، ثم يطلق كلمته، ويعلن موقفه تجاه الأحداث بكل صراحة واختيار.

كل هذا من شأنه أن يقضي على مشكلات الأحزاب السياسية والأزمات الناجمة عنها..

## شمولية العمل الحزبي

وعلى أي حال فإن لم نقبل بوجود العمل الحزبي بل ولا بديته فمعناه أننا آمنّا بالعمل الفردي - وهو اللاحزبي - أو البطالة واللاعمل، إذ لا خيار آخر لنا لأن الإنسان إما أن لا يعمل في البُعد السياسي والاجتماعي وأن يحصر نفسه في بوتقة الانعزال والانغلاق والوحدة، أو يواكب مسيرة العمل داخل المجتمع مرة منفرداً، ومرة منضماً إلى جماعته وتكتله الخاص.

هذا مع أن في أحيان كثيرة يكون الخلاف - بين القائلين بضرورة تواجد الأحزاب على المسرح السياسي وبين المخالفين في ذلك - لفظياً لا واقعياً.

لأن العمل الفردي لا بد وأن ينتهي بدوره إلى العمل الكتلي والجماعي بشكل قهري، لأن تعدّد الحاجات والمشكلات والأزمات السياسية تحتاج إلى تعدد في الوظائف والأدوار وهذه تستلزم وجود إمكانات وطاقات، وجهود متنوّعة لا يمتلكها نفس الفرد مهما أوتي من قدرة ونبوغ، فيضطر إلى الاعتماد على جهاز كتلي لأداء هذه الأدوار، وهذا بحد ذاته عمل حزبي، وإن لم يسمّ نفسه حزباً.

والمهم في بحثنا عن الأحزاب هو تحصيل فوائدها، ومنافعها، لا اسمها، وشكلها، وصورتها، فإذا كانت الجماعة تقوم بوظائف وأدوار الأحزاب كانت حزباً وإن سمت نفسها هيئة أو جماعة. والحسنة تعرف من فتنها وسحرها وإن وصفتها ضرانها بالدمامة والقبح.

لأن الأمور تعرف بواقعها، وحقيقتها، لا بعنوانها وأسمها. وعلى هذا تعود نفس الأسئلة التي نقتت بها الأحزاب السياسية على الأعمال الفردية أيضاً فلماذا نقدم هذا على ذلك؟

## نواقص العمل الفردي

هذا مضافاً إلى أن الأعمال الفردية لا توصل إلى النتائج المطلوبة ولا تحقيق الآمال والتوقعات وذلك لأنها:

- ١ - أعمال ارتجالية ليست منهجية، ومخططة - في الغالب - وإن قادها عبقرى منظم فإنها لا تعدو كونها أعمالاً انفعالية تستقي وقودها من نشاط الفرد وأفكاره وخبراته المحدودة التي لا تسمح له بالتصدي لقيادة المجتمع..

- ٢ - إنها أعمال كيفية متغيرة وليست بثابتة لأنها ناتجة من أفكار ذلك الفرد المتصدي. وأفكار الأفراد تتغير من حين لآخر وظرف وآخر تبعاً لعجز الفرد ومحدوديته في تشخيص الأوضاع والأزمات بشكل واضح ودقيق حتى تلجئه الظروف في كثير من الأحيان إلى انتهاج الطرق غير المشروعة للوصول إلى مآربه مهما كان ورعاً وتقياً.

- ٣ - إنها تكون متطرفة ومحصورة لأن تفكير الحركة متى فقد شموله، وارتكز على جانب واحد وغربت عنه الجوانب الأخرى يصبح ضيقاً لا يستطيع فحص الحقائق إلا من زاوية حادة. وبهذا قد يولي الفرد القائد عنايته لنقاط في الهامش بينما يغفل الحقائق الضرورية والرئيسية أو يغالي في قضايا تصورهما مهمة حتى يتجه إلى

- التطرف الجائر وبالعكس. وبهذا تصبح الحقائق الواقعية في غياب طويل في الأعمال الفردية أحياناً.
- ٤ - إنها تسبب التجزؤ والتفرق والانشقاق غالباً لأن كثرة الأعمال الفردية تؤدي إلى تقسيم التجاذب الاجتماعي وتوزيعه فيما بينها. لأن كل حركة تهتم لجذب أبناء المجتمع نحو نفسها وبهذا تنبت بذرة الانشقاق وتنمو حتى تنعكس في المجتمع فصائل وأوصال.
- ٥ - إن الأعمال الفردية تنتهي إلى الديكتاتورية والاستبداد وعبادة الفرد القائد في كل إنجازاته وتصرفاته في بعض الأحيان. لأن تحكيم الفكر الشخصي وميوله، وفرض تطلعات فرد واحد على شرائح المجتمع تكريس للاستبداد. بل هو استبداد أسوأ من استبداد الأحزاب. لأن هذا استبداد لفرد واحد، وشخص واحد، بينما ذلك استبداد لجماعة، وخط، وتيار.
- ٦ - إنها تكون وقتية ومحدودة لا تحمل عناصر البقاء، ومؤهلات الخلود لأن المسيرة التي تنطلق من آراء وتصورات فرد تعيش ما دامت تلك التصورات حية نابضة وتتلاشى فور ما يخبو الفرد أو تنهار تصوراتها وتتبدل آراؤه.

## الحل المفقود

وبهذا يغيب الحل على أطروحة العمل الفردي لنفس الإشكالات التي قيّمت ونقدت بها نظرية الأحزاب السياسية بل وأسوأ.

كما أن العمل الجماعي اللاحزبي ليس بشيء جديد غير العمل التنظيمي الحزبي، أو العمل الفردي ولا يخلو الجميع من كونه مغالطة لفظية، أو تشوش في التصور والمفهوم عند النظرة الواقعية والتأمل الدقيق لأن الجماعة على أي حال لا بد لها من النظم، والهندسة والمنهجية سواء كان قائدها جماعة فكانت مؤسسة سياسية تسمى بالحزب السياسي. أو قاده فرد موهوب فذ فتكون أحزاباً فردية وإن لم يسمها أصحابها حزباً.

بناءً على هذا فإن نقاط الضعف التي قومت بها الحركة الحزبية لا تنهض دليلاً قوياً على نكرانها ووجوب إلغائها والاستغناء عنها. في مقابل دعم الأعمال الفردية وإسنادها، إن لم نقل بقيامها دليلاً لها لا عليها!!.

وبذلك يكون من المنطقي جداً أن تصبح مسألة الأحزاب السياسية مسألة سياسية واجتماعية يجب أن نعيشها في العالم الثالث، وحالة ضرورية وحيوية لا يستغني عنها شعب، ولا مجتمع ولا أمة لما يترتب عليها من ثمار ومعطيات استراتيجية في الواقع الحضاري خاصة وإن كل الأسئلة المضادة المثارة حولها وعنها لم تتمكن من أن تقف طويلاً بلا حل يدعو إلى تحاشيها وإبعادها عن الشارع السياسي!!.

## لماذا فشلت الأحزاب السياسية؟

ويبقى هنا سؤال واحد يقول إذن ما هو السبب الذي دعا كثيراً من الناس إلى تحاشي الأحزاب وتجنب العمل فيها..

حيث ظلت قضية الأحزاب السياسية في العالم الثالث قضية جديدة في أذهان الناس وتدور عنها الكثير من الأسئلة الحائرة والاستفهامات عند بعض الأطراف. وربما عادت قضية فاشلة سببت وتسبب الكثير من

المشكلات والأزمات في تصور البعض الآخر!!.

ولعل الجواب عن ذلك يعود لأمرين:

الأول:

الذكريات المرة والتجارب الفاشلة التي خلفتها الأحزاب السياسية في العالم الثالث وخصوصاً الأحزاب التي أوجدتها أصابع الاستعمار في بلادنا سبب ردة فعل عنيفة وانطباعات متطرفة ضدها.

الثاني:

التخلف الثقافي والجهل السياسي الجاثم على صدر العالم الثالث، الذي يعزى إليه جهل المجتمع بالقضايا السياسية والاجتماعية التي تمسه وتمس حياته ومصيره.

كما نسبت إليه الإفرازات السنية والنتائج السلبية التي أوجدتها الأحزاب السياسية في الساحة الاجتماعية لأن القائمين على الأحزاب هم أبناء مجتمع متخلف، ونتاج بيئة مريضة وهزيلة.

ومن الواضح أن يسري فيهم نفس المرض والهزال كما أصاب مجتمعهم.

ولو عملت الأحزاب السياسية بالشرائط الصحيحة للعمل الحزبي والكفاح السياسي لنالت موقعها المطلوب في الواقع الوطني.

إن الموقف الحكيم الذي يجب أن تتخذه الأحزاب السياسية تجاه الآراء والمفاهيم السلبية عنها هو أن تراعي شرائط النجاح والتقدم من خلال إثبات ومتابعة أسس التصاعد والسمو.

لأن التعسف والتثبوت على المواقف القديمة التي طبعها بطابع النكوص والفشل، وعدم الاكتراث بالنتائج سيؤدي بها في نتيجة الأمر إلى التحطم والانهيار لما سيصيبها (شيئاً فشيئاً) من التمرد، وكره الذات، والسأم والملل، والهروب من الواقع.

كما سيحجم من انتشارها في الوسط الاجتماعي وبالتالي يسد نوافذ الانتساب والكسب والأشد منه، إن عدم الاهتمام بردود الأفعال المضادة يشرنقها في دوامات الأزمات الداخلية، والنزف التنظيمي المستمر وهذا موت حقيقي في المنطق السياسي.

وأبرز شرائط النجاح التي يجب أن توفرها الأحزاب السياسية في نفسها أمور أولها أن تتجنب أسباب التحطم والفشل وأهمها:

١ - المشكلات الداخلية وذلك:

أ: لأن الأحزاب التي تمتلك مقومات النجاح هي التي تنطلق من نظرية صحيحة يتبعها تطبيق سليم. بينما تفشل تلك التي امتلكت نظرية صحيحة ولم تُجرها على جدول الواقع بأسلوب صحيح ومعتدل كما تصيبها نفس العقاب فيما إذا سارت على العكس.

بينما الأحزاب التي ابتليت بالفلسفة السقيمة تتردى هي أيضاً لتردي فلسفتها. لأن الحزب الذي انطلق عن فلسفة قومية، أو إقليمية أو ديكتاتورية مثلاً قد وقع في منزلق الأثانية وحب الذات لا غير. وهذا يعني أنه قد خبت فيه حرارة الإنسانية، ونضبت فيه قيم الإنسان، وماتت فيه الفضائل، ومبادئ الحق والعدالة كما تموت الورد الغانية في قسوة الجليد.

ذلك أن الحزب الذي يحترم قومه ويقدمهم ويرجعهم على غيرهم من الأقوام مهما أوتوا أو امتلكوا من

المزايا والصفات سيتدرج من ترجيح القوم إلى ترجيح الفئة الخاصة من أتباعه ثم ترجيح الفئة الأخص ثم ترجيح القائد فقط دون غيره، وبهذا سيكون خليقاً بأن يتحطم وتقع بين أعضائه الحروب والمنازعات وأخيراً ينجر إلى الزوال!!.

ب: إذا تقيأ العمل الحزبي بظلال الحرية حصل على ركيزة التقدم والنجاح لأن الاستبداد والديكتاتورية تخمد الأنفاس، وتخفق الأصوات، وتميت الكفاءات، وتبدد أوصال الحزب داخلاً وخارجاً، إذ أثبتت التجربة لجميع الأحزاب أن طبيعة الاستبداد من أهم العوامل التي تساعد على تنمية الانشقاقات، والتمزقات الداخلية كما تنمي التعصب، والطاعة العمياء، والانتهازية والتزلف التي تفقد الحزب أصالته ومبدئيته ورسوخه.

ج: الحفاظ على القانونية والمنهجية الصحيحة في العمل، وعدم تجاوز المقررات والبنود والأصول المعينة لكل عضو وفرد ومسؤول لأن تجاوز الاتفاقات سيفرط مسبحة التنظيم ويخلط حابلها بنابلها وبالتالي الانهيار والسقوط.

د: المسيرة المعتدلة في تطبيق البرامج والأهداف لكي لا تصاب بصدمة عند الفشل أو انشقاق عن المجتمع لردود الأفعال المضادة.

هـ: الأخلاق الاجتماعية والمسايسة أيضاً من أهم شرائط نجاح العمل السياسي وأي عمل آخر لأن التعاون والإخلاص واللين والونام يزيد الحركة انتشاراً وارتباطاً وثيقة وجداً ومثابرة. بينما التفرق، والنفاق، والعنف، والتباغض لا يزيدها إلا تحطماً وتمزقاً وانفراطاً.

و: السقوط الداخلي يكون أكثر هدماً للمؤسسات والهيئات، والتجمعات لأن فساد الأعضاء ينتقل من عضو إلى عضو آخر حتى يفسد كل الحركة. وبذلك لا يمكن إعادتها مرة أخرى لما يصيبها من مضاعفات، وترديات لا تساعد على النهوض ثانية..

٢ - المشكلات الخارجية النابعة من الاستعمار والأنظمة الحاكمة والتخلف الاجتماعي والسياسي ولكن هذا التحطيم يمكن مقاومته فيما إذا كانت عوامل القوة والسمو والتصاعد الداخلية متجذرة وراسخة في أعماق الكيان الحزبي.

## لا بديل عن التعددية

وأخيراً.. ومهما كانت الإشكالات والمناقشات التي قد تطرح حول الأحزاب السياسية فترفضها كلاً أو ترفض بعضها وتقبل بعضها الآخر.. فإن الموقف المتعقل والمنطق الصحيح يلزمنا دائماً لدى قبولنا بأي فكرة أو مشروع أن نتجنب التطرف والحدية فيه ثم نتأمل في إيجابياته وسلبياته وبعد ذلك نتخذ رأينا الأخير فيه..

كما أن نفس المنطق الحكيم هذا يلزمنا دائماً إذا أردنا رفض فكرة معينة أن نأتي بالبديل عنها.. لأن الإنسان إذا فكر في البديل فكثيراً ما يكون أكثر اعتدالاً في رأيه من السابق ولهذا فإنه قد يعود إلى نفس الرأي الذي رفضه أولاً بعد أن يكتشف أنه الحل الأفضل..

والآن.. وبعد أن توضحت الضمانات الأساسية التي بواسطتها يمكن أن نحمي الحرية ونصونها من المصادر نتساءل ما هو البديل للديمقراطية والحرية السياسية..؟

لا شك أنه الديكتاتورية البغيضة..

وما هو البديل لوجود المعارضة والأحزاب؟

ليس إلا الفردية والاستبداد.. وهل يمكن لأحد أن يدعي أن الديكتاتورية بديلٌ صحيح للديمقراطية!! أو الفردية والاستبداد أفضل من التعددية الحزبية!!

ولهذا وبعد المناقشات والأجوبة التي قدمناها حول هذه الضمانات الأربع وخاصة الأحزاب السياسية سواء كانت مقتعة أو غير مقتعة سنتغاضى عن أكثر ما قد يقال في فشلها وبطلانها.. ونقول:

إننا إذا أردنا حكماً إسلامياً عادلاً يسوده الشورى والديمقراطية والتنافس النزيه على السلطة فلا بد من وضع كل الوسائل والإمكانات التي تساعدنا على ضمان ذلك..

ذلك لأن السلطة المطلقة وخصوصاً إذا كانت سلطة دينية تتخذ من الدين وسيلة للحكم تحتاج إلى الحد والتقييد..

ونحن نؤكد على السلطة الدينية لأنها بطبيعتها تدفع حتى أكثر الحكام عبادة والتزاماً بالدين إلى الانحراف والاستبداد بقصد منه أو دون قصد خاصة وأن الانحراف عن الدين في أغلب الأحيان يبدأ تدريجياً وبهدوء بحيث لا يحس صاحبه إلا وقد ارتكب أفظع الجرائم والمنكرات.. ولذلك فإن الحاكم الديني ربما يستبد ويعتدي على الناس ويخرج عن مبادئ الدين وهو لا يدري أنه قد استبد أو ظلم خاصة وإن التلاعب بالأحكام الشرعية وتحليل الحرام وتحريم الحلال يعتبر من أخطر المبررات التي تذل له كل العقبات التي قد تقف في طريق طغيانه.. إذ من السهولة بمكان أن يحكم على معارضيه السياسيين بالفسق والخروج عن الدين أو الفساد في الأرض ليرتب عليه أحكامها فيقصيهم من الساحة وهكذا.. وقد أثبتت التجارب السياسية في التاريخ أن الديكتاتورية الدينية في بعض الأحيان كانت أسوأ أنواع الديكتاتوريات التي قد تحكم الشعوب لأنها تسخر الدين وأحكامه لخدمة أغراضها ومصالحها فتمارس كل منكر في حق الشعب بعد تحريف مبدأ من مبادئ الدين وإدخالها تحت أحكامه بحجة أنه من الدين وهكذا.. وبذلك تكون أخطر على الدنيا والدين معاً أما الديكتاتورية الوضعية فهي خطر على الدنيا فقط في أغلب الأحيان وستمر عليك بعض الأحداث والمشاهد في الجزء القادم تعكس لك صحة هذه الحقيقة بوضوح وعلى أي حال فإن الحقيقة التي يجب أن نؤمن بها جميعاً هي أن الحكام بشر كسائر الناس يخطئون ويصيبون حتى المتدينين منهم..

وربما تدفعهم المصالح أو الأخطاء إلى قمع خصومهم ومصادرة حرياتهم بحجة أنهم يشكلون ضرراً على الإسلام ليكون من واجبهم - لحماية الدين والحفاظ على أمن الشعب والدولة - القضاء عليهم بأي وسيلة ممكنة!!!

وربما فسر بعض الحكام الكثير من الآيات والروايات والنصوص الشرعية تفسيراً يخدم أغراضه لكي يجد لانحرافه مخلصاً مقبولاً..

والمصيبة الأعظم أن يستشهد المعارضون كذلك بآيات وروايات أخرى يستدلون فيها على أن بقاء الحاكم فتنة خطيرة ومن الواجب القضاء عليه.

والعجيب أنهم قد يستدلون بنفس الآيات التي يستدل بها الحاكم نفسه على موقفه وهكذا.. وفي مثل هذا التناقض والالتباس الصريح يأتي دور الرد المنطقي لهؤلاء الذين يرفضون الأحزاب السياسية وينكرون فضلها

في حماية الحريات السياسية للشعب..

\* إذ من سيكون الحكم الفاصل بين موقف الحكومة وموقف المعارضة؟

\* ومن هو الذي يحكم بشرعية هذا وبطلان ذلك؟

\* ومن يقول لهذا: أخطأت ولا بد أن نقومك أو معك الحق ونحن معك؟

\* ومن يحل مثل هذه الخلافات المصيرية بطريق ديمقراطي سليم غير طريق العنف وسفك الدماء؟ وغيرها وغيرها.

والجواب باختصار:

إن الذي يفعل ذلك كله وجود أجهزة حزبية معارضة وأخرى مؤيدة معترف بها ومع توفر الشرائط الخاصة ووجود مجلس نيابي ممثل عن الشعب يمثل المحكمة العليا الأخيرة التي يمكن اللجوء إليها لدى نشوء مثل هذه النزاعات..

وهكذا نرى أن الطريق الأسلم لضمان الحريات السياسية للشعب هو طريق الأحزاب والتعددية الحزبية..

## واقع التنظيم الحزبي

طبعاً نحن عندما ندعو إلى ضرورة التنظيم الحزبي وجعل النظام السياسي الحاكم خاضعاً للمنافسة الحزبية لا نعني من ذلك بالضرورة أن ننقل الصورة الحزبية الموجودة في الغرب وندخلها إلى بلادنا كما هي دون تغيير أو تعديل لنكون قد قلدنا الغرب أو طبقتنا الحلول التي يراها الآخرون مناسبة لظروفهم وأوضاعهم وثقافتهم الخاصة وارتضيناها على علاقتها بتعبد مطلق بل ندعو إلى إيجاد الحلول الصحيحة التي تنسجم مع ظروفنا وحاجاتنا نحن.. وتتفق مع أفكارنا وثقافتنا الخاصة.. إذ من الممكن أن يعمد علماءنا ومفكروننا إلى دراسة الأزمة العاصفة بالعالم الإسلامي ومبادئه السامية يمكنها أن تحل محل الطريقة الحزبية التي أوجدها الغرب لنفسه كحل وحيد لأزماته السياسية..

فمن الممكن بشيء من الاهتمام والجدية والتنسيق والمشورة أن نستنبط طريقة خاصة متفكة مع ما نؤمن به من آراء وعقائد وملتزم به من أخلاق وتقاليد وأعراف نقيم عليها الهيئات والجماعات والتشكيلات السياسية الإسلامية والوطنية في بلادنا لكي نضمن سير العدالة والحرية والديمقراطية في ظل الإسلام..

والإسلام كمنهج للدين والحياة يحمل في طياته من المرونة والحكمة والواقعية ما يجعله قادراً على إيجاد الحلول السليمة لكل المشاكل والأزمات.. وخاصة أزمة الحكم والسلطة والحرية السياسية..

من هنا يعتبر الإسلام الأحزاب السياسية في الدولة ضرورة من ضرورات الحياة في كل مجتمع وأمة لا يمكن التخلي عنها أبداً.. لأن التجارب الاجتماعية لجميع الأمم والشعوب أثبتت أن كل مبدأ في الدنيا والإسلام منها أيضاً لا يحظى بوحدة تامة أو اتفاق مطبق عند التطبيق بل دائماً ينقسم أصحابه إلى ثلاث فرق:

- فرقة متشددة.

- وفرقة متساهلة.

- وأخرى معتدلة.

وهذا التقسيم أمر طبيعي في البشر تفرضه أوضاعهم النفسية الخاصة ولا يملى عليهم من الخارج دائماً بالقهر والإكراه حتى لو كان المبدأ واحداً من دون أن يثير هذا التقسيم، التنازع والخصام وذلك لأن الخلاف لم ينشأ من الأصول الأولية للمبدأ بل ينشأ من الوسائل والتطبيق.. وخاصة في الأمم المتقدمة الواعية.. وهذا الاختلاف في التطبيق هو الدافع الحقيقي الذي يقف وراء تكوين الأحزاب وتعدد اتجاهاتها.. إذ كل جهة تسعى لجمع أنصارها ومؤيديها في كتلة جمعية واحدة للعمل من أجل الدعوة إلى أفكارها وإيجاد السبل الكفيلة لتطبيقها في الخارج ومن الممكن أيضاً أن توجد في ظل الحكم الإسلامي تجاه تطبيق الإسلام (كما هو موجود بالفعل في اختلاف الآراء الفقهية للفقهاء والمجتهدين) اتجاهات متشددة وأخرى تميل إلى اليسر والتساهل وثالثة إلى المحافظة والاعتدال. وليس هذا بالأمر الجديد على الإسلام.. فقد كان في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أناس متشددين وآخرون متساهلين ومعتدلين تجاه أكثر القضايا والمسائل الاجتماعية والسياسية التي تطرأ على المسلمين.. وكان الإسلام يجمعهم جميعاً تحت لواء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهكذا في حكومة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام)..

فماذا يمنع إذن من أن تكون أحزاب إسلامية تضم هذه الاتجاهات في ظل الإسلام والحكومة الإسلامية!!.. طبعاً ليس القصد من إيجاد الأحزاب هنا أن نسمح مثلاً بوجود حزب شيوعي أو حزب علماني أو حزب يمثل نوعاً من العنصرية أو يفاضل بين الناس على أساس قومي أو طبقي لأن ذلك مما حظره الإسلام وقضى عليه. ولكن المقصود بالأحزاب هنا هو تكوين الجماعات السياسية الدينية والوطنية المنظمة التي تعمل من أجل صيانة الحاكم المسلم من الانحراف وحسن توجيهه ومراقبته من أجل التأمين على حقوق المسلمين وصيانة سمعة الإسلام مهما كان اسمها..

وإذا كان في المسلمين من يخاف أو يتردد من كلمة (حزب) في ظل الإسلام فلا مانع من أن نسميها (مؤسسة) أو (جمعية) أو (منظمة) أو أي شيء آخر.

لأن المهم في هذا الباب هو أصل الوجود لا وصفه حسب تعبير الفلاسفة إن صح هذا الاستخدام.. وهذا الشيخ عبد الرحمن الكواكبي المتوفى سنة (١٩٠٢م) يلخص لنا فكرة الدعوة إلى جمعيات سياسية في الإسلام في كتابه (أم القرى) فيقول فيه:

(إن التخلص من الاستبداد السياسي لا يأتي إلا عن طريق يقظة لعقلية الأمة عن طريق الدين.. ولكن تلك اليقظة لا تأتي إلا بعد مضي مدة من الزمن قد تكون أطول من عمر الإنسان الواحد.. لذلك يجب ربط جهاد الآباء بالأبناء في الجهاد السياسي عن طريق الجمعيات السياسية).

ثم يقول:

(إن الجمعيات المنتظمة يتسنى لها الثبات على مشروعها عمراً طويلاً حتى يتحقق وهذا سر ما ورد في الأثر من أن (يد الله مع الجماعة) وهو سر كون الجمعيات تقوم بالعظائم وتأتي بالعجائب)(١).

والسيد الإمام الشيرازي (دام ظله) في كتابه القيم (السبيل إلى إنهاض المسلمين) لدى تناوله الأسس الرئيسية التي تقوم عليها الحكومة الإسلامية يعدّ التنظيم الحزبي الأساس الثاني الذي تبنى عليه حكومة الإسلام واصطاح عليه اسم (التنظيم) بدلاً عن (الحزب) واعتبره من الواجبات الشرعية والحيوية حيث قال (دام ظله):

١- راجع أيضاً كتاب الحرية السياسية في الإسلام ص ٢٥٢.

(إن التنظيم واجب شرعي وسنة كونية وضرورة حيوية ملحة بالنسبة إلى الأمة الإسلامية فالتنظيم أولاً: واجب شرعي فقد قال أمير المؤمنين (عليه السلام): (ونظم أمركم) (١) والتنظيم هو ثانياً: سنة كونية.. فقد خلق الله سبحانه الكون منظماً وقال تعالى في ذلك: (مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ) (٢).. وعلى الإنسان أن لا يشذ عن القوانين التي تحكم الكون لأنه عندئذ سيصاب بالانهيار والدمار.. والتنظيم هو ثالثاً: ضرورة حيوية.. وقوة وقد قال الله سبحانه: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) (٣).

أما إذا لم ننظم أنفسنا في تنظيم واسع كبير، فسيغترينا الضعف ويتغلب علينا الأعداء.. وإن واقعنا المعاصر خير دليل على ذلك..

فإن المسلمين يبلغ عددهم حالياً مليار مسلم ولكن بلادهم واقعة تحت السيطرة الاستعمارية، قطعة من بلادهم بيد الشيوعية العالمية وقطعة أخرى بيد الرأسمالية العالمية وقطعة ثالثة بيد الصهيونية وسائر بلادهم خاضعة لألوان مختلفة من الاستعمار المعلن أو المبطن.. وإنما بدون تنظيم لن نستطيع من مواجهة التحديات المعاصرة ولن نتمكن من الوقوف أمام الشرق والغرب وعملائهما.. الخ) (٤).

وبذلك تظهر ضرورة النظام الحزبي ودوره المهم في صيانة حقوق الشعب وحياته في مقابلة الديكتاتورية والاستبداد السياسي..

والله المستعان على تحرير المسلمين وإنقاذهم من هذه الأوضاع المزرية التي جرّها إليهم الاستعمار والديكتاتورية المستحكمة في بلادهم.. بالتوعية والتنظيم والسعي الجاد في سبيل ذلك. وما كان على هذا الكتاب إلا محاولة أولية على هذا الطريق نرجو من الله سبحانه قبولها.

وهو المسؤول في التوفيق والتسديد والعفو عما بدر منا من خطأ أو سهو أو نسيان إنه سميع مجيب.. والحمد لله أولاً وآخراً.

وصلّى الله على سيدنا ونبينا ومنقذنا محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.

٢٩ من شهر رمضان المبارك

عام ١٤١٢ هجري قمري

فاضل الصفار

كربلاء المقدسة

١- نهج البلاغة كتاب رقم ٤٧.

٢- سورة الحجر: ١٩.

٣- الأنفال: ٦٠.

٤- السبيل إلى إنهاء المسلمين ص ٥١ - ٥٢.

## أهم المصادر

لقد اعتمدنا في كتابة هذا الكتاب على مجموعة كبيرة من المصادر نذكر أهمها للاختصار:

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - نهج البلاغة
- ٣ - شرح نهج البلاغة..... (ابن أبي الحديد)
- ٤ - تفسير مجمع البيان..... (الطبرسي)
- ٥ - تفسير الميزان..... (الطباطبائي)
- ٦ - القواعد الفقهية..... (ناصر مكارم الشيرازي)
- ٧ - عوائد الأيام..... (النراقي)
- ٨ - فرائد الأصول..... (الشيخ الأنصاري)
- ٩ - كفاية الأصول..... (المحقق الخراساني)
- ١٠ - جواهر الكلام..... (محمد حسن النجفي)
- ١١ - حق اليقين..... (السيد عبد الله شبر)
- ١٢ - شرح التجريد..... (العلامة الحلي)
- ١٣ - شرح الباب الحادي عشر (الفاضل المقداد).....
- ١٤ - في ظلال القرآن..... (سيد قطب)
- ١٥ - التشريع الجنائي الإسلامي..... (عبد القادر عودة)
- ١٦ - الإسلام يتحدّى..... (وحيد الدين خان)
- ١٧ - مفاهيم إسلامية حول الدين والدولة..... (المودودي)
- ١٨ - أركان حقوق الإنسان بين الشريعة والقوانين الحديثة..... (صبيح المحمصاني)
- ١٩ - جاهلية القرن العشرين..... (محمد قطب)
- ٢٠ - الإسلام ومشكلات الحضارة..... (سيد قطب)
- ٢١ - الدين للشعب..... (خالد محمد خالد)
- ٢٢ - أفكار في القمة..... (خالد محمد خالد)
- ٢٣ - نحن البشر..... (خالد محمد خالد)
- ٢٤ - مؤامرة فصل الدين عن الدولة..... (حسن حبيب)
- ٢٥ - اقتصادنا..... (الشهيد محمد باقر الصدر)
- ٢٦ - شرح رسالة الحقوق..... (حسن القبانجي)
- ٢٧ - تاريخ العراق في ظل الحكم الأموي..... (الدكتور علي حسين الخربوطلي)
- ٢٨ - تراث الإسلام..... (تأليف مجموعة من المستشرقين)
- ٢٩ - أحكام السجون..... (الدكتور أحمد الوائلي)
- ٣٠ - الفقه السياسي..... (السيد محمد الحسيني الشيرازي)

- ٣١ - الفقه الدولة..... (السيد محمد الحسيني الشيرازي)
- ٣٢ - الفقه الحقوق..... (السيد محمد الحسيني الشيرازي)
- ٣٣ - الفقه الحكم في الإسلام..... (السيد محمد الحسيني الشيرازي)
- ٣٤ - معالم الحكومة الإسلامية..... (السبحاني)
- ٣٥ - الحرية السياسية في الإسلام..... (الدكتور أحمد شوقي الفنجري)
- ٣٦ - نظام الحكم في الإسلام..... (محمد فاروق النبهان)
- ٣٧ - من أصول الفكر السياسي الإسلامي..... (محمد فتحي عثمان)
- ٣٨ - من الفقه السياسي في الإسلام..... (محمد صالح جعفر الظالمي)
- ٣٩ - الأسس السياسية والمذهب الواقعي..... (الركابي)
- ٤٠ - الإسلام والأنظمة السياسية..... (مجموعة من المؤلفين)
- ٤١ - أصول الفكر السياسي الإسلامي.....
- ٤٢ - فلسفة القانون والسياسية..... (عبد الرحمن بدوي)
- ٤٣ - المذهب السياسي في الإسلام.....
- ٤٤ - السياسة من واقع الإسلام..... (السيد صادق الشيرازي)
- ٤٥ - في العقد الاجتماعي..... (جان جاك روسو)
- ٤٦ - الحضارة الديمقراطية..... (ليسلي ليبسون)
- ٤٧ - القانون الدستوري والنظم السياسية..... (الدكتور إسماعيل الغزال)
- ٤٨ - الوسيط في القانون الدستوري..... (الدكتور زهير شكر)
- ٤٩ - مدخل إلى علم السياسة..... (الدكتور عصام سليمان)
- ٥٠ - مدخل إلى علم الاجتماع السياسي..... (الدكتور إسماعيل الغزال)
- ٥١ - موسوعة السياسة (سنة أجزاء)..... (مجموعة من الدكاترة  
..... بإشراف الدكتور عبد الوهاب الكيالي)
- ٥٢ - أصول النظم السياسية المقارنة..... (الدكتور أحمد سويلم العمري)
- ٥٣ - حول الحرية..... (جون ستيوارت ميل)
- ٥٤ - محنة الديمقراطية..... (هارولد لاسكي)
- ٥٥ - استراتيجية العمل..... (الجنرال أندريه يوفر)
- ٥٦ - الاستراتيجية والسياسة الدولية..... (إسماعيل صبري مقله)
- ٥٧ - المعارضة في بلدان الحزب الواحد.....
- ٥٨ - الأحزاب السياسية..... (موريس ديفرجيه)
- ٥٩ - في الديكتاتورية..... (موريس ديفرجيه)
- ٦٠ - الأحزاب السياسية في العالم الثالث..... (أسامة الغزالي)
- ٦١ - المصطلحات السياسية..... (موريس كراستون)

- ٦٢ - القاموس السياسي.....
- ٦٣ - الجماعات الضاغطة..... (جان مينو)
- ٦٤ - التعددية والحرية في الإسلام..... (حسن الصغار)
- ٦٥ - الشورى في الإسلام..... (السيد محمد الحسيني الشيرازي)
- ٦٦ - الشورى والديمقراطية..... (علي محمد آغا)
- ٦٧ - شورى الفقهاء..... (السيد مرتضى الشيرازي)
- ٦٨ - شورى الفقهاء المراجع..... (ناصر حسين الأسدي)
- ٦٩ - الراعي والرعية..... (توفيق الفكيكي)
- ٧٠ - من الحريات إلى التحرر..... (محمد عزيز الحبابي)